

مِنْسَعُ الْقَطَانِ

مِبَاحِث

فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ

هدية خاصة بـ مكتبة العربية

WWW.ALMAKTABAH.NET

الناشر

مَكْتَبَةُ وَهْبِيَّةٍ

٤ اشارة الجمهورية، عابدين

القاهرة - تليفون ٣٩١٧٤٧٠

مِنْجَعُ الْقَطَانِ

مِبَاحِث

فِي عِلْمِ الْكِتَابِ

هُدَىٰ خَاصَّةٌ بِمَكْتَبَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ

WWW.ALMAKTABAH.NET

الناشر

مَكْتَبَةٌ وَهَبَّةٌ

١٤ شارع الجمهورية - عابدين
القاهرة - ت - ٣٩١٧٤٧٠

الطبعة الثانية

١٤١٢ - ١٩٩٢ م

جميع الحقوق محفوظة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا ،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَتَّدُ ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا
مَرْشِدًا ، وَنَشَهِدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَنَشَهِدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ..

وبعد ..

فهذه موضوعات يسيرة في تاريخ السنة وعلوم الحديث ، أقدمها للدارسين
في أسلوب سهل ، حتى تكون نبراساً لهم يهتدون به في دراسة السنة ،
والاطلاع على ما قدّمه علماؤها الأثبات من قواعد وأصول وطرائق تُعبّر عن
منهجية البحث العلمي لدى المسلمين أصدق تعبير ، فالنص لا يؤخذ مأخذ
الاعتبار حتى يبحث عن رواته ، وتُعرف درجة كل واحد منهم في العدالة
والضبط ، ويتبّع اتصال السند ، ويخلو من الشذوذ والعلة القادحة ، فإن سلِّمَ
هذا كان النظر في النص لفهم معناه ، واستنباط ما يستفاد منه بوجه من وجوه
الدلالة .

وَاللَّهُ تَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَهْدِنَا صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمِ .

منّاع بن خليل القطان

الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

والشرف على الدراسات العليا بالجامعة

* * *

١ التعرّف بالحدیث النبی

• العناية بالحدیث :

يفتقر الإنسان في حياته إلى معلومات كثيرة ، ومصادر هذه المعلومات تنحصر في أمرين : الإخبار النقلی ، والنظر العقلی .

والإخبار النقلی هو العماد الذي تقوم عليه معظم المعرفة التي يحتاج إليها الإنسان في دينه بخاصة ، وفي دنياه بعامة ، والمصدر الأصیل في هذا لدى أمة الإسلام : كتاب الله ، وأحادیث رسول الله ﷺ .

وقد هيأ الله لأمتنا سلفاً صدق حفظوا لنا كتاب رينا . وسُنّة نبينا ، وكانوا أمناء أوفيا ، فمنهم من أولى عنایته بالقرآن وعلومه ، وهم المفسرون ، ومنهم من أولى عنایته بالحدیث وعلومه ، وهم المحدثون .

واهتم الصحابة والتابعون ومن بعدهم بحفظ أحادیث النبي ﷺ وتناقلها جيلاً بعد جيل ، لما لها من أثر بالغ في الدين ، فلم يدعوا شيئاً من حياة رسول الله ﷺ ، وما أثر عنده ، وما عرف من سيرته وشمائله ، إلا ذكره ، حتى يقتدوا به : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (١) لأنهم مأمورون بأن يأخذوا عنه ما أتى به ، وأن ينتهوا عما نهى عنه : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ (٢) .

وكان اقتداءهم به عليه الصلاة والسلام بالغ الغاية ، فلا يسألون عن سبب أو علة .

(٢) الحشر : ٧

(١) الأحزاب : ٢١

أخرج البخاري عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب ، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب ، ثم نبذه النبي وقال : « إنى لن ألبس أبداً » فنبذ الناس خواتيمهم » .

قال ابن حجر : « وفى هذا مبادرة الصحابة إلى الاقتداء بأفعاله ﷺ ، فمهما أقر عليه ، استمروا عليه ، ومهما أنكره امتنعوا منه » ^(١) .
وَحَثَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَمَاعِ حَدِيثِهِ وَحْفَظِهِ وَتَبْلِيهِ .

عن زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « نصر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يؤديه ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه » ^(٢) .

وعن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « نصر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه ، فرب مبلغ أوسعى من سامع » ^(٣) .

وكانت رواية الحديث - ولا تزال - شرفاً يحظى به عدول الأمة الذين يعتنون بذلك ، صيانة لتراث النبوة : « يحمل هذا العلم من كل سلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين » ^(٤) . واشتهر عن جابر رضى الله عنه أنه سافر إلى الشام لأخذ حديث واحد من عبد الله بن أنيس ^(٥) ، وسافر أبو أيوب من المدينة إلى مصر ليروى حديثاً عن عقبة بن عامر ^(٦) .

ولم يكن حرص التابعين ومن بعدهم على هذا أقل من حرص الصحابة ، بل ساروا على دربهم ، وترسموا خطاهم ، وعمرت بأحاديث رسول الله ﷺ

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ٣٢١/١.. - المطبعة السلفية.

(٢) أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذى ، وقال : حديث حسن .

(٣) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه والدارمى وأحمد ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن

صحيح .

(٤) رواه العقيلي وابن أبي حاتم وابن عبد البر .

(٥) رواه أحمد وأبي يعلى .

(٦) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله .

مجالسهم ، وتجشموا في تحصيلها المشاق والمتابع ، وضربوا في أسفارهم لتحقيلها أكباد الإبل ، يقول سعيد بن المسيب أحد كبار التابعين : « إن كنت لأسير في طلب الحديث الواحد مسيرة الليالي والأيام » ^(١) .

وخرج عامر الشعبي إلى مكة في ثلاثة أحاديث ذُكرت له على أمل أن يلقى أحد الصحابة هناك فيسأله عنها ^(٢) .

وحدث الشعبي رجلاً بحديث ، ثم قال له : « أعطيناها بغير شيء ، قد كان يركب فيما دونها إلى المدينة » ^(٣) .

وبمثل هذا كانت عنابة سلف هذه الأمة بسنّة نبيها محمد ﷺ .

* * *

● الحديث في اللغة : الجديد .. يقال : حدث الشيء يحدث حدوثاً ، من باب قعد : إذا تجدد وجوده ، فهو حادث وحديث - والحديث كذلك : ما يُتحدث به وينقل ، يُطلق على القليل والكثير ، والجمع : أحاديث - على غير قياس ^(٤) وقوله عز وجل : ﴿ فَلَعِلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنَّ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثَ أَسْفًا ﴾ ^(٥) ، عن بالحديث القرآن الكريم ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثْ ﴾ ^(٦) أي بلغ ما أرسلت به ^(٧) .

● الحديث في اصطلاح المحدثين : ما أثرَ عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية - بحر الخاء وتسكين اللام - أو خلقية - بضمها - أو سيرة ، سواء أكان قبلبعثة أو بعدها ^(٨) .

(١) رواه الرامهرمزى في المحدث الفاصل بين الراوى والواعى ، ورواه ابن عبد البر .

(٢) المرجع السابق . (٣) رواه البخارى تعليقاً .

(٤) القاموس المحيط للفيروز آبادى ، والمصاحف المير للفيومى .

(٥) الكهف : ٦ (٦) الضحى : ١١ (٧) لسان العرب لابن منظور .

(٨) السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور السباعي ص ٥٩

وتنصرف في الغالب عند الإطلاق إلى ما يروى عن الرسول ﷺ بعد النبوة من قول أو فعل أو تقرير ، وهذا هو اصطلاح الأصوليين . فما كان قبلبعثة لا يكون حديثاً ، لأن القصد من الحديث العمل بمقتضاه ، ولا يكون هذا إلا بعد النبوة^(١) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « والكتب التي فيها أخباره صلى الله عليه وسلم ، منها كتب التفسير ، ومنها كتب السيرة والمغازي ، ومنها كتب الحديث . وكتب الحديث هي ما كان بعد النبوة أخص ، وإن كان فيها أمور جرت قبل النبوة ، فإن تلك لا تذكر لتوخذ وتشريع قبل النبوة ، بل قد أجمع المسلمون على أن الذي فرض على عباد الله الإيمان به والعمل هو ما جاء به بعد النبوة »^(٢) .

* مثال القول : ما تحدث به صلى الله عليه وسلم في مختلف المناسبات مما يتعلق بتشريع الأحكام ، كقوله صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ... »^(٣) .
وقوله : « لا ضرر ولا ضرار »^(٤) .

وقوله في البحر : « هو الظهور مأوه الخل ميته »^(٥) .

* ومثال الفعل : أفعاله صلى الله عليه وسلم التي نقلت إلينا ، مثل : وضوئه ، وكيفية صلاته ، وأدائه مناسك الحج ، وقضائه باليمين والشاهد ، ونحو ذلك .

* ومثال التقرير : ما أقره الرسول ﷺ مما صدر عن بعض الصحابة من أقوال وأفعال بسكته وعدم إنكاره ، أو بموافقته وإظهار استحسانه ، ومن ذلك :

(١) أصول الحديث لمحمد عجاج الخطيب ص ٢٧

(٢) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : ١٨ / ١٠ ، ١١

(٣) رواه البخاري ومسلم .

(٤) أخرجه أصحاب السنن الأربع .

ما رُوِيَ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « خرج رجلان في سفر ، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء ، فتَبَيَّنَما صَعِيداً طيباً فصليا ، ثم وجد الماء في الوقت ، فأعاد أحدهما الوضوء والصلاحة ولم يعد الآخر . ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له ، فقال للذى لم يعد : « أصبتَ السُّنَّة وأجزأتك صلاتك » ، وقال للذى توضأ وأعاد : « لك الأجر مرتين » ^(١) .

وما رُوِيَ عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال له حين بعثه إلى اليمن : « كيف تقضي إذا عُرض لك قضاء ؟ قال : أقضى بكتاب الله ، قال : فإن لم تجده في كتاب الله ؟ قال : فبِسْنَةِ رسول الله ﷺ . قال : فإن لم تجده في سنَّةِ رسول الله ، ولا في كتاب الله ؟ قال : أجهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال : الحمد لله الذي وفَّقَ رسول رسول الله لما يُرضي رسول الله » ^(٢) .

وما رُوِيَ أن خالد بن الوليد رضي الله عنه أكل ضبأ قُدَّمَ إلى النبي ﷺ دون أن يأكله ، فقال بعض الصحابة : أو يحرم أكله يا رسول الله ؟ فقال : « لا ، ولكنكَ لَيْسَ فِي أَرْضِ قَوْمٍ فَاجْدِنِي أَعَافُه » ^(٣) .

* وأما الصفة والسيرة : فقد رُوِيَ من صفات رسول الله ﷺ وشمائله الكثير، وألف الترمذى كتاباً في الشمائى ^(٤) .

ومثال ذلك : ما رُوِيَ عن أبي إسحاق قال : سأله رجل البراء : أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف ؟ قال : « لا ، مثل القمر » ^(٥) .

وعن البراء في حديث آخر : « لم يكن رسول الله ﷺ بالقصير ولا بالطويل » ^(٦) .

(١) رواه أبو داود والنمساني . (٢) رواه أبو داود . (٣) رواه البخاري ومسلم .

(٤) التشريع والفقه في الإسلام تاريخاً ومنهجاً : مناع القطان ص ٨٧ ، ٨٨ .

(٥) رواه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

(٦) رواه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

وعن جرير بن عبد الله البجلي قال : « ما رأى رسول الله ﷺ منذ أسلمت إلا تبسم في وجهي » ^(١) .

* * *

● الخبر :

الخبر لغة : النبأ ، وجمعه أخبار .

أما الخبر اصطلاحاً ففيه ثلاثة أقوال :

١ - قيل : إنه مرادف للحديث ، فمعناهما واحد اصطلاحاً .

٢ - وقيل : مغاير له : فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن غيره كالصحابة والتابعين .

٣ - وقيل : إن الخبر أعم من الحديث ، فالحديث : ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر : ما جاء عنه أو عن غيره .

* * *

● الأثر :

الأثر لغة : بقية الشئ .

والأثر اصطلاحاً : فيه قولان :

١ - قيل : هو مرادف للحديث ، فمعناهما واحد اصطلاحاً .

٢ - وقيل : مغاير له ، وهو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أفعال .

* * *

● الحديث القدسى :

عرفنا معنى الحديث لغة ، والقدسى لغة : نسبة إلى « القدس » بمعنى الطهر ، وهى نسبة تدل على التعظيم ، أى المنسوب إلى ذات الله المقدسة .
والحديث القدسى اصطلاحاً : هو ما يضيفه النبي ﷺ إلى الله تعالى .

*

(١) رواه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح .

● صيغ روایته : لرواية الحديث القدسی صيغتان :

الأولى : قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل .

ومثاله : ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما روی عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « يا عبادی ؛ إنی حرمتُ الظلم على نفسی وجعلته بینکم محراً فلا تظالموا ... » .

الثانية : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تعالى » أو « يقول الله تعالى » .

ومثاله : ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : يقول الله تعالى : « أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه : ... » .



● الفرق بينه وبين القرآن :

١ - القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى ، والحديث القدسی معناه من الله ، ولفظه من عند النبي ﷺ .

٢ - القرآن يُعبد بتلاوته ، والحديث القدسی لا يُعبد بتلاوته .

٣ - القرآن يُشترط في ثبوته التواتر ، والحديث القدسی لا يُشترط في ثبوته التواتر .



● الفرق بينه وبين الحديث النبوي :

الحديث النبوي يُنسب إلى الرسول ﷺ ويُحکى عنه ، أما الحديث القدسی فنسبته إلى الله تعالى والرسول يحكى عنه ويرويه عز وجل . ولذلك قيده

بالقدسى ، فقيل فيه : حديث قدسى ، نسبة إلى الله ، تقدس سبحانه وتعالى ،
وَقَيْدَ الآخِر بالنبى ﷺ ، فقيل فيه : حديث نبوى ، نسبة إلى النبى عليه الصلاة
والسلام .

هذا والأحاديث القدسية قليلة ، وأشهر المصنفات فيها « الاتحافات السننية
بالأحاديث القدسية » لعبد الرؤوف المناوى (١٣١ هـ) جمع فيه (٢٧٢)
حدیشاً .



السُّنَّة ومكانها في التشريع الإسلامي

• السُّنَّة لغة : هي الطريقة والسيرة ، سواء أكانت محمودة أم مذمومة ، والجمع سُنَّن ، مثل غُرفة وغُرف .

وقد ورد استعمالها في القرآن الكريم وفي الحديث النبوي بهذا المعنى .

ففي القرآن ، يقول تعالى : « قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنُّتُ الْأَوَّلِينَ » (١) .

ويقول : « سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلَنَا قَبْلَكَ مِنْ رَسُولِنَا ، وَلَا تَجِدُ لِسُنْنَتِنَا تَحْوِيلًا » (٢) .

ويقول : « سُنَّةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ ، وَلَكُمْ تَجِدُ لِسُنْنَةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا » (٣) .

وفي الحديث يقول صلى الله عليه وسلم : « لاتتبعن سُنَّنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِيرًا بشير ، وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه ، قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن » ؟ (٤) .

ويقول : « مَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرٌ هَا وَأَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ سَنَ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا » (٥) .

(٢) الفتح : ٢٣

(١) الأنفال : ٧٧

(٥) رواه مسلم .

(٤) متفق عليه .

(٣) الإسراء : ٢٣

● والسنّة عند الفقهاء : ما ثبت عن النبي ﷺ من غير وجوب ، فهى أحد الأحكام التكليفية الخمسة : الواجب ، والسنّة ، والحرام ، والمكروه ، والماح . وقد يستعملونها فى مقابل البدعة ، فيقولون : طلاق السنّة كذا ، وطلاق البدعة كذا .

طلاق السنّة هو الواقع على الوجه الذى ندب إليه الشرع ، وهو أن يُطلق الزوج امرأته المدخول بها طلقة واحدة فى ظهر لم يمسها فيه . وطلاق البدعة ما ليس كذلك ، فهو الطلاق المخالف للطلاق السنّي المشروع ، كأن يُطلقها ثلاثة بكلمة واحدة ، أو يُطلقها ثلاثة متفرقات فى مجلس واحد ، أو يُطلقها فى حيض أو نفاس ، أو فى ظهر جامعها فيه .

وتطلق السنّة فى مقابل البدعة مطلقاً ، فيقال : فلان على سنّة ، إذا عمل على وفق ما عمل به النبي ﷺ ، كان ذلك مما نص عليه فى الكتاب أو لا ، ويقال : فلان على بدعة ، إذا عمل على خلاف ذلك ، لأنه أحدث فى الدين ما ليس منه ، وكل مُحدّثة بدعة ، فكل ما أحدثه الناس من قول أو عمل فى الدين وشعائره مما لم يؤثر عنه صلى الله عليه وسلم فهو بدعة ^(١) .

وتُطلق السنّة كذلك على ما دلّ عليه دليل شرعى ، ولو كان من عمل الصحابة واجتهادهم ، كجمع المصحف ، وحمل الناس على القراءة بحرف واحد من الحروف السبعة ، وتدوين الدواوين ، وما أشبه ذلك ، يدلّ على هذا قوله ﷺ : « عليكم بسنتى ، وسنتة الخلفاء الراشدين من بعدي » ^(٢) .

● والسنّة عند الأصوليين : ما صدر عن النبي ﷺ غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير .

(٢) أخرجه أبو داود والترمذى .

(١) المواقف للشاطبى : ٤ / ٤

● والسنّة عند المُحَدِّثين : ما أُثِرَ عن النبى ﷺ من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة ، أو سيرة .

وهي بهذا المعنى مرادفة للحديث النبوى عند أكثرهم ، وهذا هو الاستعمال الشائع ، تقول : ثبت هذا الحكم فى الكتاب : أى القرآن ، وتقول : ثبت هذا الحكم فى السنّة : أى فى الحديث ، وتقول : جاء فى كتب السنّة : أى كتب الحديث .

ويرجع الاختلاف فى تعريف السنّة اصطلاحاً إلى اختلافهم فى الأغراض الأساسية التى تعنى بها كل فئة من أهل العلم .

فعلماء الحديث إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الإمام الهدى الذى أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة ، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة ، وخلق وشمائل وأخبار وأقوال وأفعال ، سواء أثبت ذلك حكماً شرعياً أم لا .

وعلماء الأصول إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ المشرع الذى يضع القواعد للمجتهدين من بعده ، ويبين للناس دستور الحياة ، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التى تثبت الأحكام وتقررها .

وعلماء الفقه إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الذى لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعى ، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجواباً أو ندباً أو حرمة أو كراهة أو إباحة (١) .

* * *

● حِجْيَةُ السُّنَّةِ ومكانتها في التشريع الإسلامي :

اتفق المسلمون على أن ما صدر عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير فى شأن من شئون التشريع ، أو شئون الرئاسة والقضاء ، ونُقلَ إلينا بسند صحيح يكون حُجَّةً على المسلمين ، ومصدراً تشريعياً يستنبط منه المجتهدون الأحكام الشرعية لأفعال المكلفين .

(١) السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ص ٦١ ، والتشريع والفقه في الإسلام ص ٨٦ ، ٨٧ .

فالسُّنَّة النبوية هي الأصل الثاني من أصول الأدلة الشرعية ، ومنتزلاً عنها تلى منزلة القرآن ، ويجب اتباعها كما يجب اتباع القرآن .

وقد دل على حجيتها أمور كثيرة منها :

١ - نصوص القرآن الكريم : فقد أمر الله تعالى باتباع رسوله وطاعته فقال:

﴿ وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (١) .

وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ (٢) .

وحذرنا من مخالفته ، فقال : ﴿ فَلَا يَحِدُّرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٣) .

ولم يجعل لنا الخيرة أمام حكمه ، فقال : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (٤) .

وجعل ذلك من أصول الإيمان ، فقال : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ (٥) .

وفرض على المؤمنين طاعته لأنها من طاعة الله ، فقال : ﴿ مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ﴾ (٦) .

في هذه النصوص تدل دلالة قاطعة على أن الله تعالى أوجب اتباع رسوله فيما شرعه ، وأن السُّنَّة مصدر تشريعى لأحكام المكلفين .

٢ - عمل الصحابة : فقد كان الصحابة رضى الله عنهم فى حياة رسول الله يمثلون أوامره ونواهيه ، ولا يُفرّقون بين حكم أوحى الله به فى القرآن

(٣) التور : ٦٣

(٤) النساء : ٥٩

(٥) الحشر : ٧

(٦) النساء : ٨

(٧) النساء : ٦٥

(٨) الأحزاب : ٣٦

الكريم ، وحكم صدر من رسول الله ﷺ . فقد قال تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ
الهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ (١) .

وكذلك كان شأنهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ، يرجعون إلى كتاب الله تعالى يلتمسون الحكم فيه ، فإن لم يجدوا في كتاب الله رجعوا إلى سُنة رسول الله ﷺ .

قال أبو عبيد في كتاب القضاء : عن ميمون بن مهران « كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى ، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به . وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سُنة رسول الله ﷺ ، فإن وجد فيها ما يقضي به قضى به ، فإن أعياه ذلك سأله الناس : هل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فيه بقضاء ؟ فربما قام إليه القوم فيقولون : قضى فيه بكلذا أو بكلذا ، فإن لم يجد سُنة سنها النبي ﷺ جمع رؤساء الناس واستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به ، وكان عمر يفعل ذلك ، فإذا أعياه أن يجد ذلك في الكتاب والسُّنة سأله : هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء ؟ فإذا كان لأبي بكر قضاء قضى به ، وإلا جمع علماء الناس واستشارهم ، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به » (٢) .

٣ - توقف القيام بفرض الله المجملة على بيان رسول الله : فقد ورد في القرآن الكريم نصوص مجملة كثيرة ، فرض الله فيها على الناس فرائضه ، ولم يبين القرآن كيفية أدائها ، كفرض الصلاة والزكاة والصيام والحج :

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّوِّلِ الزَّكَاةَ ﴾ (٣) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ (٤) .

﴿ وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ (٥) .

(١) النجم : ٣ - ٤

(٢) رواه البغوي والدارمي .

(٣) النور : ٥٦

(٥) آل عمران : ٩٧

(٤) البقرة : ١٨٣

(٦) البقرة : ١٨٣

وبيّن رسول الله ﷺ هذا الإجمال بسُنته القولية والعملية ، حيث قال تعالى فيه : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ » (١) .

فلو لم تكن هذه السنن البيانية حُجَّة على المسلمين واجبة الاتباع ما أمكن تنفيذ أوامر القرآن وفرايشه ولا اتباع أحكامه ، فمن السنّة عرفنا تفصيل مواقف الصلاة ، وعدد ركعاتها ، وكيفية أدانها ، وبيان مقدادير الزكاة وأوقاتها ، والأموال التي تزكي ، وبيان أحكام الصوم ، ومناسك الحج ، وتفاصيل الأنكحة ، والبيوع ، والجنایات ، وسائر ما وقع مجملًا في القرآن .

وبهذا يثبت أن ما صَحَّ من سُنة رسول الله ﷺ التشريعية يكون حُجَّة واجبة الاتباع ، وإذا كان وجوب اتباع رسول الله ﷺ باعتباره رسولاً ، فإنه يجب اتباعه في جميع الأحكام التي صَحَّت عنه . سواء أكانت مبيّنة حكمًا في القرآن كما ذكرنا آنفًا ، أم منشأة حكمًا سكت عنه القرآن ، كتحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها ، وتحريم كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير ، وتحريم الحُمر الأهلية ، وأن لا يُقتل مسلم بكافر ، لأنها كلها مصدرها المعصوم الذي منحه الله سلطة التبيين والتشريع : « وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتَبَيَّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدَىٰ وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » (٢) .

* * *

• رتبة السنّة في الأدلة الشرعية :

رتبة السنّة في الأدلة الشرعية تلي رتبة الكتاب ، يدل على ذلك أمور : أحدها : أن الكتاب مقطوع به لثبوته بالتواتر ، والسنّة مظنونة لثبوتها غالباً بالأحاديث (٣) ، والمقطوع به مقدم على الظنون ، فلزم من ذلك تقديم الكتاب على السنّة .

(١) التحل : ٤٤ (٢) التحل : ٦٤

(٣) التواتر : هو روایة العدد الكبير الذي تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ، والأحاديث ما ليس كذلك .

والثانى : أن السنّة إما بيان للكتاب . أو زيادة على ذلك ، فإن كانت بياناً فهى تالية للمبين - بفتح الياء المشددة - فى الاعتبار ، وإن لم تكن بياناً فإنها لا تعتبر إلا بعد عدم وجودها فى الكتاب ، وذلك دليل على تقدم اعتبار الكتاب .

والثالث : ما دلّ على ذلك من الأخبار والآثار ، كحديث معاذ عندما قال له رسول الله ﷺ : « يمْ حَكْمٌ ؟ قال : بِكِتَابِ اللَّهِ ، قال : فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ؟ قال : بِسْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ، قال : فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ؟ قال : أَجْتَهَدْ رَأْيِي » .
وعن عمر بن الخطاب أنه كتب إلى شريح : « إِذَا أَتَاكَ أَمْرٌ فاقض بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فاقض بِمَا سَنَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » (١) .

* * *

● شُبُهَ مَرْدُودَة :

١ - زعم قوم فى القديم والحديث أن القرآن الكريم بدلالاته المختلفة هو مصدر الأحكام ، ويجب الاقتصار عليه وحده ، واستدلوا على ذلك بمثل قوله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (٢) .

وقوله : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (٣) .

أما ما صدر عن رسول الله ﷺ فقد كان باعتباره إماماً للمسلمين ، بقدر ما تقليله مصلحتهم ، فهو اجتهاد منه ، يتغير تبعاً للمصلحة ، وليس تشريعاً عاماً للمسلمين في جميع الأزمنة والأحوال .

(١) أخرجه النسائي والترمذى . وانظر المواقفات : ٤/٥ ، وأصول الفقه لعبد الوهاب خلاف

ص ٣٧ - ٣٩

(٢) النحل : ٨٩

(٣) المائدة : ٣

وبیان رسول الله ﷺ للقرآن فی قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾^(١) . يراد به ما تواتر عنه عملياً كهيئه الصلاة ، وكيفية الحج ، ونحو ذلك . وما عدا هذا مما ورد عن رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ، فإنه - إن صحت روايته - يكون من قبيل الاجتهاد الذي يتغير تبعاً للمصلحة ، وليس تشريعاً عاماً دائماً .

وهذه شبهة واهية ، فإن اتباع السنة اتباع للقرآن ، حيث أمرنا الله باتباع رسوله ﷺ ، ولا معنى لاتباع رسوله بعد وفاته سوى اتباع ما صدر عنه ، وصحت نسبته إليه ، قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمُ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾^(٢) .. أى أكملت لكم ما تحتاجون إليه من أصول الحلال والحرام والقواعد التي تقوم عليها شئون الحياة في جوانبها المختلفة ، ولا يعني هذا تفصيل الأحكام ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾^(٣) .. أى أن جماع ما أبانه الله خلقه في أصول الدين وقواعد الأحكام في كتاب الله ، ولكن تفصيل ذلك هو ما بينه الرسول ﷺ . وهو معنى قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ولو لم نأخذ من أحكام الشريعة إلا ما جاء في القرآن لما عرفنا ركعات الصلاة ، ومقدار الزكاة ، وتفاصيل شعائر الحج ، وسائل أحكام العبادات والمعاملات .

فإن قالوا : إن السنن العملية المتواترة هي التي يُعمل بها ومن ذلك الصلاة ونحوها ، قلنا : وسنة المسلمين العملية المتواترة من عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا هي الاستدلال على الأحكام الشرعية بما صَحَّ من السنة ، وقد اتفق علماء المسلمين الذين يُعتد بهم على أن السنة هي الأصل الثاني للأدلة الشرعية .

٢ - وأنكر بعضهم حجية خبر الآحاد ، لأنه يفيد الظن ، وقالوا : إنه لا يجوز أن يتعبدنا الله بالظن .

٨٩) التحل : (٣)

٤٤) المائدة : ٣

(١) التحل : ٤٤

وأجيب عن ذلك بأن الدلائل تقطع بوجوب العمل بخبر الواحد ، إذا صحت
نسبته إلى رسول الله ﷺ .

(أ) يقول تعالى : « فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَتَفَقَّهُوا فِي
الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ » (١) .. والطائفة
من الشيء بعضه ، وتقع في لغة العرب على الواحد فصاعداً ، ولو لم يكن إنذار
الطائفة المتفقة حججاً توجب العمل بنذرتها لما اكتفى الله تعالى بها في الآية ،
وإذا وجب قبول نذارة العدل النافر للتفقه في الدين ، فإنه يجب قبول رواية
العدل الحافظ لما تفقه فيه .

(ب) وقد بعث رسول الله ﷺ رسله أحاداً إلى الملوك يدعوهם إلى الإسلام ،
ولو لم تقم بهم الحجja في البلاغ لكان إرسالهم عبثاً ، والثاني باطل ، فبطل
ما أدى إليه ، وثبتت حجيّة خبر الآحاد ، فكل ما نقله الثقة عن الثقة يبلغ به
رسول الله ﷺ يجب قبوله واعتقاده والتدين به .

(ج) ووجوب العمل عند ظن الصدق معلوم في الشرع ، ك الحكم بشهادة
اثنين ، والحكم بالشاهد الواحد مع بين المدعى ، والحكم بيمين المدعى مع نكول
المدعى عليه ، فكذلك يجب العمل بخبر الواحد عند ظن صدقه .

٣ - وذهب المستشرقون ، وعلى رأسهم شيخهم اليهودي المجري « جولد
تسيهير » إلى أن السنة لم تدون إلا بعد أن اشتد النزاع بين الأمويين وخصومهم
من آل البيت والزبيريين على السواء ، فاختبر كل فريق من الأحاديث ما يدعم
به رأيه ، وما يكون حججاً ضد خصمه ، واستغل الأمويون بدهائهم الإمام الزهرى
في ذلك ، ولم يقتصر الأمر على وضع أحاديث سياسية لصالح البيت الأموي ،
بل تعداه في أمور العبادات .

(١) التوبة : ١٢٢

وأجيب عن ذلك بأنه اتهام كاذب للخلفاء الأمويين ، ولعلماء الإسلام جميعاً، ينافقه الواقع الذي عُرِفَ عنهم ، فعبد الملك بن مروان الذي كتب الزهرى السنّة في عهده ، ذكر ابن سعد وغيره من أصحاب السير عنه أنه كان صاحب نُسُك وتقوى منه نعومة أظفاره ، حتى كان الناس يلقبونه بحمام المسجد ، وفي عهده قمت الفتوحات الإسلامية العظيمة .

والزهرى وقرناؤه من العلماء لم يكونوا لعبة في يد حاكم ، بل عُرِفَ عنهم من التقوى والاعتزاز بالإسلام ما يؤكّد أن أحداً منهم لم يتخذ مطية لهوى سلطان يكتسب به رضاه ، ويبوء بسخط من الله .

وأجمع علماء الجرح والتعديل على توثيقه وأمانته وجلاله قدره في الحديث ، وما زعمه « جولد تسيلر » من صلة بالأمويين واستغلاله في وضع أحاديث موافقة لأهوائهم محض افتراض لا يليق ببرجل كالزهرى في أمانته وورعه ، فإذا اتصل بالخلفاء أو اتصلوا به فلا يؤثر هذا الاتصال عليه إلا بالقدر الذي يقوم به نحوهم من النصح في الدين ، والذكير بحقوق الأمة عليهم ، وما ألقاه الله على عاتقهم من واجبات لرعايتهم ، وما يقوم به كذلك من تأديب لأولادهم حتى يكونوا أسوة حسنة لغيرهم .

٤ - وزعم « البروفسور شاخت » الألماني متابعة لـ « جولد تسيلر » أنه ليس هناك حديث واحد صحيح - ولا سيما الأحاديث الفقهية - مستندًا في ذلك إلى دراسته لكتاب « الموطأ » للإمام مالك ، وكتاب « الآثار » لأبي يوسف - وهو « مسند أبي حنيفة » - وكتاب « الأم » للإمام الشافعى ، لما فيها من أحكام فقهية منسوبة إلى رسول الله ﷺ بدون سند .

وأجيب عن هذا بأن كتب السيرة وكتب الفقه والكتب التي يتزوج فيها الحديث بالفقه ليست كتاباً حديثية ومصادر أصلية للسنّة حتى يستنتج الباحث من

دراستها الحكم على الحديث النبوى وإسناده ، وإنما تكون الدراسة للمصادر المعتبرة للأحاديث النبوية وأسانيدها ، حيث يتضح من دراستها بجلاء أن الإسناد بدأ من عهد النبي ﷺ ، ووصل ذرورته فى القرن الأول ، وتعددت الرواية ، واعتنى العلماء بشرائط صحتها فى نقل العدل التام الضبط عن مثله من أول السند إلى منتهاه مع الاتصال والسلامة من الشذوذ والعلة .

ولكن « شاخت » عمد إلى الدراسة المغرضة فى الكتب السالفة لبعض الأحاديث التى حكم عليها المحدثون بالخطأ والوهם ، أو رويت بإسناد منقطع ، ثم استنتج ما تهواه نفسه ليثبت دعواه الكاذبة ، ويعمم استنتاجه فى الحكم على السنة كلها ^(١) .

٥ - وتحامل بعض الكاتبين - ولا سيما المحدثين - كأحمد أمين فى كتابه « فجر الإسلام » وأبى رية فى كتابه « أضواء على السنة المحمدية » على أبي هريرة رضى الله عنه ، وقالوا : إنه أكثر الصحابة حديثاً ، ولم يكن يكتب . بل كان يُحدّث من ذاكرته .

وأجيب عن هذا بأن كثرة مرويات أبي هريرة ترجع إلى ما آل إليه أمره من قوة الذاكرة ، فقد كان - كما روى أئمة الحديث - سبيلاً لحفظ حين أسلم ، فشكاك ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقال له : « افتح كسامك » فبسطه ، ثم قال له : « ضمه إلى صدرك » فضممه ، فما نسى حديثاً بعده قط ، وقال ابن حجر بعد أن ساق ذلك : والحديث المذكور من علامات النبوة ، فإن أبو هريرة كان أحافظ الناس للأحاديث النبوية في عصره .

(١) دراسات في الحديث النبوى وتاريخ تدوينه للدكتور محمد مصطفى الأعظمى .

وكان أبو هريرة أكثر الصحابة ملازمة لرسول الله ﷺ ، فاطلع على ما لم يطلع عليه غيره من أقوال الرسول وأعماله ، وقال الإمام الشافعى فيه : أبو هريرة أحفظ منْ روى الحديث فى دهره ، وقال الحاكم : كان من أحفظ أصحاب رسول الله ﷺ وألزمهم له صحبة .

وقد تناول الدكتور « مصطفى السباعي » فى كتابه « السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى » هذه الشبه وغيرها تناولاً علمياً دقيقاً ، فليرجع إليه من شاء المزيد .



كتابة الحديث النبوي وتدوينه

اقترن نزول الوحي على رسول الله ﷺ بالقراءة والتعلم : « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ * اقْرَأْ وَرَبِّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ * عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ » ^(١) .

وتحت القرآن الكريم على العلم ، ورفع مكانة العلماء : « يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ » ^(٢) .

وحضّ الرسول ﷺ على طلب العلم والتفقه في الدين : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهِ فِي الدِّينِ » ^(٣) ..

وجعل التنافس الحق في المال الذي ينفقه صاحبه في وجوه الخير ، والعلم المقترب بالتعليم والعمل : « لَا حَسْدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ أَتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلْطَهُ عَلَى هُلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ أَتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلَمُ بِهَا » ^(٤) .

وأرشد إلى كل علم نافع يطبع المسلمين على اللغات ، ويمكنهم من معرفة ما لدى غيرهم ، حتى يكونوا في مأمن من شرهم ، فأمر زيد بن ثابت أن يتعلم لغة اليهود ، وقال له : « يَا زِيدَ ، تَعْلَمْ لِي كِتَابَ يَهُودَ ، فَيَانِي - وَاللَّهُ - مَا آمَنَ بِيَهُودَ عَلَى كِتَابِي » ، وفي رواية « إِنِّي أَكْتُبُ إِلَى قَوْمٍ فَأَخَافُ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى أَوْ يَنْقُصُوا ، فَتَعْلَمُ السَّرِيَانِيَّةَ » قال زيد : فتعلمتها في سبعة عشر يوماً ^(٥) .

(١) المجادلة : ١١

(٢) العلق : ١ - ٥

(٣) رواه البخاري ومسلم .

(٤) أخرجه البخاري وغيره .

(٥) رواه ابن سعد في الطبقات ، وابن عساكر في تاريخ دمشق .

وَحَثُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ عَلَى تَبْلِيغِ الْعِلْمِ ، وَأَرْشَدَ إِلَى طَرَائِقِ الْبَلَاغِ ،
وَأَوْصَى بِنَسْرِ الْمَعْرِفَةِ ، فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَى : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يَرْجِبُوا بِطْلَابِ الْعِلْمِ ، فَيَقُولُ : سَيَأْتِيْكُمْ أَقْوَامٌ يَطْلَبُونَ الْعِلْمَ ،
فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَقُولُوا لَهُمْ : مَرْحُباً بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَفْتُوهُمْ » (١) .

وَكَانَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ مُعَلِّمًا وَحاكِمًا وَقاضِيًّا وَمُفْتَيًا وَقَائِدًا وَمُرِيبًا ،
اتَّخَذَ دَارَ الْأَرْقَمَ مَقْرَأً لَهُ وَلِأَصْحَابِهِ حِينَ كَانَتِ الدُّعْوَةُ سَرًا ، ثُمَّ كَانَتِ حَيَاتُهُ
مَدْرَسَةً فِي حَلَّهُ وَتَرَحالَهُ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ مَكَانًا لِلْعِبَادَةِ ، وَدَارًا لِلْعِلْمِ وَالْفَتْوَى
وَالْقَضَاءِ ، يُعْلَمُ صَاحَابَهُ ، وَيُسَأَلُونَهُ فِي جِبِيلِهِمْ ، وَيَتَعَهَّدُهُمْ بِمَا لَا يُورِثُ الْمَلَلَ .

عَنْ أَبْنَى مُسْعُودَ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهَةُ
السَّامَةِ عَلَيْنَا » (٢) .

وَخَصَصَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ لِلنِّسَاءِ أَوقَاتًا يَجْلِسُنَ فِيهَا إِلَيْهِ ، وَيَتَلَقَّيْنَ عَنْهُ
يَعْلَمُهُنَّ وَيَفْتَيْهُنَّ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « نِعَمُ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ ،
لَمْ يَنْعَهُنَ الْحَيَاةُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ » (٣) .

وَكَانَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيَ فِي حِفْظِهِ وَيَعْيِهِ ، وَيَتَلَقَّاهُ عَنْهُ
صَاحَابَتِهِ ، فِي حِفْظِهِ الْحَفْظَةُ مِنْهُمْ . كُلَّمَا نَزَّلَتْ آيَةً حُفِظَتْ فِي الصُّدُورِ ، وَوَعَتْهَا
الْقُلُوبُ . وَالْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ كَانَتْ بِسُجْيَتِهَا قُوَّةُ الْذَّاكرةِ ، تَسْتَعِيْضُ عَنْ أُمِّيَّتِهَا فِي
كِتَابَةِ أَخْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَنْسَابِهَا بِسُجْلِ صُدُورِهَا .

وَاتَّخَذَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ كُتُبًا لِلْوَحْيِ مِنْ أَجْلَاءِ الصَّحَابَةِ : كَعْلَى ،
وَمَعاوِيَةُ ، وَأَبْيَانُ بْنُ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابَتٍ ، تَنْزَلُ الْآيَةُ فَيَأْمُرُ بِكِتَابَتِهَا ، وَيَرْشِدُهُمْ
إِلَى مَوْضِعِهَا مِنْ سُورَتِهَا ، حَتَّى تَظَاهِرَ الْكِتَابَةُ فِي السُّطُورِ الْحَفْظِ فِي الصُّدُورِ ،
كَمَا كَانَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ يَكْتَبُونَ مَا يَنْزَلُ مِنَ الْقُرْآنِ ابْتِدَاءً مِنْ أَنفُسِهِمْ دُونَ أَنْ
يَأْمُرُهُمْ النَّبِيُّ ﷺ .

(١) رواه ابن ماجه في سننه . (٢) رواه البخاري ومسلم . (٣) رواه البخاري ومسلم .

● أما السنّة .. فكان الصحابة يحرصون على حضور مجالس رسول الله ﷺ حرضاً شديداً ، ليأخذوا عنه ، ويتأسوا به ، وإذا حالت أعمال معيشتهم دون ذلك فإنهم يتناوبون ، ليببلغ الشاهد الغائب ، عن عمر رضي الله عنه قال : « كنت أنا وجار لي من الأنصار في بنى أمية بن زيد ، وهي من عوالي المدينة ، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ، ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك » (١) .

ويقول البراء بن عازب رضي الله عنه : « ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ ، كان يحدثنا أصحابنا ، وكنا مشتغلين في رعاية الإبل ، وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ ، فيسمعونه من أقرانهم ، ومن هو أحافظ منهم ، وكانوا يشددون على من يسمعون منه » (٢) ، وفي رواية عنه : « ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله ﷺ ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ ، فيُحدث الشاهد الغائب » (٣) .

ورحل الصحابة والتابعون في طلب الحديث ، وحرصوا على روایته وتعلیمه للناس رغبة في فضيلة ذلك ، عن ابن عباس قال : « سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول : « خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : « اللهم ارحم خلفائي » قلنا : يا رسول الله ، من خلفاؤك ؟ قال : « الذين يررون أحاديثي وستنتي ويعلمونها الناس » (٤) .

* * *

● كتابة الحديث :

لم يُعرف العرب قبل الإسلام بالقراءة والكتابة ، ولذا غالب عليهم أنهم أمة

(١) أخرجه البخاري .

(٢) كتاب معرفة علوم الحديث للحافظ النيسابوري بتعليق السيد معظم حسن ص ١٤

(٣) المحدث الفاصل للرازي - تحقيق محمد عجاج الخطيب ص ٢٣٥ ط . دار الفكر - والضيعة : الأرض المفلة .

(٤) المرجع السابق ص ١٦٣ ، وأخرجه الطبراني في الأوسط ورواه الخطيب البغدادي .

أمية ، لا تقرأ ولا تكتب ، ولكن هذا لا يعني أنه لم يكن هناك أحد منهم يكتب ويقرأ ، بل كان هذا وصفاً غالباً عليهم ، وقد سُجّل التاريخ ما يدل على معرفة نفر منهم لكتابه القراءة ، وما يُذكر في ذلك أن عدّي بن زيد العبادي (ت ٣٥ ق. هـ) تعلم الكتابة وحذقها ، وكان أول من كتب بالعربية في ديوان كسرى ، وكان بعض اليهود يُعلم الصبيان الكتابة بالعربية في المدينة ، وشهدت مكة بمركزها التجارى بعض الكاتبين والقارئين قبيلبعثة ، وإن ذهبت بعض الأخبار إلى أنه لم يكن بها سوى بضعة عشر رجلاً يقرأون ويكتبون ، وهذا هو ما يقصد غالباً بوصف العرب بالأميين .

وقد حاول بعض المستشرقين ومن سايرهم من الكاتبين أن يفسر الأمية التي وُصف بها العرب بأن المراد بها الأمية الدينية ، وفسر قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (١) . بأن هذا لا يعني أمية الكتابة ، وإنما المراد به الأمية الدينية ، أي الجهل بالشريعة ، حيث لم يكن لهم قبل القرآن كتاب ديني .

وهذا يرد عليه وصف رسول الله ﷺ في الآية الكريمة : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴾ (٢) ، وبين رسول الله ﷺ هذه الأمية في قوله : « إِنَّ أُمَّةً أُمِّيَّةً لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ، الشَّهْرُ هَكُذا وَهَكُذا » .. يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين (٣) .

وتدل الأخبار على أن الكاتبين في مكة كانوا أكثر عدداً منهم في المدينة ، يشهد لذلك أن رسول الله ﷺ أذن لأسرى بدر المكيين بأن يفدي كل كاتب منهم نفسه بتعليم عشرة من صبيان المدينة الكتابة القراءة .

(١) الجمعة : ٢ (٢) الأعراف : ١٥٧

(٣) أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن .

ثم انتشرت الكتابة في عهد النبي ﷺ ، إذ حث القرآن على التعلم والقراءة ، واتخذ رسول الله ﷺ كتبة للوحي ، بلغ عددهم أربعين رجلاً ، وذكر أسماءهم صاحب كتاب « التراتيب الإدارية » ، بل ذكر البلاذري في « فتوح البلدان » عدداً من النساء الكاتبات ، منها : أم المؤمنين حفصة ، وأم كلثوم بنت عقبة ، والشفاء بنت عبد الله القرشية ، وعائشة بنت سعد ، وكريمة بنت المقداد ، عن الشفاء ، قالت : دخل على رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة ، فقال لها : « ألا تعلمين هذه رقية النملة ، كما علمتها الكتابة » (١) .

وكثير الكاتبون في المدينة بعد الهجرة ، بعد غزوة بدر ، وأمر النبي ﷺ عبد الله بن سعيد بن العاص أن يعلم الكتابة بالمدينة ، وكان كاتباً محسناً ، كما ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب ، وذكر ابن حجر أن عبد الله بن سعيد بن العاص كان اسمه « الحكم » فسماه النبي ﷺ : عبد الله ، وأمره أن يعلم الكتابة بالمدينة (٢) .

وقد تعارضت النصوص الواردة في كتابة الحديث ، فمنها ما دلّ على كراهة الكتابة ، ومنها ما دلّ على إباحة الكتابة .

١ - ما روی في كراهة كتابة الحديث :

(أ) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه ، وحدّثوا عنى ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار » (٣) .

(١) رواه أبو داود - والنملة : قروه تخرج في الجنب ، وفي صحيح مسلم عن أنس قال : « رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحمّة والنملة » والحمّة - بضم الحاء وفتح الميم : السم ، وانظر : النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير : ١٢٠ / ٥ ، تحقيق محمود الطناجي - دار إحياء الكتب العربية .

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ومعه الاستيعاب لابن عبد البر : ٣٤٣ / ١ ط . المكتبة التجارية بمصر : ٣٦٦ / ٢ .

(٣) رواه مسلم ، وشطره الأخير في البخاري .

(ب) وعن أبي هريرة قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب الأحاديث ، فقال : ما هذا الذي تكتبون ؟ قلنا : أحاديث نسمعها منك ، قال : أكتاباً غير كتاب الله تريدون ؟ ما أضل الأمم قبلكم إلا بما اكتتبوا من الكتب مع كتاب الله تعالى » ^(١) .

٢ - ما روى من إباحة الكتابة :

(أ) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : « كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ ، أريد حفظه ، فنهتني قريش ، وقالوا : تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ بشر ، يتكلم في الغضب والرضا ؟ فأمسكتُ عن الكتاب ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فأوْمأَ بأصبعه إلى فيه ، وقال : « اكتب ، فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق » ^(٢) .

(ب) وعن أبي هريرة قال : « ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب » ^(٣) .

(ج) وثبت في الصحيحين أنه لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة ، قام رسول الله ﷺ فخطب خطبة ، فقام أبو شاة - رجل من اليمن - فقال : اكتبوا لي يا رسول الله ، فقال رسول الله : « اكتبوا لأبي شاة » .

(د) وعن أبي جحيفة قال : قلتُ لعلى : هل عندكم كتاب ؟ قال : لا ، إلا كتاب الله ، أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما في هذه الصحيفة ، قال :

(١) رواه الخطيب البغدادي في تقييد العلم بتحقيق يوسف العش ص ٣٣ - دار إحياء الستة النبوية .

(٢) رواه الدارمي في سننه ، والخطيب في تقييد العلم ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله .
(٣) رواه البخاري .

قلت فما في هذه الصحيفة ؟ قال : العقل ، وفكاك الأسير ، ولا يُقتل مسلم بكافر » ^(١) .

(هـ) وعن أنس بن مالك أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قيّدوا العلم بالكتاب » ^(٢) .

ولهذا التعارض في النصوص اختلف العلماء في كتابة الحديث ..
قال ابن الصلاح : « اختلف الصدر الأول رضي الله عنهم في كتابة الحديث ، فممنهم من كره كتابة الحديث والعلم وأمروا بحفظه ، ومنهم من أجاز ذلك .
ومن رويانا عنه كراهة ذلك : عمر ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت ،
وأبو موسى ، وأبو سعيد الخدري ، في جماعة آخرين من الصحابة والتلابعين ..
وممن رويانا عنه إباحة ذلك أو فعله : علي ، وابنه الحسن ، وأنس ، وسعيد الله
ابن عمرو بن العاص ، في جمع آخرين من الصحابة والتلابعين رضي الله
عنهم » ^(٣) .

وقد وفق العلماء بين ما ورد من نهي عن الكتابة وما ورد من إباحة بوجوه :

- ١ - أن النهي عن الكتابة إنما كان في أول الإسلام مخافة اختلاط الحديث بالقرآن ، فلما أمن ذلك بكترة حفظ القرآن أذن رسول الله ﷺ في الكتابة ،
ونسخ النهي الأول .
- ٢ - أن النهي إنما كان عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة مخافة
الاشتباه .
- ٣ - أن النهي كان في حق من وثيق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة ،
والإذن كان في حق من لا يوثق بحفظه كأبي شاة .

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه الخطيب في تقييد العلم ص ٧٤ وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله: ٨٥/١٤

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح بتحقيق نور الدين عتر ص ١٦١ ، ١٦١ ط . المكتبة العلمية .

وبذا ينتفي التعارض بين النصوص .

وما لا شك فيه أن هذا الاختلاف كان أول الأمر ، ثم أجمع المسلمون على جواز الكتابة ، قال ابن الصلاح : « ثم إنه زال الخلاف ، وأجمع المسلمون على توسيع ذلك وإياحته ، ولو لا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الأخيرة » (١) .

ويُستفاد من بعض الآثار أن رسول الله ﷺ أذن في كتابة الحديث في آخر حياته إذناً عاماً .

روى الترمذى أن سعد بن عبادة الأنصارى كان يملك صحيفة جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول وسننه ، وكان ابن هذا الصحابى الجليل يروى من هذه الصحيفة .

ويروى البخارى أن هذه الصحيفة كانت نسخة من صحيفة عبد الله بن أبي أوفى الذى كان يكتب الأحاديث بيده ، وكان الناس يقرأون عليه ما جمعه بخطه .

ومن أشهر الصحف المكتوبة فى العصر النبوى الصحيفة الصادقة التى كتبها جامعها عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ ، وقد ذكر أهل السير أنها اشتملت على ألف حديث .

وكان ابن عمرو يُعظّم أمر هذه الصحيفة ويقول : ما يرغبني في الحياة إلا خصلتان : الصادقة والوهط ، فاما الصادقة فصحيفة كتبتها عن رسول الله ﷺ ، وأما الوهط فأرض تصدق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها » (٢) .

وهذه الصحيفة هي ما جاء بسند عبد الله بن عمرو في مسند الإمام أحمد .

وقد جمع أبو هريرة صحفاً كثيرة مما كتبه الصحابة ، تلف أغلبها ، وروى عنه تلميذه همام بن منبه صحيفة منها ، ثم نسبت إليه ، فقيل : صحيفة همام . وهي في الحقيقة صحيفة أبي هريرة لهمام ، وكان لهذه الصحيفة أهمية خاصة

(١) المرجع السابق ص ١٦٢

(٢) رواه البزار في سننه ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله .

في تدوين الحديث ، لأنها وصلت إلينا كاملة سالمة كما رواها ودونها همام عن أبي هريرة ، وسماها صاحب « كشف الظنون » بالصحيفة الصحيحة ، وهي برمتها في مسند أحمد ، وجاءت متفرقة بأبواب مختلفة في البخاري وغيره .

* * *

● تدوين الحديث :

التدوين غير الكتابة . فإن الكتابة تعنى أن يكتب شخص صحيفه أو أكثر - أما التدوين فإنه جمع المكتوب من الصحف والمخطوط في الصدور وترتيبه حتى يكون في كتاب واحد ، وسبق الكلام عن الكتابة ، وحديثنا هنا عن التدوين .

عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أراد أن يكتب السنن فاستفتى أصحاب النبي ﷺ في ذلك ، فأشاروا عليه بأن يكتبها ، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً ، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له ، فقال : « إنني كنت أريد أن أكتب السنن ، وإنني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتاباً فأكبوا عليها ، وتركوا كتاب الله ، وإنني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً » (١) .

وهذا يدل على أن عمر أراد أن يكتب السنن ويجمعها ، ولكنه خشي أن ينكب المسلمون على دراستها ويهملا كتاب الله ، أو يلتبس كتاب الله بها ، ولو كان عمر لا يرى تدوين الحديث وجمعه لما أراد ذلك ، وإنما أحجم عنه للمحظور الذي أورده .

أما ما أثرَ عن بعض التابعين من كراهة كتابة فتاواهم فقد كان مانع آخر ، وهو خشيتهم من الرأي والتباسه بالحديث .

وكانت المحاولة الأولى لجمع الحديث وتدوينه على يد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ، حيث توافرت البواعث على ذلك في الأمور الآتية :

(١) جامع بيان العلم وفضله : ٧٧/١

١ - زوال أسباب الكراهة ، فقد حفظ القرآن الكريم في صدور الآلاف من الحفظة ، وجُمِعَ الجمع الأخير في عهد عثمان ، وأصبح التمييز بين القرآن والحديث أمراً معروفاً واضحاً ، فلا وجه لاحتمال اللبس بينهما .

٢ - الخشية من ضياع الحديث ، فإن الحافظة القوية التي تميّز بها العرب أخذت تضعف ، وقد تفرق العلماء في الأمصار الإسلامية المترامية الأطراف بعد اتساع رقعة الدولة ، ولدى كل واحد منهم علم ، فاحتاج الأمر إلى جمع أحاديث رسول الله ﷺ ، حفاظاً عليها .

٣ - ظهور الوضع في الحديث بسبب الخلافات السياسية والمذهبية بعد الفتنة ، وانقسام المسلمين إلى شيعة على ، وأتباع معاوية ، وخوارج خرجوا عليهما معاً . حيث حرصت كل طائفة على تأييد مذهبها بتأويل القرآن على غير حقيقته ، أو تحويل نصوص السنة ما لا تحتمله ، فإذا عَزْ عليهم ذلك ، نسبوا إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله دعماً لدعواهم ، وكانت بواخر ذلك من طائفة الشيعة ، أما الخوارج فإنهم لا يستبيحون الكذب ، ويُكَفِّرون بالكبيرة ، فكيف بالكذب على رسول الله ﷺ ؟

روى عن ابن شهاب قال : « لو لا أحاديث تأتينا من قبل الشرق ننكرها ولا نعرفها ما كتبت حديثاً ، ولا أذنت في كتابته » .

لهذا كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم عامله على المدينة كتاباً قال فيه : « انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ ، أو سنة ماضية ، أو حديث عمرة فاكتبه ، فإني خفت دروس العلم وذهاب أهله » (١) .

وفي رواية : « أنه أمره أن يكتب له العلم من عند عمرة بنت عبد الرحمن ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر » .

(١) رواه الدارمي في سننه ، وابن سعد في الطبقات الكبرى ، وقوله : « أو حديث عمرة » أراد به ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنبارية ، وكانت على علم بحديث عائشة رضي الله عنها .

وكتب عمر إلى الأمصار الأخرى ، إلى الولاة وغيرهم : « انظروا إلى حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه » .

ولكن هذا الجمع لم يكن شاملًا ، وتوفي عمر بن عبد العزيز قبل أن يبعث إليه أبو بكر بن حزم بما جمعه .

وقد اعتبر علماء الحديث عمل عمر بن عبد العزيز هذا أول تدوين للحديث ، وقالوا : « وأما تدوين الحديث فإنه وقع على رأس المائة في خلافة عمر بن عبد العزيز بأمره » ^(١) .

أما المحاولة الجادة الشاملة فكانت على يد الإمام الجليل محمد بن شهاب الزهرى ، حيث استجاب لعمر بن عبد العزيز عن رغبة صادقة ، وافتقت ما كانت عليه من حب للحديث ، وشغف بجمعه ، فاستقصى ما وصل إليه من حديث وجمعه ، وكانت محاولته تمهدًا لمن جاء بعده من المصنفين في الأمصار المختلفة ، حتى قال كثير من العلماء : « لو لا الزهرى لضاع كثير من السنة » ، وقالوا : « أول من دون العلم ابن شهاب » ، وعن ابن شهاب قال : « لم يُدون هذا العلم أحد قبل تدويني » ^(٢) .

ولم يكن تدوين الحديث ابتداءً مبوياً على أبواب العلم ، ولكنـه كان جمعاً للأحاديث من غير تبويـب ، ثم شـاع التدوين بعد الزهرـى على أنـاط مختـلـفة ، كان أكـثـرـها يـجمـعـ حـدـيـثـ رسـوـلـ الله ﷺ مـخـتـلـطـاً بـأـقـوـالـ الصـحـابـةـ وـفـتاـوىـ التـابـعـينـ ، إـلـىـ أنـ قـامـ أـئـمـةـ الـحـدـيـثـ بـتـالـيـفـهـمـ الـعـظـيمـةـ عـلـىـ طـرـيقـةـ الـمـسـانـيدـ ، ثـمـ عـلـىـ طـرـيقـةـ التـبـوـبـ .

(١) تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى للحافظ جلال الدين السيوطي - بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ص . ٤ - طبع المكتبة العلمية .

(٢) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة - لمحمد بن جعفر الكتاني ص ٤ - الطبعة الأولى - بيروت .

قال ابن حجر : « وأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح (المتوفى سنة ١٦٠ هـ) وسعيد بن أبي عروبة (المتوفى سنة ١٥٦ هـ) ، إلى أن انتهى الأمر إلى كبار الطبقة الثالثة ، وصنف الإمام مالك الموطاً بالمدينة ، وعبد الملك بن جريج بمكة ، والأوزاعي بالشام ، وسفيان الثورى بالковة ، وحماد بن سلمة بن دينار بالبصرة » ^(١) .

وقال شيخ الإسلام زكريا الأنصارى فى شرحه لألفية المصطلح للعراقي : « أول من صنف مطلقاً ابن جريج بمكة ، ومالك وابن أبي ذئب بالمدينة ، والأوزاعي بالشام ، والثورى بالkovة ، وسعيد بن أبي عروبة والربيع بن صبيح وحماد بن سلمة بالبصرة ، ومعمر بن راشد وخالد بن جميل باليمن ، وجميل بن الحميد بالرى ، وابن المبارك بخراسان ، وهؤلاء فى عصر واحد ، فلا يُدرى أيهم سبق ؟ ذكره شيخنا - يعنى ابن حجر - كالناظم - يعنى العراقي - وذكر غيره من جملة هؤلاء أيضاً : هشيم (بضم الهاء وفتح الشين) ابن بشير الواسطي بواسط ^(٢) وأخرون منهم : عبد الرزاق بن همام الصنعاوى ، وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة .

* * *

● المطبوع المتداول من ذلك :

- ١ - « الموطاً » للإمام مالك بن أنس .
- ٢ - « المصنف » لعبد الرزاق بن همام الصنعانى .
- ٣ - « السنن » لسعيد بن منصور .
- ٤ - « المصنف » لأبي بكر بن أبي شيبة .

(١) مقدمة فتح البارى لابن حجر : ٤/١ - إدارة الطباعة المنيرة .

(٢) الرسالة المستطرفة ص ٧

وهذه المصنفات لا تقتصر على أحاديث رسول الله ﷺ ، بل تمزج بين الأحاديث وأقوال الصحابة وفتاوي التابعين ، ثم كان الاقتصار على الأحاديث عند من صنف من العلماء فيما بعد .

* * *

منهاج تدوين الحديث وأشهر المصنفات في ذلك نهج المصنفون في الحديث مناهج شتى في التأليف ، وهكذا أهم هذه المناهج وما صنف فيها :

أولاً - طريقة المسانيد :

المسانيد : جمع سند ، والمراد بها هنا : الكتب التي يجمع فيها أحاديث كل صحابي على حدة ، سواء أكان الحديث صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً .

وترتيب أسماء الصحابة داخل المسند قد يكون على نسق حروف الهجاء - كما فعل غير واحد - وهو أسهل تناولاً ، وقد يكون على القبائل ، أو على السابقة في الإسلام ، أو البلدان .

وقد يقتصر في بعضها على أحاديث صحابي واحد ، أو أحاديث جماعة من الصحابة يشتركون في أمر من الأمور كالعشرة المبشرين بالجنة (١) .

والمسانيد التي صنفها الأئمة المحدثون كثيرة ، ذكر الكتани في « الرسالة المستطرفة » اثنين وثمانين مسندأ منها ، ثم قال : « والمسانيد كثيرة سوى ما ذكرناه » (٢) .

(١) العشرة المبشرون بالجنة هم : أبو بكر الصديق ، عمر بن الخطاب ، عثمان بن عفان ، علي بن أبي طالب (وهم الخلفاء الراشدون الأربع) وطلحة بن عبد الله ، والزبير بن العوام ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن تفیل ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة بن الجراح - واسمه عامر بن عبد الله - رضى الله عنهم .

(٢) الرسالة المستطرفة ص ٤٦ - ٤٧

ومن أشهر هذه المسانيد :

- ١ - مسند أبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٤٣ هـ) ^(١).
- ٢ - مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ).
- ٣ - مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ).
- ٤ - مسند أبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت ٢٩٢ هـ).
- ٥ - مسند أبي يعلى أحمد بن على المثنى الموصلى (ت ٣٧٠ هـ).

وهذه المسانيد - كما أشرنا من قبل - لا تقتصر على جمع الحديث الصحيح، بل تشمل الصحيح وغيره ، ولم ترتب على حسب أبواب الفقه ، لأن ترتيبها يقوم على جمع مسند كل صحابي دون مراعاة لموضوعات مروياته ، وذلك يجعل الاستفادة منها شاقاً على الباحث ، حيث يصعب عليه الوقوف على أحاديث حكم فقهي بعينه ، أو أحاديث موضوع من الموضوعات .

* * *

ثانياً - طريقة المعاجم :

المعاجم : جمع معجم ، وهو في اصطلاح المحدثين : ما تذكر فيه الأحاديث مرتبة على حسب أسماء الصحابة ، أو شيوخ المصنف ، أو البلدان ، وفق حروف المعجم .

● ومن المعاجم المشهورة :

- ١ - « المعجم الكبير » : لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) وهو على مسانيد الصحابة مرتبين على حروف المعجم ، عدا مسند أبي هريرة فإنه أفرد في مصنف ، يقال : إنه أورد فيه ستين ألف حديث ، وفيه قال ابن دحية : هو أكبر معاجم الدنيا ، وإذا أطلق في كلامهم « المعجم » فهو المراد ، وإذا أريد غيره قيده .

(١) وهو غير أبي داود سليمان بن الأشعث السجستانى صاحب السنن .

٢ - « المعجم الأوسط » له أيضاً ، وهو مرتب على أسماء شيوخه ، وهم قريب من ألفي رجل ، ويقال : إن فيه ثلاثين ألف حديث .

٣ - « المعجم الصغير » له أيضاً ، خرج فيه عن ألف شيخ من شيوخه ، يقتصر فيه غالباً على حديث واحد عن كل واحد من شيوخه ، قيل : وهو عشرون ألف حديث .

٤ - « معجم البلدان » لأبي يعلى أحمد بن على الموصلى (ت ٣٧ هـ) ^(١) .

* * *

ثالثاً - التصنيف على أبواب الدين كله كالجواامع :
الجواامع : جمع « جامع » ، والجواامع في المصنفات الحديشية هي التي جمعها أصحابها ورتبوها على جميع أبواب الدين ، فترى فيها أبواب الإيمان (العقائد) ، وأبواب الطهارة ، وأبواب العبادات ، والمعاملات ، والأنكحة ، والسير ، والمناقب ، والتفسير ، والأداب ، والرفاقة ، والفتن ، وغير ذلك .

• أشهر الجواامع :

١ - « الجامع الصحيح » لشيخ المحدثين الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) وهو أول من اقتصر على الحديث الصحيح وأفرده بالتأليف ، لكنه لم يستوعبه ، وقد رتبه مؤلفه على الأبواب . مفتاحاً إياه بكتاب بدء الوحي . ثم كتاب الإيمان . ثم سرد كتب العلم والطهارة وغيرها حتى انتهى بكتاب التوحيد ، ومجموع تلك الكتب سبعة وتسعون كتاباً ، كل كتاب منها مجزأاً إلى أبواب ، وتحت كل باب عدد من الأحاديث .

وقد حظى صحيح البخاري بعناية فائقة من العلماء . فاهتموا بشرحه ، ومن أجل شروحه كتاب « فتح الباري بشرح صحيح البخاري » للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، و « عمدة القارئ » لبدر الدين العيني (ت ٨٥٥ هـ) ، و « إرشاد السارى إلى صحيح البخاري » للقسطلاني (ت ٩٢٢ هـ) وكلها مطبوعة .

(١) الرسالة المستطرفة ص ١.١ - ١.٢

٢ - « الجامع الصحيح » للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) قصره على رواية الحديث الصحيح على شرطه ، وبدأ بكتاب الإيمان ، فكتاب الطهارة ، فكتاب الحيض ، فكتاب الصلاة ، وختمه بكتاب التفسير . ومجموع تلك الكتب أربعة وخمسون كتاباً ، وكل كتاب اشتمل على كثير من الأبواب ، وكل باب أورد فيه عدة أحاديث .

ويعتبر صحيح مسلم في المرتبة الثانية بعد صحيح البخاري عند جمهور المحدثين . وإن ذهب بعض علماء المغرب إلى تقديميه على صحيح البخاري ^(١) .

وقد لقى صحيح مسلم قبولاً كبيراً عند العلماء ، فاعتنتوا بشرحه ، ومن أحسن شروحه كتاب « المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج » للحافظ أبي زكريا محيي الدين النووي (ت ٦٧٦ هـ) وقد طبع طبعات عديدة ، و « الإكمال في شرح صحيح مسلم » مخطوط ، للقاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) ، و « الدبياج على صحيح مسلم بن الحجاج » مطبوع ، للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) .

٣ - « الجامع الصحيح » : للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) خرج الترمذى فيه الحديث الصحيح والحسن والضعف ، ولم يقتصر على الصحيح . ولكن يبين غالباً درجة الحديث وما قبل فيه ، ورتّبه على أبواب : أبواب الطهارة ، أبواب الصلاة ، أبواب الوتر ، أبواب الجمعة ، أبواب العيددين ، أبواب السفر ، أبواب الزكاة ، أبواب الصوم ، أبواب الحج ، أبواب الجنائز ، أبواب النكاح ، أبواب الرضاع ، أبواب الطلاق واللعان ، أبواب البيوع ، أبواب الأحكام ... وختم كتابه بأبواب المناقب .

ومن شروح الترمذى كتاب « عارضة الأحوذى على الترمذى » ^(١) للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المعروف بابن العربي المالكى (ت ٥٤٣ هـ) وشرح الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى (ت ٧٩٥ هـ) .

(١) علوم الحديث ص ١٥

(٢) الأحوذى : الخفيف الحاذق ، والمشمر للأمور القاهر لها ، لا يشد عليه شئ .

وقد يسمى « جامع الترمذى » : « سنن الترمذى » .

هذا وقد ألفت مستخرجات على صحيح البخارى ، أو صحيح مسلم ، أو عليهما معاً ، كما ألفت مستدركات على الجوامع أشهرها : « المستدرك على الصحيحين » لأبى عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ) .

* * *

رابعاً - التصنيف على الأبواب الفقهية :

وهذا النوع من المصنفات لا يشمل جميع أبواب الدين ، وإنما يشمل أكثر الموضوعات ، ولا سيما الموضوعات الفقهية ، والغالب على ترتيبها أن تُرتب على الأبواب الفقهية ، فيبدأ بكتاب الطهارة ، ثم الصلاة ، ثم بقية العبادات ، ثم المعاملات ، وهكذا سائر الأبواب المتعلقة بالأحكام والفقه ، وقد يذكر فيها ما يتعلق بغير ذلك ككتاب الإيمان ، أو الآداب .

● وأشهر ما صنف على هذا النمط :

١ - السنن : وهى الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية ، وتقتصر على الأحاديث المرفوعة فقط ، لتكون مصدراً للفقهاء فى استنباط الأحكام . وتحتختلف السنن عن الجوامع ، بأنها لا يوجد فيها ما يتعلق بالعقائد والسير والمناقب وما إلى ذلك ، بل هي مقصورة على أبواب الفقه وأحاديث الأحكام ، قال الكتانى : « ومنها كتب تُعرف بالسنن ، وهي فى اصطلاحهم الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الإيمان والطهارة والزكاة إلى آخرها ، وليس فيها شئ من الموقوف ، لأن الموقوف لا يسمى فى اصطلاحهم سُنة ، ويسمى حديثاً » (١) .

● وأشهر كتب السنن :

- (أ) « سنن أبى داود » لسلیمان بن الأشعث السجستانى (ت ٢٧٥ هـ) .
- (ب) « سنن النسائى » التى تسمى بـ « المجتبى » ، لأبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى (ت ٣٠٣ هـ) .

(١) الرسالة المستطرفة ص ٢٥

- (ج) « سنن ابن ماجه » لـ محمد بن يزيد بن ماجه التزويني (ت ٢٧٥ هـ) .
- (د) « سنن الشافعى » للإمام محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤ هـ) .
- (ه) « سنن الدارمى » لـ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت ٢٥٥ هـ) .
- (و) « سنن الدارقطنى » لـ علی بن عمر الدارقطنى (ت ٣٨٥ هـ) .
- (ز) « سنن البيقى » لأبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى (ت ٤٥٨ هـ) .
- وهذه السنن كلها - والحمد لله - مطبوعة .

٢ - **المصنفات** : جمع مصنف ، والمصنف فى إصطلاح المحدثين هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية ، والمشتمل على الأحاديث المرفوعة ، والموقفة ، والمقطوعة ، أى فيه الأحاديث النبوية ، وأقوال الصحابة ، وفتاوى التابعين ، وفتاوى أتباع التابعين أحياناً .

فالفرق بين المصنف والسنن أن المصنف يشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقفة والمقطوعة ، أما السنن فلا تشتمل على غير الأحاديث المرفوعة إلا نادراً .

● ومن أشهر المصنفات :

- (أ) « المصنف » لأبى بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاوى (ت ٢١١ هـ) وهو مطبوع كله .
- (ب) « المصنف » لأبى بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة الكوفى (ت ٢٣٥ هـ) وصدر منه عدة أجزاء .
- (ج) « المصنف » لبَقَى (بفتح الباء الموحدة وتشديد الياء المثناة) ابن مخلد القرطبي (ت ٢٧٦ هـ) .

٣ - **الموطآت** : جمع موطا ، والموطا لغة : **المسهل المهيأ** ، والموطا فى اصطلاح المحدثين : هو الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية ، ويشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقفة والمقطوعة ، فهر كالمصنف ، وإن اختفت التسمية .

● ومن أشهر الموطآت :

(أ) «الموطأ» للإمام مالك بن أنس المدنى (ت 179 هـ) وقد طبع عدة طبعات .

(ب) «الموطأ» لابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدنى (ت 158 هـ) .

(ج) «الموطأ» لأبي محمد عبد الله بن محمد المروزى (ت 292 هـ) .

* * *

خامساً - الكتب التي التزم فيها أهلها الصحة :
إضافة إلى ما سبق من طرائق التصنيف ، وذكر أشهرها ، فإن بعضهم التزم الصحة .

ومن ذلك ما مرّ من « صحيح البخاري » و « صحيح مسلم » و « الموطأ »
لمالك ، و « المستدرک » للحاكم .

ويضاف إليه ما يأتي من الكتب التي التزم أهلها الصحة :

(أ) « صحيح ابن خزيمة » لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمى النيسابورى شيخ ابن حبان (ت 311 هـ) .

(ب) « صحيح ابن حبان » لأبي حاتم محمد بن حبان (ت 354 هـ) قال السخاوى : « وقد قيل : إن أصح من صنف فى الصحيح بعد الشيفيين : ابن خزيمة وابن حبان » ^(١) .

* * *

سادساً - المؤلفات الموضوعية :

ومن المحدثين منْ صنَّفَ في موضوعات خاصة ، واقتصر على الأحاديث الواردة في موضوعه ، ومن ذلك :

(١) فتح المغيث شرح : ألفية العراقي للسخاوى .

١ - كتب الترغيب والترهيب : وهي الكتب الحديثية المرتبة على أساس جمع الأحاديث الواردة في الترغيب بما أمر به الشرع ، أو الترهيب مما نهى عنه الشرع ، كالترغيب في بر الوالدين - والترهيب من عقوبهم .

● ومن هذا النوع من المصنفات :

(أ) « الترغيب والترهيب » لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ) وقد طبع الكتاب عدة طبعات .

(ب) « الترغيب والترهيب » لأبي حفص عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت ٢٨٥ هـ) .

٢ - كتب الزهد والفضائل والأداب والأخلاق ، ومن مصنفاتها :

(أ) « كتاب الزهد » للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) وهو مطبوع .

(ب) « كتاب الزهد » لعبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) وهو مطبوع .

(ج) « كتاب أخلاق النبي ﷺ » لأبي الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني (ت ٣٦٩ هـ) .

« كتاب رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين » لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) قد طبع عدة مرات .

* * *

سابعاً - كتب الأحكام :

وهي الكتب التي اقتصرت على أحاديث الأحكام فقط ومن أشهرها :

(أ) « الأحكام » لعبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى (ت ٦٠٠ هـ)

(ب) « عمدة الأحكام عن سيد الأنام » له أيضاً

(ج) « الإمام في حديث الأحكام » لمحمد بن علي المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) .

(د) « الإمام بأحاديث الأحكام » له أيضاً ، وقد اختصره من كتاب « الإمام » .

(هـ) « المنتقى فى الأحكام » لعبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحرانى (ت ٦٥٢ هـ).

(و) « بلوغ المرام من أدلة الأحكام » للحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ).

وقد شرحت هذه الكتب ، وطبع بعضها طبعات متعددة ، وحدها ، أو مع شروحها ، ومن أهم شروحها :

(أ) « سُبل السلام شرح بلوغ المرام » للصنعاني .

(ب) « نيل الأوطار شرح المنتقى » للشوكتانى .

* * *

ثامناً - تأليف المجاميع :

المجاميع : جمع « مجمع » ، وهو كل كتاب جمع فيه مؤلفه عدة مصنفات ورتبه على ترتيب تلك المصنفات التي جمعها فيه .

• ومن أشهر المجاميع :

(أ) « جامع الأصول من أحاديث الرسول » لأبي السعادات المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) جمع فيه بين أصول ستة : صحيح البخارى ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود ، والترمذى ، والنسائى ، وجعل سادسها موظاً مالك بدلاً من سنن ابن ماجه ، لما فيه من كثرة الأحاديث الضعيفة ولذلك ودّ بعض الحفاظ لو كان مسند الدارمى مكانه .

(ب) « مجمع الزوائد ومنبع الفوائد » للحافظ على بن أبي بكر الهيثمى (ت ٨٧٨ هـ) جمع فيه الأحاديث الزائدة فى : مسند أحمد - ومسند أبي يعلى الموصلى - ومسند أبي بكر البزار - ومعاجم الطبرانى الثلاثة (الكبير والأوسط والصغير) عن الأحاديث الموجودة فى الكتب الستة .

(ج) « جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد » لمحمد بن محمد بن

سلیمان المغری (ت ١٩٤ هـ) جمع فيه المؤلف بين كتابی ابن الأثير والهیشی . وأضاف إلیهما : زوائد مسند الدارمی ، وسنن ابن ماجه ، فجاء موسوعة حدیثیة جمعت أكثر من عشرة آلاف حدیث من أربعة عشر مصنفاً حدیثیاً . وهی : الصحيحان - والموطأ - والسنن الأربعـة (أبو داود ، والنسائی ، والترمذی ، وابن ماجه) - ومسند الدارمی - ومسند أحمد - ومسند أبي يعلی - ومسند البزار - ومعاجم الطبرانی الثلاثة .

* * *

تاسعاً - الأجزاء :

والجزء : كل كتاب صغير جُمِعَ فيه مرويات راوٍ واحد من رواة الحدیث ، أو جُمِعَ فيه ما يتعلّق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء مثل :

(أ) « جزء ما رواه أبوحنیفة عن الصحابة » للأستاذ أبي عشر عبد الكريم ابن عبد الصمد الطبری .

(ب) « جزء رفع اليدین فی الصلـاة » للبخاری .

* * *

عاشرأً - الأطراف :

وھی كل كتاب ذکر فيه مصنفه طرف كل حدیث الذي یدل على بقیته ، ثم یذكر أسانید كل متن من المتنون ، إما مستویعاً ، وإما مقیداً لها ببعض الكتب . ويرتبها مؤلفوها غالباً على مسانید الصحابة ، مرتبین أسماءهم على حروف المعجم ، فيذكر طرف الحدیث الذي یدل على بقیته ، مثل قولنا : حدیث : « كلکم راع » ، وحدیث : « بُنیَ الإسلام علی خمس » ، وحدیث : « الإیمان بعض وسبعون شعبة » ... وهكذا .

• ومن أشهر كتب الأطراف :

(أ) « أطراف الصحيحین » لأبی محمد خلف بن محمد الواسطی (ت ٤١٤ هـ) .

(ب) « الالحاف على معرفة الأطراف » - أي أطراف السن الأربع - للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن المشهور بابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) .

(ج) « تحفة الالسراف بمعرفة الأطراف » أي أطراف الكتب الستة للحافظ أبا الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزى (ت ٧٤٢ هـ).

(د) « اتحاف المهرة بأطراف العشرة » للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ).

وهذه العشرة هي : الموطأ - ومسند الشافعى - ومسند أحمد - ومسند الدارمى - وصحىح ابن خزيمة - ومنتقى ابن الجارود - وصحىح ابن حبان - ومستدرك الحاكم - ومستخرج أبي عوانة - وشرح معانى الآثار للطحاوى - وسنن الدارقطنى - وإنما زاد العدد واحداً ، لأن صحيح ابن خزيمة لم يوجد منه سوى قدر ربعه .

(هـ) «أطراف المسانيد العشرة» لأبي العباس أحمد بن محمد البوصيري (ت. ٨٤ هـ).

وهذه العشرة هي : مسنن أبي داود الطيالسي - ومسنن أبي بكر الحميدى -
ومسنن مسدد بن مسرهد - ومسنن محمد بن يحيى العدنى - ومسنن إسحاق بن
راهویه - ومسنن أبي بكر بن أبي شيبة - ومسنن أحمد بن منیع - ومسنن عبد
ابن حميد - ومسنن الحارث بن محمد بن أبيأسامه - ومسنن أبي يعلى
الموصلى :

(و) « ذخائر المواريث فى الدلالة على مواضع الحديث » أطراف الكتب الستة
وموطأ مالك ، لعبد الغنى النابلسى (ت ١١٤٣ هـ) .

• • • •

حادي عشر - التأليف في الأحاديث المشتهرة على الألسنة
أو الموضعية :

عني كثير من العلماء في العصور المختلفة بالأحاديث المشهورة على السنة

الناس - فبُينوا درجاتها - وما فيها من ضعيف أو موضوع أو لا أصل له . وإن شاعت على الألسنة ، ومن العلماء مَنْ عَنِّي بالموضوعات الخاصة .

● ومن أهم الكتب التي عنيت بهذا وذاك :

- (أ) « اللآلئ المنشورة في الأحاديث المشهورة مما ألفه الطبع وليس له أصل في الشرع » للحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) .
- (ب) « المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة » لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) .
- (ج) « الدرر المنتشرة في الأحاديث المشهورة » لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) .
- (د) « تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث » لعبد الرحمن بن علي الشيباني (ت ٩٤٤ هـ) .
- (هـ) « كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس » لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢ هـ) .
- (و) « أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب » لمحمد بن درويش الشهير بالحوت البيروني (ت ١٢٧٦ هـ) .
- (ز) « الموضوعات » لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) .
- (ح) « الأنوار المنيف في الصحيح والضعف » لابن القيم (ت ٧٥١ هـ) حققه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .
- (ط) « اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة » لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) .
- (ى) « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » وهو الموضوعات الصغيرة للعلامة نور الدين على بن محمد المشهور بـ الملا على القاري الھروي (ت ١٤١٤ هـ) حققه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .
- (ك) « الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة » المعروف بـ « الموضوعات الكبرى » للملأ على القاري كذلك - حققه الشيخ محمد الصباغ .

- (ل) « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضعية » للشوكاني (ت ١٢٥ هـ) .
 (م) « سلسلة الأحاديث الضعيفة » للشيخ محمد ناصر الدين الألباني .

* * *

ثاني عشر - الزوائد :
 والمقصود بالزوائد المصنفات التي يجمع فيها مؤلفوها الأحاديث الزائدة في بعض الكتب عن الأحاديث الموجودة في كتب أخرى .
● ومن أشهر مصنفاتها :

- (أ) « مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه » لأبي العباس أحمد بن محمد البوصيري (ت ٨٤ هـ) - وهو غير « البوصيري » الشاعر صاحب البردة محمد بن سعيد (ت ٦٩٦ هـ) - وهو كتاب يشتمل على زوائد سنن ابن ماجه على الكتب الخمسة الأصول ، وهي : (صحيح البخاري ، صحيح مسلم ، وسنن الترمذى ، وأبى داود ، والنسائى) .
- (ب) « إتحاف السادة المهرة الخيرة بزوائد المسانيد العشرة » للبوصيري أيضاً . وهي زوائد : (مسند أبي داود الطیالسى ، ومسند الحمیدى ، ومسند مسدد بن مسرهد ، ومسند محمد بن يحيى العدنى ، ومسند إسحاق بن راهويه ، ومسند أبي بكر بن أبي شيبة ، ومسند أحمد بن منيع ، ومسند عبد بن حميد ، ومسند الحارث بن محمد بن أبيأسامة ، ومسند أبي يعلى الموصلى) على الكتب الستة .
- (ج) « المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية » للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) ، وهي زوائد المسانيد العشرة السابقة ما عدا مسند أبي يعلى الموصلى ، ومسند إسحاق بن راهويه على الكتب الستة ومسند أحمد .
- (د) « مجمع الزوائد ومنبع الفوائد » للهيثمى ، وهو الذى ذكرناه من قبل في المجاميع . فإن هذا الكتاب من حيث إن مؤلفه جمع فيه عدة مصنفات كان له شبه بالمجاميع . ومن حيث إن الجمع فيه للأحاديث الزائدة على بعض الكتب كان من الزوائد ، وهو بها أليق .

* * *

علوم الحديث نُسَاطِهَا ، وَتَطْوِيرُهَا ، وَالتَّعْرِيفُ بِكُلِّ مِنْهَا

عنيت الأمة الإسلامية بالحديث النبوي روایة وحفظاً ودراسة ، حتى تصنون تراثها التشريعي في المصدر الثاني من مصادره بعد القرآن الكريم ، يحدوها في ذلك أمران أساسيان :

أحدهما - ال باعث الديني : فإن الأمة تعنى بتراثها الفكري الذي يمس حياتها، ويختلط شغاف قلوبها ، وتقوم عليه نهضتها ، وتحرص على غرس هذا التراث في نفوس أبنائها ، وتعمل على إذكائه ، حتى يظل ماثلاً نصب أعينها ، ترسم خطاه ، وتلتزم نهجه ، وإذا كان هذا شأن الأمة في التراث الفكري البشري ، فإن أمة تدين بالإسلام والرسالة التي بعث بها محمد ﷺ لا تدخل وسعاً في أن تولي عنايتها لما تتلقاه عن نبيها ، ترويه وتنقله ، وتحفظه وتعيه ، وتعمل بما جاء فيه ، لأنها جزء من كيانها ، ولا حياة لها إلا به ، والأخذ بذلك واجب يفرضه الدين فيما أوجبه الله تعالى من اتباع رسوله وطاعته ، والوقوف عند ما أتى به ، والتأسي بسيرته : « فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً » (١) .

والثاني - ال باعث التاريخي : فإن الأمة يعرض لها في تاريخها كثير من العوارض التي تستدعي الحرص على حفظ تراثها وواقياته من الدخل بما يحدث فيها من فتن ، وما تتعرض له من عدا ، خصومها ، والدس عليها .

والأمة الإسلامية التي قوّست دعائيم الشرك ، واقتصرت حصون الروم والفرس ، واجهت خصوماً ألدّاء ، يعرفون أن قوة هذه الأمة في قوّة دينها ، وأنها لا تُؤْتَى

(١) النساء : ٦٥

إلا من قبله ، ومن سُبُل ذلك : الوضع في الحديث ، فوجد المسلمين من ذلك حافزاً قوياً يحفز همتهن للتحرى في نقل الحديث ، واتباع قوانين الرواية وأصولها العلمية الصحيحة ، كي يصونوا هذا التراث العظيم من التحريف فيه والدخيل عليه ، فيظل صافياً نقياً ، لا تشويه شائبة ، ولا تعترىه ريبة .

ومن أهم تلك القوانين في عهد الصحابة :

أولاً - تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ :

فإنهم كانوا يخافون من كثرة الرواية أن تزل أقدامهم بالخطأ والنسيان ، وأن يؤدي هذا إلى الكذب على رسول الله ﷺ وما فيه من وعيد شديد ، كما يخشون أن يستغل الناس بالسُّنَّة وينصرفوا عن القرآن الكريم .

فكان عمر رضي الله عنه ينكر على من يُكثِر رواية الحديث ، قيل لأبي هريرة - وهو أكثر الصحابة حديثاً - : أكنت تحدث في زمان عمر هكذا ؟ فقال : « لو كنتُ أحدثتُ في زمان عمر مثلما أحدثكم لضربني بِمِحْفَقَتِه » (بكسر الميم وتسكين الخاء وفتح الفاء والكاف) ^(١) .

وكثيراً ما كان يقول بعضهم بعد رواية الحديث : « نحو هذا ، أو كما قال ، أو شبيهاً بذلك » وقد تأخذه رعدة ويتغير لونه حين يروى شيئاً عن رسول الله ﷺ ورعاً واحتراماً لحديثه .

عن عمرو بن ميمون قال : « ما أخطأتني ابن مسعود عنشية خميس إلا أتيته فيه ، قال : بما سمعته يقول بشيء قط : قال رسول الله ﷺ ، فلما كانت ذات عشية قال : قال رسول الله ﷺ ، قال : فنكس ، قال : فنظرتُ إليه ، فهو قائم محللة أزرار قميصه ، قد اغروا قت عيناه ، وانتفخت أوداجه ، قال : أو دون ذلك ، أو فوق ذلك ، أو قريباً من ذلك ، أو شبيهاً بذلك » ^(٢) .

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي: ٧/١ طبع . الهند ، والمخففة : ما يُضرب به من سوط أو نحوه .

(٢) سنن ابن ماجه ، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - المقدمة : ١٠/١ - ١١ طبع . دار الفكر .

وعن محمد بن سيرين قال : « كان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله عليهما السلام ففرغ منه قال : أو كما قال رسول الله عليهما السلام » (١) .

* * *

ثانياً - التثبت في الرواية :

قال الحافظ الذهبي : كان أبو بكر رضي الله عنه أول من احتاط في قبول الأخبار ، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن ترث ، فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً ، وما علمت أن رسول الله عليهما السلام ذكر لك شيئاً ، ثم سأله الناس ، فقام المغيرة فقال : سمعت رسول الله عليهما السلام يعطيها السادس ، فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك ، فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه » (٢) .

وعن أبي سعيد الخدري قال : « كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور ، فقال : استأذنت على عمر ثلاثة فلم يؤذن لي ، فرجعت فقال : ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثة فلم يؤذن لي فرجعت ، وقال رسول الله عليهما السلام : « إذا استأذن أحدكم ثلاثة فلم يؤذن له فليرجع » فقال : والله لتقيمن عليه بيضة ، أمنكم أحد سمعه من النبي عليهما السلام ؟ فقال أبي بن كعب : والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم ، فقمت معه ، فأخبرت عمر أن النبي عليهما السلام قال ذلك ، فقال عمر لأبي موسى : أما إنني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله عليهما السلام » (٣) .

ولا يعني هذا أن الصحابة اشترطوا لقبول الحديث أن يرويه راوياً فاكثراً ، أو أن يشهد الناس على الراوي ، أو أن يستحلف ، وإنما يعني بيان ما كان عليه الصحابة من التثبت في قبول الأخبار مخافة الخطأ في الرواية . وحرصاً

(١) سنن ابن ماجه - المرجع سابق - ص ١١

(٢) تذكرة الحفاظ ص ٢ ، وقد خرجه الإمام مالك في الموطأ ، وأخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه .

(٣) أخرجه البخارى ومسلم والإمام مالك في الموطأ .

على الضبط والإتقان ، وتحفظاً في الدين حتى لا يقول أحد على رسول الله ﷺ ما لم يقل ، يدل على هذا ما جاء في آخر الحديث بعض رواياته : « أما إنني لم أتهمك ولكنني خشيت أن يقول الناس على رسول الله ﷺ ». وقد دلت الشواهد على أن هؤلاء الذين تسبتوا في الرواية أخذوا بأحاديث لم يروها إلا راوٍ واحد .

روى أن عمر ذكر المجرم فقال : « ما أدرى كيف أصنع في أمرهم ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : « سنّوا بهم سنة أهل الكتاب » ^(١) .

وروى « أن أبا بكر قضى بقضية بين اثنين فأخبره بلال أنه - عليه الصلاة والسلام - قضى فيها بخلاف قضائه فرجع » ^(٢) .

* * *

ثالثاً - نقد المرويات :

وذلك بعرض المروى على القرآن الكريم ، فإن كان مخالفًا له تركوا العمل به فقد أفتى عمر رضي الله عنه بأن المبتوطة لها النفقة ولها السكنى ، ولما روى له حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أن زوجها طلقها البتة وهو غائب ، فأرسل إليها وكيله بشير ، فسخطته ، فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : « ليس لك عليه نفقة ولا سكنى » وأمرها أن تعتمد في بيت أم شريك - قال عمر لما روى له ذلك : « لا نترك كتاب ربنا لقول امرأة لعلها حفظت أو نسيت » .

والمراد بقول عمر : « كتاب ربنا » قوله تعالى : « وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ، لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ » ^(٣) .

(١) رواه الشافعى ومالك والدارقطنى .

(٢) ذكره الرازى فى المحصل .

(٣) الطلاق : ١

وقوله : « أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدَكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ »^(١) . فقد فهم عمر من هاتين الآيتين أنه لا فرق بين رجعية ومبتوة ، فجعل للمبتوة النفقه والسكنى »^(٢) .

وفي المسألة خلاف عند الفقهاء وفيها آراء ، أحدها : ما ذهب إليه عمر ، والثانى : لا نفقة لها ولا سكنى ، والثالث : لها السكنى دون النفقه .

هذا وقد كان للخلاف بين على ومعاوية آثاره في انقسام المسلمين إلى طوائف ، ومن هذه الطوائف من غلا في التعصب لما ذهب إليه ، وحاول أن يدعمه بالقرآن والسنة ، فإن لم يجد هذا صريحاً أول القرآن على غير حقيقته ، أو حمل نصوص السنة ما لا تتحمله ، فإذا عز عليه ذلك نسب إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله ، كالذى وضعه الشيعة في على رضى الله عنه : « مَنْ أَرَادَ أَنْ ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في تقواه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى موسى في هيبيته ، وإلى عيسى في عبادته ، فلينظر إلى على » . فقابلهم المتعصبون لمعاوية بقولهم : « الأئمة ثلاثة : أنا وجبريل ومعاوية » وبهذا بدأ الوضع في الحديث .

ثم أخذ الدس على السنة يزداد شيئاً فشيئاً ، فهب العلماء لدرء هذا الشر وحماية حديث رسول الله ﷺ منذ بداية عصر صغار الصحابة وكبار التابعين ، وعنوا بالبحث في إسناد الحديث وفحص أحوال الرواية .

عن مجاهد قال : « جاء بشير (بضم الباء وفتح الشين وتسكين الياء) العدوى إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ ، فجعل ابن عباس لا يأذن^(٣) لحديثه ولا ينظر إليه ، فقال : يا بن عباس ،

(١) الطلاق : ٦

(٢) والقصة عند مسلم في صحيحه ، وعند مالك في الموطأ ، وعند أبي داود والترمذى والنسائى ، وجاء فى بعض الروايات : « لا تترك كتاب ربنا وسنة نبينا » ولكن عبارة . « وسنة نبينا » لم تثبت عن عمر بسند صحيح ، فإن السنة الثابتة أن النبي ﷺ لم يجعل لها نفقة ولا سكنى .

(٣) لا يأذن : أى لا يستمع ولا يصفى ، ومنه سميت الأذن .

مالى لا أراك تسمع لحديثي ؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع ؟ فقال ابن عباس : إننا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول : قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه باذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول ^(١) لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف » ^(٢) .

وعن محمد بن سيرين قال : « لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى حديث أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » ^(٣) .

وعن عبдан بن عثمان قال : سمعت عبد الله بن المبارك يقول : « الإسناد من الدين ، ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء » .

وقال ابن المبارك كذلك : « بيننا وبين القوم القوائم » - يعني الإسناد ^(٤) .

فنشأ بهذا علم ميزان الرجال : « الجرح والتعديل » و « تاريخ الرواية » وأصبح علم الحديث يشمل موضوعين رئيسين : علم الحديث روایة ، وعلم الحديث درایة .

١ - علم الحديث روایة : هو العلم الذي يقوم على نقل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية (بضم الخاء واللام) أو خلقية (بكسر الخاء وتسكين اللام) نقاً دقيقاً محرراً .

وموضوعه : أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته من حيث نقلها نقاً دقيقاً .

وفائدته : حفظ السنة وضبطها والاحتراز عن الخطأ في نقل ما أضيف إلى الرسول ﷺ .

(١) الصعب والذلول : أصل الصعب والذلول في الإبل - فالصعب : العسر المرغوب عنه ، والذلول : السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه ، فالمعنى : سلك الناس كل مسلك مما يُحمد ويُتم .

(٢) مقدمة صحيح مسلم . (٣) المراجع السابق . (٤) نفس المرجع .

٢ - علم الحديث دراية : هو مجموعة القواعد والسائل التي يُعرف بها حال الراوى والمروى من حيث القبول والرد .

● والراوى : هو ناقل الحديث - والمروى : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ ، أو إلى غيره من الصحابة ، أو التابعين .

ومقصود بحال الراوى من حيث القبول والرد : معرفة حاله جرحاً وتعديلأً ، وتحملاً وأداءً ، وسائر ما له صلة بنقله .

ومقصود بحال المروى : كل ما يتعلق باتصال الأسانيد أو انقطاعها ، ومعرفة علل الأحاديث وسائر ما له صلة بقبول الحديث أو رده .

● وموضوع علم الحديث دراية : السنن والمتون من حيث أحوال كل منهما .

● وفائدة علم الحديث دراية : معرفة المقبول من المردود .

وقد أطلق علماً، اخذ الحديث على علم الحديث دراية اسم « علوم الحديث » واسم « مصطلح الحديث » واسم « أصول الحديث » ذلك لأن العناية بعلم « الحديث دراية » نجم عنها عدد من العلوم ، حيث رأينا علماً، هذا الفن يعني كل منهم بجانب من جوانبه ، ويفرد بالتأليف ، فنشأت عدة علوم تحت اسم واحد هو « علوم الحديث » وستتناول أهم هذه العلوم بإيجاز فيما يأتي ..

علمُ رجَالِ الْحَدِيثِ

عرفنا من قبل أن علم « الحديث دراية » هو علم يُعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها ، وحال الرواية وشروطهم ، وأنواع المرويات وما يتعلق بها ، أو هو باختصار : القواعد التي يُعرف بها حال الراوى والمروى ، والراوى : هو الذى يروى الحديث عنمن أخذ منه ، والمروى : هو الحديث المنقول بطريق الرواية ، ويسمى هذا المروى اصطلاحاً بـ « المتن » ، ويسمى الذين يروونه بـ « الرواة » أو « رجال السند » .

فإذا قال البخارى مثلاً : حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشى ، قال : حدثنا أبي . قال : حدثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى رضى الله عنه ، قال : « قالوا : يا رسول الله .. أى الإسلام أفضل ؟ قال : مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وِيدِهِ » .

فهؤلاء الذين ذكرهم البخارى - بدءاً بسعيد بن يحيى بن سعيد القرشى ، ونهاية بأبى موسى - هم رواة الحديث ، ويقال لهم : السند ، أو رجال السند ، وقوله عليه الصلاة والسلام : « مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وِيدِهِ » هو المروى ، أو الحديث . ويسمى كذلك المتن ، والذى يروى الحديث برجاله المذكورين يكون مسندأ (بكسر النون) ، وعمله هذا يسمى إسناداً .

وفي ضوء ما سبق نعرّف الألفاظ الاصطلاحية الآتية :

- السند ، فى اللغة : مأخوذ من قولهم : سند إليه يسند سنداً : أى ركن إليه ، واعتمد عليه ، وسند الشئ سنداً ، أى جعل له سناداً أو عماداً يستند إليه .

● والسنن في اصطلاح المحدثين : هو الطريق الموصل للمن ، أي سلسلة الرجال الموصلة للمن ، سمى سنداً لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه .

● والإسناد : هو رفع الحديث لقائله ، وعرفه ابن حجر بقوله : حكاية طريق المن . وقد يطلق على سلسلة الرجال الموصلة للمن ، فيكون بهذا مرادفاً للسنن .

● والمُسند (بكسر النون) : هو الذي يروي الحديث بسنده .

● والمن ، لغة : ما صلب وارتفع من الأرض .

● والمن في اصطلاح المحدثين : هو ما ينتهي إليه غاية السنن من الكلام ، سمى متناً لأن المسند يقويه بالسنن ويرفعه إلى قائله ، أو من تقيين القوس ، أي شدها بالعصب ، لأن المسند يقوى الحديث بسنده (١) .

● وعلم رجال الحديث - ويسمى كذلك : « علم تاريخ الرواة » - هو العلم الذي يُعرف به أحوال كل راوٍ من رواة الحديث ، من حيث ولادته ، ووفاته ، وشيوخه ، ومنْ روى عنه ، وببلادهم ومواطنهما ، وغير ذلك مما له صلة بتاريخ الرواة وأحوالهم .

واقترب هذا العلم بنشأة الرواية ، ثم أخذ في النماء حتى اشتد ساعده ، واهتم العلماء به ليتمكنوا من معرفة رجال الأسانيد ، وفحص أحوالهم ، حيث يأخذون عنهم دينهم ، يقول محمد بن سيرين : « إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم » (٢) .

فكان تاريخ رجال الحديث خير عون على معرفة درجة الرواية ، واتصال الأسانيد أو انقطاعها .

(١) تدريب الراوى ص ٥ - ٦ ، نزهة النظر ص ١٩

(٢) مقدمة صحيح مسلم .

عن أبي إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني (بتشديد الطاء وفتحها وفتح اللام والقاف) قال : قلت لعبد الله بن المبارك : يا أبا عبد الرحمن ، الحديث الذى جاء « إنَّ من البر بعد البر أن تُصلِّي لأبويك مع صلاتك ، وتصوم لهما مع صومك » قال : فقال عبد الله : يا أبا إسحاق ، عمن هذا ؟ قال : قلت له : هذا من حديث شهاب بن خراش ، فقال : ثقة ، عمن ؟ قال : قلت : عن الحجاج ابن دينار ، قال : ثقة ، عمن ؟ قال : قلت : قال رسول الله ﷺ ، قال : يا أبا إسحاق ، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز ، تنقطع فيها أعناق المطئ (بفتح الميم وكسر الطاء وتشديد الياء) ، ولكن ليس فى الصدقه اختلاف » ^(١) .

وهذا من خصائص أمتنا نحن المسلمين .

قال ابن حزم : « نقل الثقة عن الشقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال خُصُّ به المسلمين دون سائر الملل ». .

وتاريخ الرجال هو الذى أماط اللثام عن الرواية الكذابين . قال سفيان الثورى :
« لما استعمل الرواية الكذب استعملنا لهم التاريخ » .

- وعن حفص بن غياث أنه قال : « إذا اتھتم الشیخ فحاسبة بالسنین » -
يعنى احسبوا سنہ وسن من کتب عنه ^(۲) .

روى عُفير (بضم العين) بن معدان الكلاعي (بضم الكاف) قال : « قَدِمْ
علينا عمر بن موسى حمص ، فاجتمعنا إليه في المسجد ، فجعل يقول : حدثنا

(١) المرجع السابق ، ومفاوز : جمع مفازة ، وهى الأرض القفر البعيدة عن العمارة وعن الماء ،
التي يُخاف ال�لاك فيها ، وقوله : « ليس في الصدقة اختلاف » معناه أن هذا الحديث لا يُحتاج
به ، ولكن منْ أراد بر والديه فإن الصدقة تصل إلى الميت وينتفع بها بلا خلاف بين المسلمين -
الاط : جمع مطبة ، وهو ما يُكب ، ويُجمع كذلك على مطابا .

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ١١٩ طبع . الهند - وفتح المغيث بشرح ألفة الحديث للعماقي ، لـ محمد بن عبد الرحمن السخاوي : ٤/١٣٣ طبع . الهند ، وعلوم الحديث

شيخكم الصالح ، فلما أكثر قلت له : مَنْ شيخنا هذا الصالح ؟ سَمِّه لنا نعرفه ، فقال : خالد بن معدان ، قلت له : في أي سنة لقيته ؟ قال : لقيته سنة ثمان ومائة ، قلت : فأين لقيته ؟ قال : لقيته في غزوة أرمينية ، فقلت له : أتَقَ الله يا شيخ ، ولا تكذب ، مات خالد بن معدان سنة أربع ومائة ، وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين ، وأزيدك أخرى ، إنه لم يغز أرمينية قط ، كان بغزو الروم » ^(١) .

وعن الحاكم بن عبد الله قال : « لما قدم علينا أبو جعفر محمد بن عبد الله الكشى وحدث عن عبد بن حميد ، سأله عن مولده ، فذكر أنه ولد سنة ستين ومائتين ، فقلت لأصحابنا : سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة » ^(٢) .

وقد اجتمع من مثل هذه الأخبار الكثير ، وسُجلها العلماء في مصنفاته ، وتشعبت أنواع التصنيف في ذلك ، واتسعت أغراضه .

١ - مصنفات في أسماء الصحابة خاصة :

الصحابة : جمع صحابي ، والصحابي لغة : مشتق من الصحبة ، وهذا يصدق على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً .

والصحابي عند المحدثين : هو كل مسلم رأى رسول الله ﷺ وإن لم تطل صحبته له ، وإن لم يرو عنه شيئاً .

قال البخاري في صحيحه : « مَنْ صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ رَأَاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنَ الْأَصْحَابِ » .

وقال ابن الصلاح : « بلغنا عن أبي المظفر السمعاني المروزي أنه قال : أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثاً أو كلمة ويتوسعون حتى يعدوا من رأة رؤية من الصحابة ، وهذا لشرف منزلة النبي ﷺ ، أعطوا كل من رأه حكم الصحابة » .

(٢) علوم الحديث ص ٣٤٣

(١) الكفاية ص ١١٩

وُنُسِبَ إِلَى إِمَامِ التَّابِعِينَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسِيبِ قَوْلَهُ : « الصَّحَابَةُ لَا تَعْدُهُمْ إِلَّا مَنْ أَقَامَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ سَنَةً أَوْ سَنْتَيْنِ ، وَغَزَا مَعَهُ غَزْوَةً أَوْ غَزْوَتَيْنِ » وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَحْكِيُهُ الْأَصْوَلِيُونَ ، وَلَكِنَّ الْعَرَاقِيَّ قَالَ : لَا يَصْحُ هَذَا عَنْ ابْنِ الْمُسِيبِ ، فَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجْلِيُّ مِنْ الصَّحَابَةِ ، وَإِنَّا أَسْلَمْنَا فِي سَنَةِ عَشَرَ . وَعَدَ الْعُلَمَاءُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ لَمْ يَغْزِ مَعَهُ ، وَمَنْ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ وَلَمْ يَجَالِسْهُ .

قَالَ ابْنُ حِبْرٍ : « وَأَصَحُّ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَىَ : مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى الإِسْلَامِ ، فَيَدْخُلُ فِيمَنْ لَقِيَهُ مِنْ طَالِتْ مَجَالِسَهُ أَوْ قَصَرَتْ ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ أَوْ لَمْ يَرُوْ ، وَمَنْ غَزَا مَعَهُ أَوْ لَمْ يَغْزِ ، وَمَنْ رَأَهُ رَؤْيَاً وَلَمْ يَجَالِسْهُ ، وَمَنْ لَمْ يَرِهْ لِعَارِضَ كَالْعُمَىٰ » ^(۱) .

* * *

• مَا تُعْرَفُ بِهِ الصُّحُبَةُ :

- ١ - يُعرَفُ كونُ الرَّجُلِ صَاحِبِيًّا بِالْتَّوَاتِرِ .
- ٢ - أَوْ بِاشْتِهَارِ ذَلِكَ بِمَا يَقْصُرُ عَنْ حَدِّ التَّوَاتِرِ .
- ٣ - أَوْ بِأَنَّ يَرَوِي عَنْ أَحَدِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ صَاحِبِيًّا .
- ٤ - أَوْ يَخْبُرُ عَنْ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ صَاحِبِيًّا .

وَاحْتَلَفَ فِي أَوْلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الصَّحَابَةِ : فَقَيْلٌ : أَبُو بَكْر الصَّدِيقُ ، وَقَيْلٌ : عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَقَيْلٌ : زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، وَقَيْلٌ : خَدِيجَةُ . وَذِكْرُ ابْنِ حِبْرٍ أَنَّ خَدِيجَةَ أَوْلَى مَنْ صَدَقَتْ بِبَعْثَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا .

* * *

(۱) انظر : صحيح البخاري : أول فضائل الصحابة - وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ۲۶۳ - والباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير تأليف أَحَدْ مُحَمَّدْ شَاكِرْ ص ۱۷۹ طبع . دار الكتب العلمية - والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر : ۱ / ۴ - وفتح المغيث : ۴ / ۲۹ - وتدريب الراوى ص ۲۹۶

• عدالة الصحابة :

والصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة ، لما أثني الله عليهم في كتابه العزيز ، وبما نطق به السنة النبوية مدحًا لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم ، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ رغبة فيما عند الله من الثواب الجليل ، والجزاء الجميل .

وأما ما شَجَرَ بينهم بعده عليه الصلاة والسلام ، فمنه ما وقع عن غير قصد كيوم الجمل ، ومنه ما كان عن اجتهاد كيوم صفين ، والاجتهاد يخطئ ويصيب ، ولكن صاحبه معذور إن أخطأ ، ومجوز أيضًا . وأما المصيب فله أجران اثنان (١) .

ومن الصحابة من كثرت روايته عن رسول الله ﷺ . وهم : أبو هريرة ، عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وأنس بن مالك ، وعائشة أم المؤمنين ، وعبد الله ابن عباس ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، وأبو سعيد الخدري : سعد بن مالك ابن سنان الأنصاري .

ومنهم من قُلْتَ روايته ، أو لم يرو شيئاً .

وكان آخرهم وفاة على الإطلاق أبو الطفيلي عامر بن واثلة الليشي ، توفي سنة (١١٠ هـ) بمكة .

* * *

• وأشهر ما صُنِّفَ في الصحابة :

(أ) « كتاب معرفة من نزل من الصحابة سائر البلدان » للإمام على بن عبد الله المديني (ت ٢٣٤ هـ) ولكنه لم يصل إلينا .

(ب) « كتاب تاريخ الصحابة » لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ولم يصل إلينا هذا الكتاب كذلك .

(١) علوم الحديث ص ٢٩٦ - والباعث الحيث ص ١٨١ - ١٨٢

(ج) « الاستيعاب في معرفة الأصحاب » لأبي عمر يوسف بن عبد الله المشهور بابن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) وقد طبع مراراً ، وفيه (٤٢٢٥) ترجمة لصاحبى وصحابية .

(د) « أسد الغابة في معرفة الصحابة » لعز الدين أبي الحسن على بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٣ هـ) وهو مطبوع ، وفيه (٧٥٥٤) ترجمة .

(ه) « تجريد أسماء الصحابة » للحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد ابن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) وقد طبع بالهند .

(و) « الإصابة في تمييز الصحابة » لشيخ الإسلام الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن على الكنانى المشهور بابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) وهو أكثرها جمعاً وتحريراً ، ومجموع التراجم التي في الإصابة (١٢٢٧٩) بما في ذلك المكرر ، للاختلاف في اسم الصحابي ، أو شهرته بكنية ، أو لقب ، أو نحو ذلك ، وبها فيه أيضاً من ذكر أنه من الصحابة وليس منهم .

* * *

٢ - التصنيف على الطبقات :

ومن المصنفين في تاريخ الرواية من صنف على الطبقات ، فتناول الصحابة والتابعين وأتباع التابعين ومن تلامهم طبقة بعد طبقة ، والطبقة تمثل جماعة من الرواة عاشوا في عصر واحد ، وقد يتناول المصنف رجال الحديث عامة في كل طبقة دون تقييد بمكان مخصوص ، وقد يقتصر على رجال بلدة واحدة .

• وأشهر ما صنف في الطبقات :

(أ) « كتاب الطبقات » لمحمد بن عمر الواقدي (ت ٢٧ هـ) ذكره ابن النديم في الفهرست ، ونقل عنه كثيراً محمد بن سعد كاتب الواقدي في كتابه « الطبقات الكبرى » .

(ب) « كتاب الطبقات الكبرى » لمحمد بن سعد (ت ٢٣ هـ) وهو مطبوع في أربعة عشر مجلداً .

(جـ) « كتاب طبقات الرواة » لخليفة بن خياط (ت . ٢٤ هـ) اقتبس منه ابن حجر ، وتوجد منه نسخ مخطوطة .

(د) « كتاب الطبقات » لسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ) وتوجد منه نسخ مخطوطة .

(هـ) « كتاب الطبقات » لأبي بكر أحمد بن عبد الله البرقى (ت . ٢٧ هـ) اقتبس منه ابن حجر فى تهذيب التهذيب .

(و) « كتاب طبقات المحدثين » لأبي القاسم مسلمة بن القاسم الأندلسى (ت ٣٥٣ هـ) .

(ز) « كتاب طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها » لأبي الشيخ بن حيان الأنصارى (ت ٣٦٩ هـ) ويوجد منه نسخ مخطوطة .

(ح) « كتاب طبقات المحدثين » لأبي القاسم عبد الرحمن بن متنه (ت . ٤٧ هـ) .

وقد ضاعت مصنفات كثيرة ، والقليل منها هو الذى وصلنا ، وأعظمها شأناً « الطبقات الكبرى » لابن سعد .

ومن المصنفين من صنعوا على البلدان ، ومن ذلك :

(أ) « تاريخ نيسابور » للإمام محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) وهو كتاب مفقود .

(ب) « تاريخ بغداد » لأبي بكر أحمد بن عليّ البغدادي المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) والكتاب مطبوع ، وهو من أجل الكتب وأغزرها فائدة .

(جـ) « تاريخ دمشق » للمؤرخ عليّ بن الحسين المعروف بابن عساكر الدمشقى (ت ٥٧١ هـ) .

* * *

علم الجرح والتعديل

● الجرح لغة : مصدر ، من جرحة يجرحه ، إذا أحدث في بدن جرحاً يسمع بسيلان الدم منه ، ويقال : جرح الحاكم وغيره الشاهد ، إذا عشر منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره ^(١) .

● والجرح اصطلاحاً : هو ظهور وصف في الراوى يثلم عدالته ، أو يخل بحفظه وضبطه ، مما يتربّع عليه سقوط روایته ، أو ضعفها وردها .

● والتجريح : وصف الراوى بصفات تقتضي تضييف روایته ، أو عدم قبولها .

● والعدل لغة : ما قام في النفوس أنه مستقيم ، وهو ضد الجور ، ورجل عدل : مقبول الشهادة . وتعديل الرجل : تزكيته ^(٢) .

والعدل اصطلاحاً : هو من لم يظهر فيه ما يخل بدينه ومرؤاته ، فيُقبل لذلك خبره وشهادته إذا توافرت فيه شروط أهلية الأداء ^(٣) .

● والتعديل : وصف الراوى بصفات تزكيته ، فتظهر عدالته ، ويُقبل خبره . وعلى هذا فعلم الجرح والتعديل : هو علم يبحث فيه عن جرح الرواية وتعديلهم بالفاظ مخصوصة لقبول روایاتهم أو ردها ^(٤) .

(١) لسان العرب لابن منظور - مادة « جرح » . (٢) المرجع السابق مادة « عدل » .

(٣) وهي : الإسلام ، والبلوغ ، والعقل ، والضبط .

(٤) أصول الحديث .. علومه ومصطلحه ص ٢٦ . ومقدمة كتاب الجرح والتعديل لابن

أبي حاتم الرازى : ٣١

● مشروعية الجرح والتعديل :

وقد استدل العلماء على مشروعية الجرح والتعديل ولم يعتبروا ذلك من الغيبة المحرمة بأدلة منها :

١ - قول الرسول ﷺ في رجل : « بنس أخو العشيرة » (١) .

٢ - قوله صلى الله عليه وسلم في معاوية بن أبي سفيان وأبي الجهم حين سأله فاطمة بنت قيس عنهما وقد خطبها : « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصلوك لا مال له » (٢) .

وكلام رسول الله ﷺ هنا وإن كان محض مشورة في قضية شخصية فإنه يدل على إجازة القدر في الضعفاء لبيان حالهم ، لأن إظهار القدر في أمر يتصل بالحرام والحلال - وهو الحديث - أولى من بيان القدر في مشورة خاصة .

وفي التعديل قال رسول الله ﷺ : « نعم عبد الله خالد بن الوليد سيف من سيف الله » (٣) .

ولهذا أجاز العلماء الجرح والتعديل صوناً للشريعة ، لا طعناً في الناس ، وكما جاز الجرح في الشهود جاز في الرواية ، بل التثبت في أمر الدين أولى من التثبت في الحقوق والأموال .

* * *

● نشأة علم الجرح والتعديل :

كانت نواة الجرح والتعديل فيما أثيرَ عن النبي ﷺ ما ذكرناه آنفًا ، ثم كثُرَ هذا من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، مخافة الوقع فيما حذر منه رسول الله ﷺ حيث قال : « سيكون في آخر أمتي أناس يُحدِّثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباءكم ، فإذا كُم وإيابهم » (٤) .

(١) رواه البخاري .

(٢) أخرجه الإمام أحمد والترمذى عن أبي هريرة .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) مقدمة صحيح مسلم .

وعن يحيى بن سعيد القطان قال : « سألتُ سفيان الثوري وشعبة ومالكاً وابن عبيدة عن الرجل لا يكون ثبتاً في الحديث ، ف يأتينى الرجل فيسألني عنه ، قالوا : أخبر عنه أنه ليس بثبت » ^(١) .

وعن أبي إسحاق الفزارى قال : « اكتب عن بقية ما روى عن المعروفين ، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين ، ولا تكتب عن إسماعيل بن عياش ما روى عن المعروفين ولا عن غيرهم » ^(٢) .

وعن بشر بن عمر قال : « سألتُ مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن الذى يروى عن سعيد بن المسيب ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن صالح مولى التوأم ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن أبو الحويرث ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن شعبة الذى روى عنه ابن أبي ذئب ، فقال : ليس بثقة ، وسألته عن حرام بن عثمان ، فقال : ليس بثقة » ^(٣) .

وعن شعبة عن يونس بن عبيد قال : « كان عمرو بن عبيد يكذب فى الحديث » ^(٤) .

وإنما تُعرف الآثار الصحيحة والستقية ب النقد العلماء الجهابذة الذين خصّهم الله عَزَّ وَجَلَّ بفضيلة القدرة على معرفة أحوال الرواية ، قبيل لابن المبارك : هذه الأحاديث المصنوعة ؟ قال : يعيش لها الجهابذة .

فنقل الحديث وروايته نقل للدين ، لذا كان الواجب الدينى يفرض ضرورة التثبت من الرواية وعدالتهم ، بأن يكونوا أمناء فى أنفسهم ، علماء بدينهم ، أهل ورع وتقوى وحفظ للحديث وإتقان به ، وثبت فيه ، لا تشويهم كثرة الغفلة ، ولا تغلب عليهم الأوهام ، فإن إغفال ذلك يؤدى إلى الكذب على رسول الله ﷺ .

(١) مقدمة صحيح مسلم .

(٢) المرجع السابق ، وبنية : هو بقية بن الوليد - كثير التدليس عن الضعفاء .

(٣) المرجع السابق ، صالح مولى التوأم : هو صالح بن نبهان المدنى - وأبو الحويرث الزرقى ،

اسمه عبد الرحمن بن معاوية ، وشعبة : هو ابن دينار الهاشمى .

(٤) المرجع السابق .

قيل لـ يحيى بن سعيد القطان : أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماً لك عند الله تعالى ؟ قال : « لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب إلى من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ ، يقول : لم حدثت عنى حديثاً ترى أنه كذب » ؟ (١) .

* * *

● تفاوت مراتب الرواية :

وتنتفاوت مراتب الرواية ...

فمنهم الشبت الحافظ الورع المتقن الناقد للحديث ، فهذا الذي لا يختلف فيه ، ويعتمد على جرمه وتعديلاته ، ويحتاج بحديشه وكلامه فى الرجال .

ومنهم العدل فى نفسه ، الشبت فى روايته ، الصدق فى نقله ، الورع فى دينه ، الحافظ لحديشه ، المتقن فيه ، فذلك العدل الذى يحتاج بحديشه ، ويُوثق فى نفسه .

ومنهم الصدق الورع الثبت الذى يهم أحياناً ، وقد قبله الجهابذة النقاد ، فهذا يحتاج بحديشه .

ومنهم الصدق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهوا ، فهذا يكتب من حديشه الترغيب والترهيب والزهد والأدب ، ولا يحتاج بحديشه فى الملال والحرام .

أما من ظهر منه الكذب ، فإنه يترك حديشه ، وتُطرح روايته (٢) .

* * *

● أشهر المتكلمين في الرواية :

ذكر العلماء أن بعض الصحابة عرف عنه الكلام في الرجال ، وهم : عبد الله ابن عباس ، وعبد الله بن سلام ، وعبادة بن الصامت ، وأنس بن مالك ، وعائشة ، لما أثير عنهم من تكذيب لبعض من حديثهم .

(١) مقدمة المخرج والتعديل : ١٠/١

(٢) الكفاية ص ١٤٤

فلما ظهرت حركة الوضع في الحديث نهض العلماء لكافحتها ، واهتموا بالرجال ومعرفتهم ، وتكلم عدد من التابعين في الجرح والتعديل ، ومن أشهرهم :

- ١ - سعيد بن جبير (ت ٩٥ هـ) .
- ٢ - سعيد بن المسيب (ت ٩٤ هـ) .
- ٣ - عامر الشعبي (ت ١٠٣ هـ) .
- ٤ - محمد بن سيرين (ت ١١٦ هـ) .

وهؤلاء هم الطبقة الأولى ، ولكن المؤثر عنهم لم يكن مادة واسعة يتداولها العلماء .

وفي منتصف القرن الثاني الهجري بُرِزَ عدد من الأئمة النقاد والمحدثين الكبار الخاذقين في معرفة أحوال الرجال ونقدِّهم ، وأصبحت أحکامهم على الرجال سُقْبَوَة ، لما تميَّزوا به من الدقة والورع والتيقظ ، ومن هؤلاء :

- ١ - معمر بن راشد (ت ١٥٣ هـ) .
- ٢ - وهشام الدستوائي (ت ١٥٤ هـ) .
- ٣ - وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت ١٥٧ هـ) .
- ٤ - وشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠ هـ) .
- ٥ - وسفيان الثوري (ت ١٦١ هـ) ..
- ٦ - وعبد العزيز بن الماجشون (ت ١٦٤ هـ) .
- ٧ - وحماد بن سلمة (ت ١٦٧ هـ) .
- ٨ - وحماد بن زيد (ت ١٧٩ هـ) .
- ٩ - ومالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) .
- ١٠ - وعبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) .

- ١١ - وهشيم بن بشير (ت ١٨٣ هـ) .
 ١٢ - وأبو إسحاق الفزارى (ت ١٨٨ هـ) .
 ١٣ - وعبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨ هـ) .
 ١٤ - ويحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨ هـ) .
 وهذه هي الطبقة الثانية .

ثم كانت الطبقة الثالثة ، وكان من أئمتها :

- ١ - عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩ هـ) .
- ٢ - وأبو الوليد الطيالسى (ت ٢٢٧ هـ) .
- ٣ - ويحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) إمام المحرح والتعديل فى عصره .
- ٤ - وعلى بن عبد الله المدينى (ت ٢٣٤ هـ) .
- ٥ - والإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) .

ثم جاء بعدهم طبقة أخرى من أشهر رجالها :

- ١ - الإمام محمد بن إسماعيل البخارى (ت ٢٥٦ هـ) .
- ٢ - وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازى (ت ٢٦٤ هـ) .
- ٣ - وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازى (ت ٢٧٧ هـ) .

وبعض هؤلاء لا يُبارى فى المحرح والتعديل لنقدمهم المتقدن ، ولا سيما يحيى بن معين ، وعلى بن المدينى ، ويحيى بن سعيد القطان ، يلحظ هذا من يطلع على كتب المحرح والتعديل .

* * *

• مراتب المحرح والتعديل :

إن الرؤاة الذين نقلوا الحديث ليسوا جمِيعاً على درجة واحدة من العدالة والضبط والحفظ كما أشرنا من قبل ، فمنهم الحافظ المتقن الذى لا يُشق له

غبار، ومنهم من هو أقل ضيطاً وحفظاً ، ومنهم من كان بهم قليلاً أو يغلب عليه السهو والخطأ مع عدالته وأمانته ، ومنهم من كذب في الحديث فكشف الله أمره على أيدي الجهابذة النقاد ، ولذا نص العلماء على مراتب الجرح والتعديل، والألفاظ الدالة على كل مرتبة ، فجعلوا مراتب التعديل ستة ، ومراتب الجرح ستة .

١ - مراتب التعديل :

المرتبة الأولى : تكون بما دلّ على المبالغة في التعديل ، أو كان على وزن «أ فعل »، مثل : فلان إليه المنتهي في التثبت ، أو فلان أثبت الناس ، أو أوثق الناس ، أو أضيّط الناس .

المرتبة الثانية : تكون بما تأكد توثيقه بصفة من الصفات الدالة على العدالة والتوثيق ، سواء أكان ذلك باللفظ ، أو بالمعنى ، مثل : ثقة ثقة ، أو ثقة ثبت ، أو ثقة مأمون ، أو ثقة حافظ .

المرتبة الثالثة : تكون بما يدل على التوثيق من غير توكيد ، مثل : ثقة ، أو ثبت ، أو حجّة ، أو متقن .

المرتبة الرابعة : تكون بما يدل على التعديل والتوثيق دون إشعار بالضبط والإتقان ، مثل : صدوق ، أو مأمون ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به - عند غير ابن معين - فإن « لا بأس به » إذا قالها ابن معين في الراوي فهو عنده ثقة.

المرتبة الخامسة : تكون بما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح ، مثل : فلان شيخ ، أو روى عنه الناس ، أو حسن الحديث .

المرتبة السادسة : تكون بما يُشعر بالقرب من التجريح ، مثل : فلان صالح الحديث ، أو يُكتب حديثه .

* * *

• حكم هذه المراتب :

(أ) أما المراتب الثلاث الأولى ، فيحتاج بأهلها ، وإن كان بعضهم أقوى من

بعض .

(ب) وأما المرتبة الرابعة والخامسة ، فلا يُحتاج بأهلها ، ولكن يُكتب حديثهم ، ويُختبر ضبطهم بعرض حديثهم على أحاديث الثقات الصابطين ، فإن وافقهم احتاج بحديثهم وإلا فلا ، وإن كان أهل المرتبة الخامسة دون أهل المرتبة الرابعة .

(ج) وأما أهل المرتبة السادسة ، فلا يُحتاج بأهلها ، ولكن يُكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار ، وذلك لظهور أمرهم في عدم الضبط .

* * *

• مراتب الجرح :

المرتبة الأولى : تكون بما دلّ على التلبي - وهي أسهلها في الجرح ، مثل : فلان لِيَنَ الحديث ، أو فيه مقال ، أو فيه ضعف .

المرتبة الثانية : تكون بما يدل على تضييف الراوى وعدم الاحتجاج به ، مثل : فلان لا يُحتاج به ، أو : ضعيف ، أو : له مناكير ، أو : مجهول .

المرتبة الثالثة : تكون بما يدل على ضعفه الشديد وعدم كتابة حديثه ، مثل : فلان ضعيف جداً ، أو : واه برة ، أو : لا يكتب حديثه ، أو : لا تحمل الرواية عنه ، أو : ليس بشئ - إلا عند ابن معين فإنه يستعمل عبارة « ليس بشئ » للدلالة على أن أحاديث الراوى قليلة .

المرتبة الرابعة : تكون بما يدل على إتهامه بالكذب أو الوضع ونحوه ، مثل : فلان متهم بالكذب ، أو متهم بالوضع ، أو يسرق الحديث ، أو ساقط ، أو متزوك ، أو ليس بشقة .

المرتبة الخامسة : تكون بما يدل على وصفه بالكذب أو الوضع ونحوه ، مثل : كذاب ، أو : دجال ، أو : وضاع ، أو : يكذب ، أو : يضع .

المرتبة السادسة : تكون بما يدل على المبالغة في الكذب - وهي أسوأها - مثل : فلان أكذب الناس ، أو : إليه المنتهي في الكذب ، أو : هو ركن الكذب .

* * *

• حكم هذه المراتب :

- (أ) أما أهل المرتبتين الأوليتين فإنه لا يُحتاج بحديثهم ، لكن يُكتب حديثهم للاعتبار فقط ، وإن كان أهل المرتبة الثانية دون أهل المرتبة الأولى .
- (ب) وأما أهل المراتب الأربع الأخيرة فلا يُحتاج بحديثهم ، ولا يُكتب ، ولا يُعتبر به ^(١) .

ويُقبل التعديل من غير ذكر سببه على الصحيح المشهور ، لأن أسبابه كثيرة ، فيشق ذكرها ، ولا يُقبل الجرح إلا مبِين السبب ، لأنه يحصل بأمر واحد ، ولا يشق ذكره ، ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح ، فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس الأمر . فلا بد من بيان سببه لينظر هل هو قادح أم لا ؟

* * *

• أشهر المصنفات في الجرح والتعديل:

لقد نما التصنيف في علم الجرح والتعديل خلال القرن الثالث والرابع ، وجمعت أقوال المتكلمين في الرجال جرحاً وتعديلًا ، وإذا كانت بداية التصنيف في هذا العلم تُنسب إلى يحيى بن معين ، وعلى بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، فإن التأليف الموسع كان بعد ذلك في المصنفات التي تضم أقوال أولئك الرواد الأوائل .

واختلفت مناهج المؤلفين في ذلك :

- (أ) فمنهم من اقتصر في مصنفه على ذكر الضعفاء .
- (ب) ومنهم من اقتصر على الثقات .
- (ج) ومنهم من جمع في مؤلفه بين الضعفاء والثقات .
- ومعظم المصنفين اتبع في منهجه ترتيب أسماء الرواة وفق حروف المعجم .
- وإليك أهم ما وصلنا من هذه المصنفات :

(١) تدريب الراوى ص ٢٢٩ - ٢٣٣ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١٥٢ - ١٥٤

- ١ - « كتاب معرفة الرجال » لـ يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) ويوجد منه جزء مخطوط .
- ٢ - « كتاب الضعفاء الكبير » ، و « الضعفاء الصغير » للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) وقد طبع بالهند - وله كتاب « التاريخ » الكبير ، والأوسط ، والصغير .
- ٣ - « كتاب الثقات » لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى (ت ٢٦١ هـ) مخطوط .
- ٤ - « كتاب الضعفاء والمتروكين » لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت ٢٦٤ هـ) مخطوط .
- ٥ - « كتاب الضعفاء والكذابون والمتروكون من أصحاب الحديث » لأبي عثمان سعيد بن عمرو البرذعى (ت ٢٩٢ هـ) مخطوط .
- ٦ - « كتاب الضعفاء والمتروكين » للإمام أحمد بن علي النسائي (ت ٣٣ هـ) وقد طبع في الهند مع كتاب الضعفاء للبخاري .
- ٧ - « كتاب الضعفاء » لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (ت ٣٢٢ هـ) مخطوط .
- ٨ - « كتاب معرفة المجرورين من المحدثين » لـ محمد بن أحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) مخطوط ، وله « كتاب الثقات » مخطوط كذلك .
ومن المؤلفات ما هو في تاريخ رواة الحديث عاممة ، ولم تختص بترجمة رجال كتب خاصة ، كما أنها لم تختص بترجمة الثقات وحدهم ، أو الضعفاء وحدهم ، مثل :
- ٩ - « كتاب التاريخ الكبير » للإمام البخاري (ت ٢٥٦ هـ) اشتمل على (١٢٣١٥) ترجمة كما في النسخة المطبوعة المرقمة .

١ - «كتاب الجرح والتعديل» لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) وهو من أعظم كتب الجرح والتعديل التي وصلتنا ، ومن أغزرها فائدة ، حيث استوعب الكثير من أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرجال ، فصار خلاصة لجهود السابقين العارفين بهذا الفن في رواة الحديث عامة لا في كتب بعينها .

ثم كانت مؤلفات في رجال الحديث المذكورين في الكتب الستة^(١) وغيرها ، منها ما هو خاص ب الرجال كتاب واحد ، ومنها ما هو خاص بالسنة ، ومنها ما يشمل السنة وغيرها .

١١ - «كتاب أسامي من روى عنهم البخاري» لابن القطان - عبد الله بن عدى الجرجاني - (ت ٣٦ هـ) مخطوط .

١٢ - «كتاب ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم من صحت روايته من الثقات عند البخاري» لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) مخطوط .

١٣ - «كتاب الهدایة والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد» لأبي نصر أحمد بن محمد الكلبازى (ت ٣٩٨ هـ) خاص ب الرجال البخاري ، مخطوط .

١٤ - «كتاب التعديل والتجریح لمن روی عنه البخاری في الصحيح» لأبي الوليد سليمان بن خلف الباقي الأندلسی (ت ٤٧٤ هـ) مخطوط .

١٥ - «كتاب التعريف ب الرجال الموطأ» لمحمد بن يحيى بن الحذا ، التميمي (ت ٤١٦ هـ) مخطوط .

١٦ - «كتاب رجال صحيح مسلم» لأبي بكر أحمد بن علي بن منجويه الأصفهانى (ت ٤٢٨ هـ) مخطوط .

١٧ - «كتاب رجال البخاري ومسلم» لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) مخطوط .

(١) الكتب الستة هي : صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود ، والنسائي ، والترمذى ، وابن ماجه .

١٨ - « كتاب رجال البخاري ومسلم » لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٤٠ هـ) مطبوع .

١٩ - « كتاب الجمع بين رجال الصحيحين » لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٧٥٠ هـ) مطبوع .

٢٠ - « كتاب الكمال في أسماء الرجال » للحافظ عبد الغنى بن عبد الواحد المقدسي الجماعيلي (ت ٦٠٠ هـ) وهو من أقدم ما وصلنا من كتب الرجال الخاصة برجال الكتب الستة ، ويعتبر هذا الكتاب أصلاً لمن جاء بعده في هذا الباب .

وقد قام عدد من العلماء بتهذيبه والاستدراك عليه .

٢١ - « كتاب تهذيب الكمال » للحافظ أبي الحاج يوسف بن الزكى المزى (ت ٧٤٢ هـ) .

٢٢ - « كتاب تذكرة الحفاظ » لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) .

٢٣ - « كتاب تذبيب التهذيب » للذهبى كذلك .

٢٤ - « كتاب الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة » للذهبى أيضاً .

٢٥ - « كتاب تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) اختصار وتهذيب لكتاب تهذيب الكمال للمزى ، وهو من أجمل الكتب المطبوعة المتداولة ، اختصر فيه ابن حجر ما يستحق الاختصار ، وزاد ما يستحق الزيادة مما فات الأصل ، وهو أجود الكتب وأدقها .

٢٦ - « كتاب تقريب التهذيب » لابن حجر أيضاً .

٢٧ - « كتاب خلاصة تهذيب تهذيب الكمال » للحافظ صفى الدين أحمد ابن عبد الله الخزرجى (ت ٩٣٤ هـ) .

٢٨ - « كتاب تعجيل المنفعة بزوائد الكتب الأربعه » للحافظ ابن حجر العسقلاني .

٢٩ - « كتاب ميزان الاعتدال في نقد الرجال » للحافظ الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) وهو من أجمع الكتب في تراجم المجرورين .

٣٠ - « كتاب لسان الميزان » للحافظ ابن حجر العسقلاني .

٣١ - « كتاب التذكرة برجال العشرة » لأبي عبد الله محمد بن علي الحسيني الدمشقي (ت ٧٦٥ هـ) .

و هذا الكتاب يشتمل على تراجم رواة عشرة من كتب السنة ، وهي الكتب الستة التي هي موضوع كتاب « تهذيب الكمال » للمزري ، بالإضافة إلى أربعة كتب لأصحاب أئمة المذاهب الأربع ، وهي « الموطأ » ، و « مسند الشافعى » ، و « مسند أحمد » ، و « المسند » الذى خرجه الحسين بن محمد بن خسرو من حديث أبي حنيفة ، وتوجد من كتاب التذكرة نسخ مخطوطة كاملة .



علمُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ

يهدف هذا العلم إلى بيان ما يخفى معناه من الحديث النبوى ، بإيراد الغريب من هذه الألفاظ وشرح معناها ، وذلك يساعد على فهم الحديث .

فقد نشط العلماء منذ بدء التدوين فى التصنيف بغرب الحديث ، وشهدت أواخر القرن الثانى الهجرى ومطلع القرن الثالث أولى هذه المحاولات المباركة . فيقال : إن أول من ارتاد الطريق وصنف فى غريب الحديث : أبو عبيدة معمر ابن المثنى التىمى (ت ٢١ هـ) .

• ومن أشهر المصنفات فى ذلك :

- ١ - كتاب « غريب الحديث » لأبى الحسن النضر بن شمبل المازنى (ت ٢٠٣ هـ) وهو أحد شيوخ إسحاق بن راهويه شيخ البخارى - مخطوط .
- ٢ - كتاب « غريب الآثار » لمحمد بن المستنير - قطرى (ت ٢٠٦ هـ) - مخطوط .
- ٣ - كتاب « غريب الحديث » لأبى عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ) - مخطوط .
- ٤ - كتاب « المشتبه من الحديث والقرآن » لأبى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى (ت ٢٧٦ هـ) - مخطوط .
- ٥ - كتاب « غريب الحديث » لقاسم بن ثابت بن حزم السرقسطى (ت ٣٠٢ هـ) - مخطوط .
- ٦ - كتاب « غريب الحديث » لأبى بكر محمد بن القاسم الأنبارى (ت ٣٢٨ هـ) - مخطوط .

- ٧ - كتاب « غريب القرآن والحديث » لأبي عبيد الheroى أحمد بن محمد (ت ٤٠ هـ) - مخطوط .
- ٨ - كتاب « سبط الشريا فى معانى غريب الحديث » لأبي القاسم إسماعيل ابن الحسن بن التازى البىهقى (ت ٤٢ هـ) - مخطوط .
- ٩ - كتاب « مجمع الغرائب فى غريب الحديث » لأبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسى (ت ٥٢٩ هـ) - مخطوط .
- ١٠ - كتاب « الفائق فى غريب الحديث » لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) جمع فيه الزمخشري ما سبق من التصانيف ، وقد طبع الكتاب مرتين : أولاهما فى حيدر آباد سنة ١٣٢٤ هـ ، والثانية فى مصر سنة ١٣٦٤ هـ بتحقيق الأستاذين : محمد أبو الفضل إبراهيم ، وعلى البحاوى .
- ١١ - كتاب « المغيث فى غريب القرآن والحديث » لأبي موسى محمد بن أبي بكر المدينى الأصفهانى (ت ٥٨١ هـ) - مخطوط .
- ١٢ - كتاب « النهاية فى غريب الحديث والأثر » للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزرى بن الأثير (ت ٦٦ هـ) .
وقد انتهى إلى ابن الأثير حصاد طيب فى شرح غريب الحديث ، واعتمد كثيراً فى كتابه على كتاب « غريب القرآن والحديث » للheroى ، وكتاب « المغيث فى غريب القرآن والحديث » لأبي موسى محمد بن أبي بكر المدينى .
ولا يُعرف أحد صنف فى غريب الحديث بعد ابن الأثير سوى ابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) وانحصرت الجهود بعد ذلك فى التذليل على النهاية واختصارها .
فمن ذيل عليها صفى الدين محمود بن أبي بكر الأرموى (ت ٧٢٣ هـ) .
ومن اختصرها الشيخ على بن حسام الدين الهندي الشهير بالمتقى (ت ٩٧٥ هـ) وعيسى بن محمد الصفوى (ت ٩٥٣ هـ) فى قريب من نصف حجمها .

وجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) وسمى مختصره « الدر النشير تلخيص
نهاية ابن الأثر ». .

وقد طبع الدر بهامش النهاية ، ثم رأى السيوطى أن يفرد زياداته على النهاية ، وسمها : « التذليل على نهاية الغريب » .

وقد نظم النهاية شعراً عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن محمد البعلبكي المخنطي (ت ٧٨٥ هـ) باسم «الكافية في نظم النهاية» - مخطوط.

وقد رتب ابن الأثير كتابه « النهاية » على حروف المعجم ترتيباً حسناً ، وطبع الكتاب طبعة أخيرة بتحقيق طاهر أحمد الزاوي ، ومحمد محمد الطناحي في خمس مجلدات ، ونشرته دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشريكاه بمصر .

وحيث اعتمد ابن الأثير في النهاية على كتاب الheroi وكتاب أبي موسى المديني ، فإنه يرمي إلى ما أخذه من الheroi بالحرف (ه) وإلى ما أخذه من أبي موسى بالحرف (س) أما ما أضافه من غيرهما فقد أهمله بغير علامة .
ليتميز ما فيهما عما ليس فيهما . ومن أمثلته :

١ - « بها » في حديث عرفة : « يباهى بهم الملائكة » المباهاة : المفاجرة ، وقد باهى به يباهى مباهاة ، ومنه الحديث : « من أشراط الساعة أن يتباهى الناس في المساجد » وقد تكرر ذكرها في الحديث .

(هـ) وفي حديث أم معبد : « فحلب فيه ثجأ حتى علاه البهاء » أراد
بهاء اللين ، وهو ويص رغوته .

(هـ) وفيه : « تنتقل العرب بأبهائها إلى ذى الخلصة » أى بيوتها ، وهو جمع البهو ، للبيت المعروف .

(س) وفيه : « أنه سمع رجلاً يقول حين فتحت مكة : أبهوا الخيل فقد وضعوا الحرب أوزارها » أي أغروا ظهورها ولا تركبوها فما بقيتم تحتاجون إلى

الغزو ، من أبهى البيت إذا تركه غير مسكون ، وبيت باه : أى خال ، وقيل : إنما أراد : وسعوا لها فى العلف وأريحوها ، لا عطلوها من الغزو ، والأول الوجه ، لأن تمام الحديث ، فقال : « لا تزالون تقاتلون الكفار حتى يقاتل بقيتكم الدجال » (١) .

٢ - « لبط » (هـ) فيه : « أنه سُئل عن الشهداء ، فقال : « أولئك يتلبطون في الغرف العلي » .. أى يتمرغون .

(س - هـ) ومنه حديث ماعز : « لا تسبوه فإنه الآن يتلبط في الجنة » ، ومنه حديث أم إسماعيل : « جعلت تنظر إليه يتلوى ويتلبط » .
 (هـ) ومنه الحديث : « أنه خرج وقريش ملبوط بهم » .. أى أنهم سقط بين يديه .

(س - هـ) وحديث سهل بن حنيف : « لما أصابه عامر بن ربيعة بالعين فلبط به » .. أى صرع وسقط إلى الأرض ، يقال : لبط بالرجل فهو ملبوط به » .

(هـ) ومنه حديث عائشة : « تضرب اليتيم وتلبطه » .. أى تصرعه إلى الأرض .

وحيث المجاج السلمى : « حين دخل مكة قال للمشركين : ليس عندى من الخير ما يسركم ، فالتبطوا بجنبتي ناقته ، يقولون : إيه يا حجاج » (٢) .



(١) النهاية : ١٦٩/١ - ١٧٠ ، و « ذو الخلصة » بيت فيه صنم لدوس و خشم وبجبلة وغيرهم.

(٢) النهاية : ٢٢٦/٤ ، و « إيه » هذه الكلمة يراد بها الاستزاد ، وهى مبنية على الكسر ، فإذا وصلت نونت فقلت : إيه ، وإذا قلت : إيه - بالنصب - فإنما تأمره بالسكت .

علم علل الحديث

• العلل : جمع علة ، والعلة بالكسر : المرض ، يقال : علٌّ يعلٌّ ، واعتلٌّ ، وأعله الله تعالى فهو معلٌّ وعليل - ولا تقل : معلول ، والمتكلمون يقولونها^(١) . ووقع في عبارة أهل الحديث : هذا حديث معلول ، وفي تقريب النواوى : النوع الثامن عشر من أنواع الحديث المعلل ، ويسمونه المعلول ، وهو لحن ، قال السيوطي : لأن اسم المفعول من أعلم الرباعى لا يأتي على مفعول ، بل والأجود فيه معل بلام واحدة ، لأنه مفعول أعلم قياساً ، وأما معلل فمفعول علل ، وهو لغة بمعنى ألهاه بالشئ وشغله^(٢) .

• والعلة في اصطلاح المحدثين : سبب غامض خفى يقدح في الحديث مع ظهور السلامة منه .

وعلم علل الحديث : هو العلم الذي يبحث فيه عن الأسباب الخفية الغامضة التي تقدح في الحديث . كوصل منقطع ، أو رفع موقوف ، أو دخول حديث في حديث ، أو وضع سند لمن ليس له ، أو نحو ذلك .

وهو فن خفى على كثير من علماء الحديث ، وهو من أدق فنون الحديث وأعوتها ، بل هو رأس علومه وأشرفها ، ولا يمكن منه إلا أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، قال ابن كثير : « وإنما يهتدى إلى تحقيق هذا الفن الجهابذة النقاد منهم ، يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه ، ومعوجه ومستقيمه ، كما يميز الصيرفي البصیر بصناعته بين الجياد والزیوف ، بحسب مراتب علومهم

(١) تدريب الراوى ص ١٦.

(٢) القاموس المحيط ، مادة « عل » .

وخذلهم وإطلاعهم على طرق الحديث ، وذوقهم حلاوة عبارة الرسول ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس .

فمن الأحاديث المروية ما عليه أنوار النبوة ، ومنها ما وقع فيه تغيير لفظ أو زيادة باطلة ، أو مجازفة ، أو نحو ذلك ، يدركها البصير من أهل هذه الصناعة .

وقد يكون التعليل مستفاداً من الإسناد ، وبسط أمثلة ذلك يطول جداً ، وإنما يظهر بالعمل ^(١) .

وقد عنى نفر من علماء الحديث بهذا العلم ، وبذلوا جهدهم فيه ، واحتسبوا ذلك فرية إلى الله تعالى ، مع وعورة المسلك ، وحاجته إلى الحاذق الماهر المتقن .

عن عبد الرحمن بن مهدى قال : « لأن أعرف علّة حديث هو عندي ، أحب إلى من أن أكتب حديثاً ليس عندي » .
وقال : « معرفة الحديث إلهام » .

وعن ابن أبي حاتم الرازى قال : « سمعتُ أبي يقول : مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه مائة دينار ، وأخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم » ^(٢) .

والطريق إلى معرفة العلل جمع طرق الحديث ، والنظر في اختلاف رواته ، وفي ضبطهم واتقادهم ، فيقع في نفس العالم العارف بهذا الشأن أن الحديث معتل ، ويغلب على ظنه ، فيحكم بعدم صحته ، أو يتרדد فيتوقف فيه .

وربما تقصر عبارته عن إقامة الحجّة على دعواه ، قيل لعبد الرحمن بن مهدى : « إنك تقول للشئ : هذا صحيح ، وهذا لم يثبت ، فعمّن تقول ذلك ؟ فقال :

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ص ٦٤

(٢) علل الحديث ، تأليف الإمام أبي محمد عبد الرحمن الرازى الحافظ ابن الإمام أبي حاتم محمد بن إدريس (ت ٣٢٧ هـ) المطبعة السلفية ومكتبتها ، طبع على نفقة الشيخ محمد نصيف :

أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهمك ، فقال : هذا جيد ، وهذا بهرج ، أكنت تسأل عن ذلك . أو تُسلّم له الأمر ؟ قال : بل أسلم له الأمر ، قال : فهذا كذلك ، بطول المجالسة والمناظرة والخبرة » (١) .

وسئل أبو زرعة : « ما الحُجَّةُ فِي تَعْلِيلِكُمُ الْحَدِيثِ ؟ قال : الْحُجَّةُ أَنْ تَسْأَلُنِي عَنْ حَدِيثٍ لَهُ عَلْلَةٌ فَأَذْكُرُ عَلْلَتَهُ ، ثُمَّ تَقْصِدُ ابْنَ دَارَةَ - يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَ بْنَ دَارَةَ - تَسْأَلُهُ عَنْهُ ، وَلَا تَخْبِرْهُ بِأَنَّكَ قَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ ، فَيَذْكُرُ عَلْلَتَهُ ، ثُمَّ تَقْصِدُ أَبَا حَاتِمَ الرَّازِيَ ، فَيَعْلَلُهُ ، ثُمَّ تَمْيِيزُ كَلَامَ كُلِّ مَنْ أَعْلَمَ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ ، فَإِنْ وَجَدْتَ بَيْنَنَا خَلْفًا فِي عَلْلَتِهِ فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّاً مَنَا تَكَلَّمُ عَلَى مَرَادِهِ ، وَإِنْ وَجَدْتَ الْكَلْمَةَ مُتَفَقَّةً فَاعْلَمْ حَقِيقَةَ هَذَا الْعِلْمَ ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ ، فَاتَّفَقْتُ كَلْمَتَهُمْ ، فَقَالَ : أَشَهَدُ أَنَّ هَذَا الْعِلْمُ إِلَهَامٌ » (٢) .

وتجد الكلام على علل الأحاديث مرققاً في كتب كثيرة من أهمها :

« نصب الراية في تخريج أحاديث الهدایة » للحافظ الزيلعى .

و « التلخيص الحبير » للحافظ ابن حجر .

و « فتح الباري شرح صحيح البخاري » لابن حجر كذلك .

و « نيل الأوطار » للشوكتانى .

و « المحلى » لابن حزم الظاهري .

و « تهذيب سنن أبي داود » للعلامة المحقق ابن قيم الجوزية .

* * *

• أشهر ما صنف في علل الحديث :

أفرد بعض العلماء علل الحديث بالتصنيف ، فمنهم من صنف العلل على الأبواب الفقهية ، ومنهم من صنفها على المسانيد ، والغالب على منهج كتب

(١) تدريب الرواى ص ١٦٢ ، والدرهم البهرج : الردى من الفضة .

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١١٣

العلل أن يسأل الشيخ عن حديث من طريق معينة ، فيذكر الخطأ في سنته ، أو في متنه ، أو فيهما ، وقد يذكر بعض الطرق الصحيحة ، ويعتمد عليها في بيان علة الحديث المسؤول عنه ، ويعرف أحياناً ببعض الرواية ، وبُيَّنَ أحوالهم قوة وضعفاً ، وحفظاً وضيطاً ، ولهذا أطلق بعض المصنفين على كتبهم اسم «التاريخ والعلل» أو «الرجال والعلل» .

* * *

● ومن هذه المصنفات :

- ١ - كتاب «التاريخ والعلل» للإمام الحافظ يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) وقد طُبع بعنوان «علل الحديث ومعرفة الرجال» وحققه وعلق عليه الدكتور عبد المعطي أمين قلعي، الناشر : دار الوعي - حلب .
- ٢ - كتاب «علل الحديث» للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ويوجد منه جزء مخطوط .
- ٣ - كتاب «المسند المعلل» للحافظ يعقوب بن شيبة السدوسي البصري (ت ٢٦٢ هـ) وقد طبع الموجود منه .
- ٤ - كتاب «العلل» للإمام محمد بن عيسى الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) .
- ٥ - كتاب «علل الحديث» للإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) طُبع على نفقة الشيخ محمد النصيف - المطبعة السلفية ومكتبتها في جزئين .
- ٦ - كتاب «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» للإمام الحافظ على بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) وتوجد منه نسخ مخطوطة .

* * *

● مواطن العلة وأمثلة عليها :

العلة في الحديث قد تكون بالإرسال في الموصول ، أو الوقف في المرفوع ، أو بدخول حديث في حديث ، أو وهم واهم ، أو غير ذلك مما يتبيّن للعارف بهذا الشأن من جمع الطرق ومقارنتها ، ومن قرائن تنضم إلى ذلك .

وقد قسم الحاكم في كتابه «علوم الحديث» «أجناس العلل إلى عشرة أجناس، نقلها بأمثالتها السيوطى في «تدريب الراوى» وجماع ذلك : أن تكون العلة في السنن وحده ، أو في المتن وحده ، أو في السنن والمتن معاً .

١ - مثال العلة في السنن وحده : الحديث الذي رواه يعلى بن عبيد الطنافى ، عن سفيان الشورى ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : «البيعان بالخيار» ... الحديث .

فهذا الإسناد متصل بنقل العدل عن العدل ، وهو معلم ، وإسناده غير صحيح ، والمتن صحيح على كل حال ، فإن يعلى بن عبيد غلط على سفيان في قوله : «عمرو بن دينار» وإنما صوابه : «عبد الله بن دينار» وهكذا رواه الأئمة الحفاظ من أصحاب سفيان الشورى ، كأبى نعيم الفضل بن دكين ، ومحمد ابن يوسف الفريابى ، ومخلد بن يزيد ، وغيرهم ، رواه عن سفيان ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، لا عن عمرو بن دينار عن ابن عمر ^(١) .

وعن ابن أبى حاتم قال : سالت أبى وأبا زرعة عن حديث رواه عبيدة بن الأسود ، عن القاسم بن الوليد ، عن قتادة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين : قالا : هو خطأ ، إنما هو عن موسى بن سلمة ، عن ابن عباس موقوف ^(٢) .

٢ - ومثال العلة في المتن وحده : الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه من روایة الوليد بن مسلم : «حدثنا الأوزاعي ، عن قتادة ، أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك ، أنه حدثه قال : صلیت خلف النبي ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان ، فكانوا يستفتون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ^(٣) لا يذكرون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٤) في أول قراءة ولا في آخرها .

(١) تدريب الراوى ص ١٥٩ وما بعدها . (٢) علل الحديث لابن أبى حاتم : ١٧/١

(٤) الفاتحة : ١

(٣) الفاتحة : ٢

ثم رواه مسلم أيضاً من رواية الوليد عن الأوزاعي ، أخبرنى إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، أنه سمع أنساً يذكر ذلك .

قال ابن الصلاح فى كتاب « علوم الحديث » : فعلل قوم رواية اللفظ المذكور - يعنى التصريح بنفى قراءة البسمة - لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه : « فكانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ من غير تعرض لذكر البسمة ، وهو الذى اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيح ، ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذى وقع له ، ففهم من قوله : كانوا يستفتحون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، أنهم كانوا لا يبسمون ، فرواه على ما فهم ، وأخطأ ، لأن معناه أن السورة التى كانوا يستفتحون بها من سور هى الفاتحة ، وليس فيه تعرض لذكر التسمية ، وانضم إلى ذلك أمور : منها أنه ثبت عن أنس أنه سُئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ شيئاً عن رسول الله ﷺ (١) .

٢ - ومثال العلة فى السند والمتن معاً : ما رواه بقية عن يونس ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجَمْعَةِ وَغَيْرَهَا فَقَدْ أَدْرَكَ ». قال أبو حاتم الرازى : هذا خطأ المتوكلا على الأسناد ، إنما هو الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةٍ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : « مِنْ صَلَاةِ الْجَمْعَةِ » فَلَيُسْأَى فِي الْحَدِيثِ ، فَوْهَمْ فِي كُلِّيَّهَا » (٢) .



(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم : ١٧٢/١

(١) تدريب الراوى ص ١٦٤

علم مختلف الحديث ومشكله

وهو العلم الذى يجمع بين ما ظاهره التعارض من الأحاديث ويوفق بينها ،
إما بتقييد مطلقها ، أو بخصوص عامتها ، أو بحملها على تعدد الحادثة التى
 جاء من أجلها الحديث ، أو نحو ذلك .

أو العلم الذى يبين تأويل ما يشكل من الحديث النبوى وإن لم يعارضه حديث
 آخر .

ويسمى بعض العلماء هذا باسم « مختلف الحديث » أو « مشكل الحديث »
أو نحو ذلك ، ولا ينبغى فى هذا العلم إلا من جمع بين الحديث والفقه .

• وجہ الحاجۃ إلی علم مختلف الحديث ومشكله :

دعت الحاجۃ إلی هذا العلم حين نشأت الفرق ، وكثرت الطوائف ، وعزز كلّ
 مذهب ، وحرص على نقض مذهب الآخر ، وأثار بعضهم - كالمعتزلة والمرجئة
 والقدرية والمفوضة والرافضة والخوارج - أثاروا شبهًا حول بعض الأحاديث
 التي يتعارض ظاهرها مع مذهبهم ، أو يبدو فيها التناقض ، فرد أهل الحديث
 ما ذهبوا بالتفقيق بين النصوص ، أو دفع ما فيه شبهة .

يقول ابن قتيبة : « فإنك كتبت إلى تعلمني ما وقفت عليه من ثلب أهل
 الكلام أهل الحديث وامتهانهم ، وإسهابهم ^(١) في الكتب بذمهم ، ورميهم
 بحمل الكذب ورواية المتناقض حتى وقع الاختلاف ، وكثرت النحل ، وتقطعت

(١) في القاموس : وأسَهَبْ : أكثر الكلام فهو مسَهَبْ - بكسر الهاء - ومسَهَبْ - بفتحها .

العصم ، وتعادى المسلمون ، وأكفر بعضهم بعضاً ، وتعلق كل فريق منهم لمذهبه بجنس من الحديث .

فالخوارج يحتج برواياتهم : « ضعوا سيفكم على عواتقكم ثم أبيدوا خضراهم » ^(١) ، و « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم خلاف من خالفهم » - و « مَن قُتِلَ دون ماله فهو شهيد » .

والقاعد يحتج برواياتهم : « عليكم بالجماعة فإن يد الله عز وجل عليها » - و « مَن فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع رقبة الإسلام من عنقه » ، و « اسمعوا وأطيعوا وإن تأمرُ عليكم عبد حبشي مجدع الأطراف » - و « كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل » .

والمرجع يحتج برواياتهم : « مَن قال لا إله إلا الله فهو في الجنة ، قيل : وإن زنى وإن سرق ، قال : وإن زنى وإن سرق » .

والمخالف له يحتج برواياتهم : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن » - و « لم يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه » .

والقدري يحتج برواياتهم : « كل مولود يولد على الفطرة ، حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه » ، وبأن الله تعالى قال : « خلقت عبادي حنفاء ، فاجتالتهم ^(٢) الشياطين عن دينهم » .

والمفوض يحتج برواياتهم : « اعملوا بكل مُيسّرٍ لما خلق لكم » .

والرافضة تتعلق في إكفارها صحابة رسول الله ﷺ برواياتهم : « ليりدن على الحوض أقوام ، ثم ليختلجن ^(٣) دوني ، فأقول : أى رب .. أصحابي أصحابي ، فيقول : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك ... » .

(١) أى سوادهم وجماعتهم . (٢) اجتالتهم : استخفتهم فجالوا معهم في الضلال .

(٣) بالبناء للمفعول : أى يجتذبون ويقطّعون .

ويحتاجون في تقديم على رضي الله عنه بروايتهم : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدى ... اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه » .

ومخالفوهم يحتاجون في تقديم الشيوخين رضي الله عنهم بروايتهم : « اقتدوا بالذين من بعدى ، أبي بكر وعمر » - و « يأبى الله ورسوله والمسلمون إلا أبو بكر » ... ثم ذكر مقالات المعتزلة من النظام ، وأبى الهذيل العلاف وغيرهما ... » ^(١) .

* * *

• أشهر المصنفات في علم مختلف الحديث ومشكله :

١ - كتاب « اختلاف الحديث » للإمام محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٤ هـ) وهو من أقدم ما وصلنا من مصنفات هذا العلم ، وقد طبع هذا الكتاب على هامش الجزء السابع من كتاب الأم .

٢ - كتاب « تأويل مختلف الحديث » للإمام الحافظ أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) ، وقد وضعه في الرد على أعداء الحديث الذي اتهموا أصحاب الحديث بحمل الأخبار المتناقضة ، ورواية الأحاديث المشكلة ، فجمع بين الأخبار التي ادعوا التناقض فيها ، وأجاب عمما أوردوه من شبهة على بعض الأخبار .

٣ - كتاب « مشكل الآثار » للإمام المحدث الفقيه أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوى (ت ٣٢١ هـ) وقد طبع هذا الكتاب في الهند .

٤ - كتاب « مشكل الحديث وبيانه » لأبى بكر محمد بن الحسن بن فورك الانصارى الأصبهانى (ت ٦٤ هـ) وقد طبع هذا الكتاب في الهند كذلك ^(٢) .

* * *

(١) كتاب تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة - الطبعة الأولى ، فرج الله زكي الكردى بمصر ص ٢ وما بعدها .

(٢) أصول الحديث .. علومه ومصطلحه ص ٢٨٦

● أمثلة من هذا العلم لابن قتيبة :

١ - قالوا : حديثان متناقضان - قالوا : رویتم عن رسول الله ﷺ أنه قال: « لا تفضلوني على يونس بن متى ، ولا تخايروا بين الأنبياء » ثم رویتم أنه قال : « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر» قالوا : وهذا اختلاف وتناقض .

قال أبو محمد (ابن قتيبة) : ونحن نقول : إنه ليس هنا اختلاف ولا تناقض، وإنما أراد أنه سيد ولد آدم يوم القيمة ، لأنه الشافع يومئذ والشهيد ، وله لواء الحمد والخوض ، وهو أول من تنشق عنه الأرض ، وأراد بقوله : « لا تفضلوني على يونس » طريق التواضع . وكذلك قول أبي بكر رضي الله عنه : « وليتكم ولست بخيركم ، وخصّ يونس لأنّه دون غيره من الأنبياء مثل : إبراهيم وموسى وعيسى صلّى الله عليهم وسلم أجمعين ، ي يريد : فإذا كنت لا أحب أن أُفضل على يونس فكيف غيره من هو فوقه ؟ وقد قال الله تعالى : « فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ »^(١) ، أراد أن يونس لم يكن له صبر كصبر غيره من الأنبياء ، وفي هذه الآية ما دلك على أن رسول الله ﷺ أفضل منه . لأن الله تعالى يقول له: لا تكن مثلي ، وذلك على أن النبي ﷺ أراد بقوله : « لا تفضلوني » على طريق التواضع ، ويجوز أن يريد: لا تفضلوني عليه في العمل ، فعلمه أكثر عملاً مني ، ولا في البلوى والامتحان ، فإنه أعظم مني محنـة ، وليس ما أعطى الله تعالى نبينا ﷺ يوم القيمة من السؤدد والفضل على جميع الأنبياء والرسـل بعملـه ، بل بتفضـيل الله تعالى إياه واحتـصاصـه له ، وكذلك أمتـه أسـهلـ الأمـمـ مـحـنةـ ، بـعـثـهـ اللهـ تـعـالـىـ إليهاـ بالـخـنـيفـيةـ السـمـحةـ ، ووضعـ عنهاـ الإـصرـ والأـغـلالـ التـىـ كانتـ علىـ بـنـىـ إـسـرـائـيلـ فـىـ فـرـائـضـهـ ، وهـىـ معـ هـذـاـ خـيـرـ أـمـةـ أـخـرـجـتـ لـلـنـاسـ بـفـضـلـ اللهـ تـعـالـىـ »^(٢) .



(١) تأویل مختلف الحديث ص ١٤١ - ١٤٣

(٢) القلم : ٤٨

٢ - قالوا : حكم في الوصية يدفعه الكتاب ، قالوا : روitem أن رسول الله ﷺ قال : « لا وصية لوارث » والله تعالى يقول : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ » (١) . والوالدان وارثان على كل حال ، لا يحجبهما أحد عن الميراث ، وهذه الرواية خلاف كتاب الله عز وجل .

قال أبو محمد : ونحن نقول : إن هذه الآية منسوخة ، نسختها آية المواريث - فإن قال : وما في آية المواريث من نسخها ؟ فإنه قد يجوز أن يعطى الأبوان حظهما من الميراث ، ويعطيا أيضاً الوصية التي يوصى بها لهما - قلنا : لا يجوز ذلك ، لأن الله تعالى جعل حظهما من ذلك الميراث المقدار الذي نالهما بالوراثة ، وقال عز وجل بعد آية المواريث : « تُلَكَ حُدُودُ اللَّهِ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَّعَدُ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ » (٢) . فوعد على طاعته فيما حد من المواريث أعظم الثواب ، وأوعد على معصيته فيما حد من المواريث بأشد العقاب ، فليس لأحد أن يصل إلى وارث من المال أكثر مما حد الله تعالى وفرض » (٣) .

* * *

٣ - قالوا : حديثان متناقضان فيما ينجس من الماء ، قالوا : روitem عن النبي ﷺ أنه قال في غير حديث : « الماء لا ينجسه شيء » ، ثم روitem عنه ﷺ أنه قال : « إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل نجساً » وهذا دليل على أن ما لم يبلغ قلتين حمل النجس ، وهذا خلاف الحديث الأول .

(١) البقرة : ١٨٠

(٢) النساء : ١٣ - ١٤

(٣) تأويل مختلف الحديث ص ٢٤٢ - ٢٤٣

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس بخلاف للأول ، وإنما قال رسول الله ﷺ : « الماء لا ينجسه شيء » على الأغلب والأكثر ، لأن الأغلب على الآبار والغُدران ^(١) أن يكثُر ماؤها ، فآخر الكلام مخرج الخصوص ، وهذا كما يقول : السيل لا يرده شيء ، ومنه ما يرده الجدار ، وإنما يريد الكثير منه لا القليل ، وكما يقول : النار لا يقوى عليها شيء ، ولا يريد بذلك نار المصباح الذي يطفئه النفح ، ولا الشارة ، وإنما يريد نار الحريق ، ثم بينَ لنا بعد هذا بالقلتين مقدار ما تقوى عليه النجاسة من الماء الكثير الذي لا ينجسه شيء ^(٢) .

* * *

(١) الغُدران - بضم الغين المعجمة : جمع غدير ، وهو القطعة من الماء يغادرها السيل ، والنهر

الصغير .

(٢) تأویل مختلف الحديث ص ٤٣٣ - ٤٣٤

علم مصطلح الحديث

سبق أن ذكرنا أن علم الحديث دراسة يسميه علماء الحديث باسم « مصطلح الحديث » .

● وعلم مصطلح الحديث : هو علم بأصول وقواعد يُعرف بها أحوال السند والمتن من حيث القبول والرد .

● موضوعه : السند والمتن من حيث القبول والرد .

● وثمرته : تقييز الصحيح من السقيم من الأحاديث .

وقد ذكرنا من قبل تعريف السند والمتن والإسناد والمسند (بكسر النون) ، وتعريف الحديث والخبر والأثر ، وبقى التعريف ببعض المصطلحات التي لا بد منها وهي :

● المسند (بفتح النون) : وهو لغة اسم مفعول من أَسْنَدَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ ، بمعنى عزاه ونسبه له .

واصطلاحاً : يُطلق على معانٍ :

١ - كل كتاب جُمِع فيه مرويات كل صحابي على حدة .

٢ - الحديث المرفوع المتصل سندًا .

٣ - أن يراد به « السند » فيكون بهذا المعنى مصدرًا ميمياً .

● المحدث : هو مَن يشتغل بعلم الحديث روایة ودرایة ويطلع على كثير من الروايات وأحوال رواتها .

● الحافظ : (أ) مرادف للمحدث عند كثير من المحدثين .

(ب) وقيل : هو أرفع درجة من المحدث ، بحيث يكون ما
يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله .

● الحاكم : هو عند بعض العلماء : من أحاط علمًا بجميع الأحاديث حتى
لا يفوته منها إلا اليسير .

* * *

تقسيم الحديث باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الحديث باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين أساسين : المتواتر والأحادي .

● الحديث المتواتر :

تعريفه لغة : التواتر في اللغة : التتابع ، تقول : تواتر المطر - أي تتابع
نزوله ، والمتواتر : اسم فاعل من التواتر ، فهو يعني المتابع .

تعريفه اصطلاحاً : والحديث المتواتر في الاصطلاح : هو ما رواه عدد كبير
تحيل العادة تواطؤهم على الكذب من أول السند إلى منتهاه واستند إلى أمر
محسوس .

أي هو الحديث الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنه رواة كثيرون يحكم
العقل عادة باستحالة أن يكون هؤلاء الرواة قد اتفقوا على الكذب واختلاق
ال الحديث ، واستندوا في الرواية إلى أمر يُدرك بالحس كالسماع ونحوه .

● شروطه : يتضح من التعريف أن التواتر لا يتحقق في الحديث إلا بشروط
أربعة :

١ - أن يرويه عدد كبير .

٢ - أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند .

٣ - أن تحيل العادة اتفاقهم على الكذب .

٤ - أن يكون مستند حديثهم الحسن كقولهم : سمعنا ، أو رأينا ، أو لسنا ... أو نحو ذلك .

أما إن كان مستند حديثهم العقل كالقول بحدوث العالم - مثلاً - فلا يسمى الحديث حينئذ متواتراً .

* * *

● هل يُشترط للتواتر عدد معين ؟

١ - جمهور العلماء على أنه لا يُشترط في التواتر عدد معين ، والضابط في التواتر أن يتوافر عدد يحصل معه اليقين بصدق المنشول عن رسول الله ﷺ ، وذلك يتفاوت قليلاً وكثرة حسب ما يتوافر للطبقة الناقلة للخبر من الثقة والعدالة والضبط ونحو ذلك .

٢ - ومنهم من اشترط في التواتر عدداً بعينه لا يقل عنه .

(أ) قيل : أربعة ، لاعتبار هذا العدد في الشهادة بالزنا .

(ب) وقيل : خمسة ، لاعتبار هذا العدد في اللعنان .

(ج) وقيل : اثنا عشر ، كعدد النقباء في قوله تعالى : « ولقد أخذَ اللَّهُ مِيشَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَيَعْثِنَا مِنْهُمْ أَثْنَى عَشَرَ نَقِيباً » (١) .

وقيل غير ذلك ، لشاهد خاصة في أمور بعينها ، لا دلالة فيها على اشتراط هذا العدد في تواتر الحديث .

* * *

● أقسام الحديث المتواتر :

ينقسم الحديث المتواتر إلى قسمين : المتواتر اللفظي ، والمتواتر المعنى .

١ - المتواتر اللفظي : هو ما تواتر لفظه ومعناه .

(١) المائدة : ١٢

ومثاله : حديث : « مَنْ كَذَبَ عَلَىٰ مَتَعْمِدًا فَلِيَتَبُوأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ » (١) .
فقد رواه بضعة وسبعون صحابياً ، وفيهم العشرة المبشرون بالجنة .
٢ - المتواتر المعنى : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

ومثاله : « أحاديث رفع اليدين في الدعاء » فقد روى عن النبي ﷺ نحو
مائة حديث في رفع يديه عند الدعاء ، وكل حديث منها في قضية تختلف عن
الأخرى ، فكل قضية منها لم تتوتر ، والقدر المشترك بينها - وهو رفع يديه
عند الدعاء - تواتر باعتبار مجموع الطرق .

● وجوده : زعم بعضهم أن الحديث المتواتر لا وجود له ، والصحيح أن
الحديث المتواتر يوجد في عدد لا يأس به من الأحاديث ، ولكنه بالنسبة إلى
أحاديث الآحاد يعتبر قليلاً ، ومن أمثلته :

حديث المسح على الخفين ، وحديث رفع اليدين في الصلاة ، وحديث الحوض ،
و الحديث : « نَسَرَ اللَّهُ امْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي ... » ، وحديث : « أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ
سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » ، وحديث : « مَنْ بَنَىٰ لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » ،
و الحديث : « كُلُّ مَسْكُرٍ حَرَامٌ » ، وحديث : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » ،
و الحديث : « رَؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ » ، وحديث : « النَّهِيُّ عَنِ اتِّخَادِ الْقُبُورِ مَسَاجِدٍ » .
ولعل الذين قالوا : إن المتواتر يعز وجوده أرادوا بذلك المتواتر اللفظي ،
بخلاف المتواتر المعنى فإنه كثير ، وبهذا يكون الخلاف لفظياً .

* * *

● حكم الحديث المتواتر :

الحديث المتواتر يفيد العلم الضروري اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى
التصديق به تصديقاً جازماً ، فلا يحتاج إلى بحث ونظر ، وذلك كعلمنا بوجود
مكة المكرمة ، والمدينة المنورة ، والقاهرة ، ودمشق ، وبغداد ، من غير حاجة
إلى بحث .

فالحديث المتواتر قطعى الثبوت دون حاجة إلى البحث عن أحوال رواته .

* * *

(١) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة وعليه ، والزبير ، وأنس وغيرهم .

● أشهر المصنفات في المتواتر :

جمع بعض العلماء الأحاديث المتواترة في مصنف مستقل ، ومن هذه المصنفات :

١ - الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : للسيوطى ، وهو مرتب على الأبواب .

٢ - قطف الأزهار : للسيوطى أيضاً ، وهو تلخيص للكتاب السابق .

٣ - اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة : لأبى عبد الله محمد بن طولون الدمشقى .

٤ - نظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتانى (١) .

* * *

حديث الآحاد

● الآحاد لغة : جمع أحد ، بمعنى الواحد ، وخبر الواحد : هو ما يرويه شخص واحد .

و الحديث الآحاد في الاصطلاح : هو ما لم يجمع شروط التواتر .

● أقسامه باعتبار طرقه : ينقسم حديث الآحاد بالنسبة إلى طرقه إلى ثلاثة أقسام : مشهور ، وعزيز ، وغريب .

١ - الحديث المشهور

● المشهور لغة : اسم مفعول من شهرت الأمر : إذا أعلنته وأظهرته ، وسمى بذلك لظهوره .

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني ص ٢٤ ، و تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمد الطحان ص ١٩ ، و تدريب الراوى ص ٥٣٣

والمشهور اصطلاحاً : ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة ، ما لم يبلغ حد التواتر.

• ومثاله : حديث : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق عالماً اتخد الناس رؤساء جهالاً ، فسئلوا فأفتو بغير علم ، فضلوا وأضلوا »^(١) .

وقد يسمى الحديث المشهور بالمستفيض : اسم فاعل من استفاض الماء ، أي كثر حتى سال ، سمي بذلك لانتشاره .

ويُطلق المشهور غير الاصطلاحي على أنواع أخرى من الأحاديث من غير شروط ، فيشمل ما له إسناد واحد ، وما له أكثر من إسناد ، وما لا يوجد له إسناد أصلاً .

(أ) كالمشهور بين أهل الحديث خاصة ، ومثاله حديث أنس : « أن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعوا على رعل وذكوان »^(٢) .

(ب) والمشهور بين أهل الحديث والعلماء والعمام ، ومثاله : « المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده »^(٣) .

(ج) والمشهور بين الفقهاء : ومثاله حديث : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق »^(٤) .

(د) والمشهور بين الأصوليين : ومثاله حديث : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »^(٥) .

(هـ) والمشهور بين النحاة : ومثاله حديث : « نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعشه »^(٦) .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

(١) أخرجه البخاري ومسلم والترمذى .

(٤) صححه الحاكم .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم .

(٦) لا أصل له .

(و) المشهور بين العامة : ومثاله حديث : « العجلة من الشيطان » (١) .
وقد ألفت كتب في الأحاديث المشهورة على الألسنة ، وليس المشهورة
اصطلاحاً ، منها :

- ١ - « المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة » ، للسخاوي .
- ٢ - « كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما أشتهر من الحديث على ألسنة الناس » ، للعجلوني .
- ٣ - « تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث » ،
لابن الدبيع الشيباني .

* * *

٢ - الحديث العزيز

● العزيز لغة : صفة مشبهة من « عز يعز » (بالكسر) ، أى : قَلْ وندر ،
أو من « عز يعز » (بالفتح) ، أى قوى واشتد ، سمي بذلك ، إما لقلة وجوده
وندرته ، وإما لقوته بمجيئه من طريق آخر .

والحديث العزيز في الاصطلاح : هو الحديث الذي لا يقل رواته عن اثنين في
جميع طبقات السند .

يعنى أن لا يوجد في طبقة من طبقات السند أقل من اثنين ، ولا يضر أن
يوجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثـر ، بشرط أن تبقى ولو طبقة واحدة
فيها اثنان .

● مثاله : ما رواه الشیخان من حديث أنس ، والبخاري من حديث أبي هريرة ،
أن رسول الله ﷺ قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبُ إليه من والده وولده
والناس أجمعين » (٢) .

(١) أخرجه الترمذى وحسنه . وانظر نزهة النظر ص ٢٦ ، وتدريب الرواى ص ٥٣٣

(٢) رواه البخارى ومسلم .

رواه عن أنس : قتادة وعبد العزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة : شعبة
وسعيد ، ورواه عن عبد العزيز : إسماعيل بن علية وعبد الوارث ، ورواه عن كُلّ
جماعة .

* *

٣ - الحديث الغريب

● الغريب لغة : صفة مشبهة بمعنى المنفرد ، أو البعيد عن أقاربه .

والحديث الغريب اصطلاحاً : هو ما ينفرد بروايته راو واحد .

والحديث الغريب بالمعنى المطلق : هو ما يستقل بروايته راو واحد في جميع طبقات السندي ، بل يكفي
ولا يتشرط أن يستقل بروايته راو واحد في جميع طبقات السندي ، بل يكفي
أن يكون ذلك في طبقة واحدة أو أكثر ، ولا تضر الزيادة عن واحد في سائر
طبقات السندي .

ويطلق بعض العلماء على الحديث الغريب اسمياً آخر ، وهو « الفرد » .

● أقسام الحديث الغريب :

ينقسم الحديث الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه إلى قسمين :

(أ) الغريب المطلق : ويقال له : الفرد المطلق كذلك .

(أ) الغريب المطلق : ويقال له : الفرد المطلق كذلك .

وهو ما كانت القرابة في أصل سنته ، أي طرفه الذي فيه الصحابي .

● ومثاله : حديث « إنما الأعمال بالنیات » (١) فقد تفرد بروايته عمر ،

وتفرد بروايته عن عمر علقة ، وتفرد بروايته عن علقة محمد بن إبراهيم . ثم

تفرد بروايته عن محمد بن إبراهيم يحيى بن سعيد ، ثم كثر رواته عن يحيى .

والمعتبر في الغريب المطلق هو تفرد الصحابي برواية الحديث .

(ب) الغريب النسبي : ويقال له : الفرد النسبي كذلك .

(ب) الغريب النسبي : ويقال له : الفرد النسبي كذلك .

وهو ما كانت القرابة في أثنا ، سنه ، لا في أصل سنته ، يعني أن يرويه أكثر

من واحد في أصل السندي ، ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواة .

(١) أخرجه البخاري ومسلم .

● ومثاله : حديث مالك عن الزهرى عن أنس رضى الله عنه « أَن النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفِرَ »^(١) .. تفرد به مالك عن الزهرى . سمي بالغريب النسبي لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى راوٍ معين^(٢) .

* * *

أقسام خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه

ينقسم خبر الآحاد بأقسامه الثلاثة (المشهور - والعزيز - والغريب) بالنسبة إلى قوته وضعفه إلى قسمين : مقبول ، ومردود .

المقبول وأقسامه

● الحديث المقبول : هو ما ترجح صدق المخبر به .

● وحكمه : وجوب الاحتجاج والعمل به .

● أقسام المقبول :

الحديث المقبول تتفاوت مراتبه ، ولذا قسمه العلماء إلى قسمين رئيسين : هما الصحيح والحسن . وال الصحيح ، إما أن يكون صحيحاً لذاته ، وإما أن يكون صحيحاً لغيره . والحسن ، إما أن يكون حسناً لذاته ، وإما أن يكون حسناً لغيره ، فهذه أربعة أقسام :

١ - الصحيح لذاته . ٢ - الحسن لذاته .

٣ - الصحيح لغيره . ٤ - الحسن لغيره .

* * *

(١) أخرجه البخاري ومسلم .

(٢) نزهة النظر ص ٢٨ ، تيسير مصطلح الحديث ص ٢٨

تعريف الحديث الصحيح^(١)

● الصحيح لغة : ضد السقيم ، وهو حقيقة في الأجسام ، مجاز في الحديث وسائر المعانى .

والصحيح اصطلاحاً : هو ما اتصل سنته بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .

ويتضح من هذا التعريف أنه يشترط في الحديث الصحيح خمسة شروط :

١ - اتصال السنن : أي أن كل راوٍ من رواته قد أخذه مباشرةً عمن فوقه من أول السنن إلى منتهاه .

٢ - عدالة الرواة : أي أن كل راوٍ من رواته أتصف بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً غير فاسق ، وغير محروم المروءة .

٣ - تمام الضبط : أي أن كل راوٍ من رواته كان تمام الضبط .
والضبط نوعان : ضبط صدر ، وضبط كتاب .

ضبط الصدر : أن يحفظ الراوى في صدره ما سمعه من الحديث بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء .

ضبط الكتاب : أن يصون كتابه الذي كتب منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدى منه .

٤ - عدم الشذوذ : أي أن لا يكون الحديث شاذًا ، والشذوذ : هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

٥ - عدم العلة : أي أن لا يكون الحديث معللاً ، والعلة : سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه .

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٢ - وتدريب الراوى ص ٢٢ ، وتيسير مصطلح الحديث

فإذا احتل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً .

● ومثاله : ما أخرجه البخاري في صحيحه قال : حدثنا عبد الله بن يوسف .
قال : أخبرنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه
قال : « سمعت رسول الله ﷺ قرأ في المغرب بالطور » .

● معنى قولهم : « هذا حديث صحيح ، أو هذا حديث غير صحيح » :
إذا قيل : « هذا حديث صحيح » فالمراد : أن شروط الصحة الخمسة قد
توافرت فيه ، لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على
الثقة .

وإذا قيل : « هذا حديث غير صحيح » فالمراد أن شروط الصحة الخمسة
ليست متوافرة فيه ، كلها أو بعضها ، لا أنه كذب في نفس الأمر ، لجواز
صدق الكاذب ، وإصابة من هو كثير الخطأ .

* * *

● ما قيل « إنه أصح الأسانيد » :

تفاوت درجات الحديث الصحيح في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات
الآنفة الذكر التي تبني الصحة عليها ، ولهذا ذكر بعض أئمة المحدثين من
الرُّتبة العُلَيْيا ما قالوا فيه : إنه أصح الأسانيد ، ورجح كل إمام ما قوى عنده ،
فمن ذلك :

- ١ - ابن شهاب الزهرى ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .
- ٢ - محمد بن سيرين ، عن عبيدة بن عمرو ، عن علي بن أبي طالب .
- ٣ - إبراهيم النخعى ، عن علقمة بن قيس ، عن عبد الله بن مسعود .
- ٤ - مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

ومختار أنه لا يُطلق على إسناد معين أنه أصح الأسانيد مطلقاً ، لأن تفاوت
مراتب الصحة متربٍ على تمكن الإسناد من شروط الصحة ، ويعز وجود أعلى

درجات القبول في كل فرد من ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواية . وإنما يستفاد من مجموع ما أطلق عليه الآئمة أنه أصح الأسانيد أرجحيته على ما لم يطلقوا عليه ذلك .

* * *

• المصنفات في الصحيح المجرد :

١ - صحيح البخاري . ٢ - صحيح مسلم .

واختلفوا أيهما أرجح ؟

(أ) فذهب الجمُهور إلى أن البخاري أصحهما ، لأن الصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأكثر سداداً وصواباً ، فإنه من حيث اتصال السند يتشرط أن يكون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة ، واكتفى مسلم بطرق المعاصرة وإمكان اللقاء . ومن حيث العدالة والضبط فإن الرجال الذين طعن فيهم من رجال مسلم أكثر عدداً من الرجال الذين طعن فيهم من رجال البخاري . مع أن البخاري لم يكثر من إخراج حديثهم - وغالبهم من شيوخه الذين مارس حديثهم فهو أعرف بهم - ومن حيث الشذوذ والعلة . فإن الأحاديث المنتقدة عند البخاري أقل عدداً من الأحاديث التي انتقدت عند مسلم ، فالآحاديث المنتقدة عليهما بلغت مائتي حديث وعشرة أحاديث ، اختص البخاري منها بأقل من ثمانين ، ويشتركان في اثنين وثلاثين ، وباقيهما مختصان بمسلم .

(ب) وقيل : إن كتاب مسلم أصح ، ونقل عن أبي علي النيسابوري قوله : « ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم » .

وأجيب عن هذا بأنه لم يُصرّح في هذه العبارة بأن كتاب مسلم أصح من كتاب البخاري ، إنما نفي وجود كتاب أصح من كتاب مسلم ، ولم ينف المساواة .

ونقل عن بعض المغاربة تفضيل صحيح مسلم على صحيح البخاري .

وتحمل الجمورو ذلك على أن ترجيح مسلم يرجع إلى حسن السياق وجودة الترتيب ، ولم يصرّ أحد منهم بأن ذلك التفضيل يرجع إلى الأصحية .

وجملة ما في البخاري من الأحاديث سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة ، وبحذف المكررة أربعة آلاف .

وجملة ما في صحيح مسلم اثنا عشر ألفاً بالمكررة ، وبحذف المكررة نحو أربعة آلاف .

(ج) مستدرك الحاكم : ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيفين ، أو على شرط أحدهما ولم يخرجها ، كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منها - وهو متساهل في الصحيح .

(د) صحيح ابن حبان : ولم يرتبه على الأبواب ولا على المسانيد ، ولهذا يتعدى الكشف على الحديث في كتابه ، وهو متساهل في الحكم على الحديث بالصحة ، ولكنه أقل تساهلاً من الحاكم .

(ه) صحيح ابن خزيمة ، وهو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريره ، فإنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد .

* * *

● مراتب الحديث الصحيح :

- ١ - ما كان مروياً بإسناد من أصح الأسانيد ، كمالك عن نافع عن ابن عمر .
- ٢ - ثم ما اتفق عليه البخاري ومسلم - لتلقى الأمة لكتابيهما بالقبول .
- ٣ - ثم ما انفرد به البخاري .
- ٤ - ثم ما انفرد به مسلم .
- ٥ - ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه .
- ٦ - ثم ما كان على شرط البخاري ولم يخرجه .
- ٧ - ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه .

٨ - ثم ما صَحُّ عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لم يكن على شرطهما .

هذا .. وقد جرى ابن تيمية الجد « مجد الدين عبد السلام بن عبد الله الحراني » في كتابه « منتقل الأخبار من أحاديث سيد الأخيار » على أن يقول فيما أخرجه البخاري ومسلم وأحمد : « متفق عليه » وفيما أخرجه البخاري ومسلم : « أرجواه » .

* * *

تعريف الحديث الحسن (١)

- الحسن في اللغة : صفة مشبهة من الحسن بمعنى الجمال .
والحديث الحسن اصطلاحاً : هو ما اتصل سنته بنقل العدل الذي خف ضبطه على مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة .
فالفرق بينه وبين الصحيح هو قيام الضبط في الصحيح ، وخفته في الحسن .
- حكمه : الحديث الحسن كالحديث الصحيح في الاحتجاج به وإن كان دونه في القوة ، وقد احتاج به جميع الفقهاء ومعظم المحدثين والأصوليين .
- مثاله : ما أخرجه الترمذى قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا عصر بن سليمان الضعى ، عن أبي عمران الجوني ، عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري ، قال : سمعت أبي بحضره العدو يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن أبواب الجنة تحت ظلال السيف ... » الحديث .
فإن رجال إسناده الأربع ثقات إلا عصر بن سليمان الضعى فإنه حسن الحديث .

(١) تدريب الراوى ص ٨٦ ، وعلوم الحديث ص ٢٦ ، وتيسير مصطلح الحديث ص ٤٥

● تفاوت مراتبه : كما أن الحديث الصحيح مراتب متفاوتة فالحديث الحسن مراتب متفاوتة كذلك .

● مرتبة قولهم : « حديث صحيح الإسناد ، أو حسن الإسناد » :
قول المحدثين : « هذا حديث صحيح الإسناد » دون قولهم : « هذا حديث صحيح » ، وقولهم : « هذا حديث حسن الإسناد » دون قولهم : « هذا حديث حسن » لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة .

● معنى قول الترمذى وغيره : « حديث حسن صحيح » :
الحديث الحسن تقصير مرتبته عن الصحيح كما مرّ ، ولكن الترمذى يقول فى بعض الأحاديث : « حديث حسن صحيح » فكيف يُجمع بينهما ؟
أجاب ابن حجر عن ذلك بما خلاصته ما يأتي :

(أ) إن كان للحديث إسناداً فأكثر فالمعنى : حسن باعتبار إسناد ، صحيح باعتبار إسناد آخر .

(ب) وإن كان له إسناد واحد فالمعنى : حسن عند قوم صحيح عند قوم آخرين .
وقد درج الإمام البغوى فى كتابه « مصابيح السنة » الذى انتقى أحاديثه من البخارى ومسلم والسنن الأربع وسنن الدارمى ، وهذب الخطيب التبريزى وسماه « مشكاة المصايح » - درج على أن يرمز إلى الأحاديث التى فى الصحيحين أو أحدهما بقوله : « صحيح » وإلى الأحاديث التى فى السنن الأربع بقوله : « حسن » وهذا اصطلاح خاص به ، فالسنن فيها الصحيح والحسن والضعيف .

* * *

● الكتب التى من مظنات الحسن :

لم يفرد العلماء كتباً خاصة بالحديث الحسن المجرد كما فعلوا فى الصحيح المجرد . ولكن الحديث الحسن يكثر وجوده فى بعض الكتب ، ومنها :

١ - جامع الترمذى - المشهور بسن الترمذى - فهو أصل فى معرفة الحسن .

٢ - سنن أبي داود . ٣ - سنن الدارقطنى .

* * *

الصحيح لغيره ^(١)

● الحديث الصحيح لغيره : هو الحديث الحسن لذاته إذا روى من طريق آخر مثله ، أو أقوى منه ، وسمى صحيحاً لغيره لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، وإنما جاءت من انضمام غيره له ، وهو أعلى مرتبة من الحسن لذاته ودون الصحيح لذاته .

● مثاله : ما أخرجه الترمذى من حديث محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » .

فإن محمد بن عمرو بن علقة لم يكن من أهل الإتقان ، فضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه حسن ، فلما انضم إلى ذلك روایة الحديث من أوجه آخر النجير ذلك النقص البسيط ، فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح ، إذ أخرجه الشیخان من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

* * *

الحسن لغيره

● الحديث الحسن لغيره : هو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه ، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوى أو كذبه .

(١) علوم الحديث ص ٣١ ، ويسير مصطلح الحديث ص ٥١

كأن يكون راويه مستوراً ، أو ضعيفاً لسوء الحفظ أو الجهة أو يروى من طريق آخر فأكثر مثله أو أقوى منه - وهو أدنى مرتبة من الحسن لذاته ، كما أنه من المقبول الذي يحتاج به .

● مثاله : ما رواه الترمذى وحسنه من طريق شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه « أن امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين ، فقال رسول الله ﷺ : « أرضيت من نفسك ومالك بنعلين ؟ قالت : نعم ، فأجاز » .

قال الترمذى : « وفي الباب عن عمر ، وأبى هريرة ، وعائشة ، وأبى حدرد » . فعاضم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذى هذا الحديث لمجيئه من غير وجه .

* * *

خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن

الأصل فى خبر الآحاد المقبول أنه يفيد غلبة الظن بصدقه ولا يفيد العلم اليقينى الضروري الذى يفيده المتواتر ، ولكن خبر الآحاد الذى أحاطت به قرائن تزيده قوة يكون أرجح من نظيره الذى خلا من هذه القرائن ، حتى قالوا : إنه يفيد العلم النظري . أى الذى يحتاج إلى استدلال ونظر ^(١) .

والخبر المحتف بالقرائن أنواع ، منها :

١ - ما أخرجه الشیخان فى صحيحهما ما لم يبلغ حد المتواتر ، فقد احتفت به قرائن منها :

(١) فيقال فى الاستدلال على ذلك مثلاً : خبر الآحاد يفيد غلبة الظن بصدقه ، وكل ما يفيد غلبة الظن بصدقه إذا احتفت به قرائن تقويه يفيد العلم ، فخبر الآحاد الذى احتفت به قرائن تقويه يفيد العلم .

- (أ) جلالتهما في هذا الشأن .
- (ب) تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما .
- (ج) تلقى العلماء لكتابيهما بالقبول ، وهذا التلقى وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر .
- ٢ - الحديث المشهور إذا كانت له طرق متباعدة سالمة كلها من ضعف الرواية والعلل .
- ٣ - الحديث المسلسل بالأئمة الحفاظ التقنين حيث لا يكون غريباً ، كالمحدث الذي يرويه الإمام أحمد عن الإمام الشافعى ، ويرويه الشافعى عن الإمام مالك ، ويشارك الإمام أحمد غيره فى الرواية عن الإمام الشافعى ، ويشارك الإمام الشافعى غيره فى الرواية عن الإمام مالك .
- فهذه أنواع ثلاثة : الأول منها : ما يختص بالصحيحين ، والثانى : يختص بما له طرق متعددة ، والثالث : يختص بما رواه الأئمة .
- ويمكن اجتماع الثلاثة فى حديث واحد فلا يبعد حينئذ القطع بصدقه ^(١) .

* * *

تقسيم الخبر المقبول إلى معنول به وغير معنول به

ينقسم الخبر المقبول إلى قسمين : معنول به ، وغير معنول به ، وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علوم الحديث ، وهما : « المحكم ومختلف الحديث » ، و « الناسخ والمنسوخ » .

المحكم ومختلف الحديث ^(٢)

سبق الكلام عن علم مختلف الحديث ومشكله ، والذى يعنينا هنا هو كيفية الجمع عند التعارض .

(١) نزهة النظر ص ١٤ - ١٥

(٢) علوم الحديث ص ٢٥٧ - ٢٥٨ ، ونزهة النظر ص ٣٤

• تعريف المحكم :

المحكم لغة : اسم مفعول من أحكم الشئ بمعنى أتقنه .
والمحكم اصطلاحاً : هو الحديث المقبول الذي سلم من معارضة مثله .
وأكثر الأحاديث من هذا النوع ، أما الأحاديث المتعارضة فقليلة .

• تعريف مختلف الحديث :

المختلف لغة : اسم فاعل من الاختلاف ، ضد الاتفاق ، ومعنى مختلف الحديث . أي الأحاديث التي تصلنا ويخالف بعضها بعضًا في المعنى .
ومختلف الحديث اصطلاحاً : هو الحديث المقبول المعارض بمثله مع إمكان الجمع بينهما .

• ومثاله : حديث « لا عدوى ولا طير » ^(١) يعارضه حديث : « فُرُّ من المجدوم فرارك من الأسد » ^(٢) .

فهذان حديثان صحيحان ظاهرهما التعارض ، لأن الأول ينفي العدوى ، والثاني يثبتها . وقد جمع العلماء بينهما بأحد وجهين :

الوجه الأول : وهو الذي ذهب إليه ابن الصلاح - أن هذه الأمراض التي تنتقل بالمخالطة لا تعدى بطبعها مجرد المخالطة كما كان يعتقد أهل الجاهلية ، دون نظر إلى إرادة الله ، إنما تكون المخالطة سبباً للعدوى بنقل الداء من المريض إلى الصحيح ، وقد يختلف هذا السبب بإرادة الله ، فيخالط الصحيح المريض ولا يصاب بمرضه ، وهذا واقع مشاهد في حياة الناس ، يخالط الصحيح المريض ولا يمرض ، ويختلطه ويمرض ، ويصاب ابتداءً بالمرض دون مخالطة .

(١) أخرجه مسلم ، والطبرية : الشذوذ بالطيور .

(٢) رواه البخاري ، والم嚼ون : المصاب بالجذام ، وهو داء تتتساقط أعضاء ، من يصاب به .

وبهذا التأويل لمدلول حديث : « لا عدوى » ينتفي التعارض بينه وبين حديث : « فُرُّ من المجدوم » ، فال الأول نفي العدوى التي تكون مؤثرة بطبعها في اعتقاد أهل الجاهلية . والثاني أفاد الابتعاد عما جعله الله سبباً في العدوى .

الوجه الثاني : في الجمع بين الحديثين - وهو الذي ارتضاه الحافظ ابن حجر ورجحه - أن يبقى نفي العدوى في الحديث الأول على ظاهره العام من غير تأويل ، أي لا وجود للعدوى أصلاً ، لا بالطبع ولا بالسبب ، كما يدل عليه حديث : « لا يعدى شئ شيئاً » ^(١) ، وهو عام ، وجوابه صلى الله عليه وسلم لمن عارضه بأن البغير الأجرب يكون بين الإبل الصالحة فيخالطها فتجرب بقوله : « فمن أعدى الأول » ؟ ^(٢) يعني أنه لو كان الإعداء بالطبع كما في اعتقاد أهل الجاهلية من غير أن يكون هذا بإرادة الله فمن أين جاءت العدوى للأول ؟ فالله تعالى ابتدأ ذلك المرض في الثاني ، كما ابتدأ في الأول .

وأما الأمر بالفرار من المجدوم فمن باب سد الذرائع ، أي لئلا يتافق للشخص الذي يخالط ذلك المجزوم حصول شئ له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنافية ، فيظن أن ذلك كان بسبب مخالطته له ، فيعتقد صحة العدوى ، فيقع في الإثم ، فأمر بتجنب المجدوم دفعاً للوقوع في هذا الاعتقاد ، الذي يسبب الواقع في الإثم .

* * *

• ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

١ - إذا أمكن الجمع بينهما - تعين الجمع ووجب العمل بهما .

٢ - إذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه :

(أ) فإن علِمَ أن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ قدمنا الناسخ وعملنا به ، وتركنا العمل المنسوخ .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد .

(١) رواه الترمذى وأحمد .

(ب) وإن لم يعلم ذلك وأمكن ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجح كان العمل بالراجح ، وترك العمل بالمرجوح .

(ج) وإن لم يترجح أحدهما على الآخر توقفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجع ^(١) .

* * *

ناسخ الحديث ومنسوخه ^(٢)

● التعريف :

النسخ لغة له معنيان : الإزالة ، ومنه نسخت الشمس الظل ، أي أزالته والنقل : ومنه نسخت الكتاب ، إذا نقلت ما فيه ، فكان الناسخ قد أزال المنسوخ أو نقله إلى حكم آخر .

والنسخ اصطلاحاً : رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متاخر .

● بِمَ يُعرَفُ الناسخُ والمنسوخُ ؟

يُعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد أمور :

١ - تصريح رسول الله ﷺ : كحديث : « كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تُذَكَّرُ الآخرة » ^(٣) .

٢ - قول الصحابي : كقول جابر بن عبد الله رضي الله عنه : « كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسَّ النار » ^(٤) .

٣ - معرفة التاريخ : كحديث شداد بن أوس : « أفتر الحاجم والمحجوم » ^(٥) .

نسخ بحديث ابن عباس : « أن النبي ﷺ احتجم وهو مُحْرِم صائم » ^(٦) .

(١) نزهة النظر ص ٣٤

(٢) علوم الحديث ص ٢٤٩ ، والباعث الحيث ص ١٦٩ ، وتدريب الراوى ص ٣٨٢

(٣) رواه مسلم .

(٤) أخرجه أصحاب السنن .

(٥) أخرجه مسلم .

(٦) رواه أبو داود .

فقد جاء في بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان ،
أما ابن عباس فقد صحب رسول الله ﷺ مُحرِّماً في حجة الوداع سنة عشر .

٤ - دلالة الإجماع : كحديث : « من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في
الرابعة فاقتلوه » ^(١) .

قال النووي : « دل الإجماع على نسخه » .
وإجماع لا ينسخ (بفتح الياء) ولا ينسخ (بضمها) ، ولكن يدل على
ناسخ .

* * *

• أهمية العلم بناسخ الحديث ومنسوخه :

ومعرفة الناسخ والمنسوخ من أهم ما يجب أن يعرفه كل من يتصدى للبحث
في أحكام الشريعة ، إذ لا يمكن للباحث أن يستنبط الأحكام من أدلةها من غير
أن يعرف الأدلة الناسخة والمنسوخة ، ولذا اهتم العلماء به واعتبروه علمًا ذا
أهمية من علوم الحديث ، وعرفوه بأنه :

« العلم الذي يبحث عن الأحاديث المتعارضة التي لا يمكن التوفيق بينها من
حيث الحكم على بعضها بأنه ناسخ وعلى بعضها الآخر بأنه منسوخ . مما ثبت
تقدمه كان منسوخاً ، وما ثبت تأخره كان ناسخاً » .

* * *

• أشهر ما صنف في ناسخ الحديث ومنسوخه :

أفرد بعض العلماء ناسخ الحديث ومنسوخه بالتصنيف ، ومن ذلك :

١ - « الناسخ والمنسوخ » لقتادة بن دعامة السدوسي (ت ١١٨ هـ) ولكنه
لم يصل إلينا .

٢ - « ناسخ الحديث ومنسوخه » للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد الأثرم
(ت ٢٦١ هـ) صاحب الإمام أحمد - وهو مخطوط .

(١) رواه أبو داود والترمذى .

- ٣ - « ناسخ الحديث ومسنونه » لحدث العراق أبي حفص عمر أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت ٣٨٥ هـ) وتوجد منه نسخ مخطوطة .
- ٤ - « الاعتبار في الناسخ والمسنون من الآثار » للإمام الحافظ النسابة أبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمذاني (ت ٥٨٤ هـ) وهو مطبوع ، مرتب على الأبواب الفقهية ، استفاد فيه الحازمي بجهوده من بيته .
- ٥ - « الناسخ والمسنون » للعلامة أبي الفرج عبد الرحمن بن على بن الجوزي - وهو مخطوط .

* * *

الحديث الضعيف

● تعريفه :

الضعف في اللغة : ضد القوى ، والضعف حسي ومعنوي ، والمراد به هنا الضعف المعنوي .

والحديث الضعيف اصطلاحاً : هو ما لم يجمع صفة الحسن بفقد شرط من شروطه .

وحيث كانت صفات القبول متعددة ، وكان ضعف الحديث يرجع إلى فقد صفة منها أو أكثر ، فإن الحديث الضعيف ينقسم إلى أقسام متعددة بهذا الاعتبار ، كالشاذ ، والمضطرب ، والمقلوب ، والمعلل ، والمنقطع ، والمعرض ، وغير ذلك .

* * *

● تفاوت الضعف :

يتفاوت الضعف حسب شدة ضعف رواته وخفته ، فمنه الضعف ، ومنه الضعف جداً ، ومنه الواهى ، ومنه المنكر ، وشر أنواعه الموضوع .

وكما ذكر العلماء في الحديث الصحيح ما يسمى بأصح الأسانيد ، فقد ذكروا في بحث الضعف ما يسمى بأوهى الأسانيد بالنسبة إلى بعض الصحابة ، وبعض الجهات والبلدان ، ومن أمثلة ذلك :

- ١ - أوهى الأسانيد بالنسبة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه : صدقة بن موسى الدقيقى ، عن فرقد السبخى ، عن مرة الطيب ، عن أبي بكر .
- ٢ - أوهى الأسانيد عن ابن عباس رضي الله عنه : السدى الصغير محمد بن مروان ، عن الكلبى ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، قال الحافظ ابن حجر : « هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب » .
- ٣ - أوهى الأسانيد عن أبي هريرة : السرى بن إسماعيل ، عن داود بن يزيد الأزدى ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .
- ٤ - أوهى أسانيد الشاميين : محمد بن قيس المصلوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن على بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ^(١) .

● مثاله :

حديث : « مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سَتْ رُكُعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ بَيْنَهُنَّ بَشَّىٌ عَدْلَنْ لَهُ بَعْدَادَةً اثْنَتَيْ عَشَرَةَ سَنَةً ».

رواه عمر بن راشد ، عن يحيى بن أبي كثیر ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وعمر هذا قال فيه الإمام أحمد ويحيى بن معين والدارقطنى : ضعيف ، وقال أحمد أيضاً : لا يساوى حديثه شيئاً ، وقال البخارى : منكر الحديث وضعفه جداً ، وقال ابن حبان : لا يحل ذكره إلا على سبيل القدر فيه ، فإنه يضع الحديث على مالك وابن أبي ذئب وغيرهما من الثقات .

* * *

● العمل بالحديث الضعيف :

الأصل في الحديث الضعيف أنه مردود لا يُعمل به ، بخلاف الحديث الصحيح ، والحديث الحسن ، ولكن العلماء تناولوا بالبحث إمكان العمل بالحديث الضعيف ، واختلفت آراؤهم في ذلك :

(١) تدريب الرواى ص ١٠٦

(أ) فذهب المحققون من العلماء إلى أن الحديث الضعيف لا يُعمل به مطلقاً، سواء أكان ذلك في العقائد، أم في الأحكام الفقهية، أم في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال، وهذا هو المنقول عن يحيى بن معين، والبخاري، ومسلم، وهو ما ذهب إليه ابن العربي فقيه المالكية، وأبو شامة المقدسي من فقهاء الشافعية، وعليه ابن حزم.

(ب) وحُكِيَ عن كثير من الفقهاء العمل بالحديث الضعيف مطلقاً إذا لم يوجد غيره في الباب، وهو المنقول عن أبي حنيفة، والشافعى، ومالك، وأحمد، ولكن المعروف أن الحديث الضعيف عند أحمد هو الذي يقابل الصحيح في اصطلاح المتقدمين.

(ج) وفصل بعض العلماء القول في العمل بالحديث الضعيف، فأجازوا العمل به في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال، ومنعوا ذلك في العقائد وأحكام الحلال والحرام.

وجواز العمل به في فضائل الأعمال مشروط بشروط ثلاثة:

- ١ - أن يكون الضعف غير شديد.
- ٢ - أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به.
- ٣ - أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

* * *

● مظان الحديث الضعيف:

تكثر الأحاديث الضعيفة في بعض المصنفات منها:

- ١ - «معاجم الطبراني» - الكبير - والأوسط - والصغرى.
- ٢ - كتاب «الأفراد» للدارقطنى، وفي أحاديث الأفراد: الفرد المطلق، والفرد النسبي.
- ٣ - تصانيف الخطيب البغدادي.
- ٤ - كتاب «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» لأبي نعيم الأصبهانى.

* * *

المردود بسبب سقط من الإسناد ^(١)

السقوط في السنن نوعان :

(أ) سقوط ظاهر يعرفه علماء الحديث من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه ، أو لأنه لم يدرك عصره . والسقط من السنن ، إما أن يكون من أول السنن ، أو آخره ، أو وسطه ، وقد اصطلح العلماء على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء حسب مكانه وعدد الرواة الذين أُسقِطوا :

- ٢ - المرسل .
- ٤ - المنقطع .
- ٣ - المعرض .

(ب) سقوط خفي ، وهذا لا يدركه إلا الأئمة الخذلانيون المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد ، وله تسميتان :

- ٢ - المرسل .
- ١ - المدلس .

وإليك تفصيل ذلك :

المعلق

● تعريفه :

المعلق لغة : بصيغة اسم المفعول ، من علق الشيء بالشىء ، أي ناطه وربطه ، وجعله معلقاً ، وسمى هذا السنن معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا ، فصار كالشىء المعلق بالسقف ونحوه .

والحديث المعلق في الاصطلاح : هو ما حُذف من مبدأ إسناده راوٍ فأكثر على التوالي . ومن صوره أن يحذف جميع السنن ، ثم يقال مثلاً : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو يحذف كل الإسناد إلا الصحابي ، أو إلا الصحابي والتابعى .

(١) نزهة النظر ص ٣٥ وما بعدها - وتبسيير مصطلح الحديث ص ٦٧ وما بعدها .

● مثاله :

١ - روى البخارى عن الماجشون ، عن عبد الله بن الفضل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا تفاضلوا بين الأنبياء » فإن البخارى لم يدرك الماجشون .

٢ - ما أخرجه البخارى فى مقدمة « باب ما يُذكَر فِي الْفَخْذِ » وقال أبو موسى : « غطى النبي ﷺ ركبتيه حين دخل عثمان ». فهذا حديث معلق ، لأن البخارى حذف جميع إسناده إلا الصحابى ، وهو أبو موسى الأشعري .

● حكمه :

الحديث المعلق مردود لأنه فقد شرطاً من شروط القبول ، وهو اتصال السنن ، وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده ، مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف .

* * *

● المعلقات في الصحيحين :

المعلقات في البخارى كثيرة ، لكنها في تراجم الأبواب ومقدماتها ، ولا يوجد حديث معلق في صلب الأبواب الستة ، أما في مسلم ، فليس فيه إلا حديث واحد في باب التيمم لم يصله في موضع آخر .

وحكم المعلق في الصحيحين :

١ - أن ما ذكر بصيغة الجزم مثل : قال ، وذكر (بفتح الذال) - وحكى (بفتح الماء) - فهو حكم بصحته عن المضاف إليه .

٢ - وما ذُكر بصيغة التمريض مثل : قال ، وذكر (بفتح الذال) - وحكى (بضم الماء) - فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه ، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف ، لكن ليس فيه حديث واحد لوجوده في الكتاب المسمى بالصحيح .

* * *

المُرْسَل^(١)

● تعريفه :

المرسل لغة : اسم مفعول من أرسل الشئ بمعنى أطلقه ، فكأن المرسل (بكسر السين) أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف .

والحديث المرسل اصطلاحاً : هو ما سقط من آخر إسناده مَنْ بعد التابعى ، كأن يقول التابعى : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعل كذا ، أو فُعل (بضم الفاء وكسر العين) بحضرته كذا .

● مثاله :

ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع ، قال : حدثني محمد بن رافع ، حدثنا حجين ، حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب : « أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابة » .

فسعيد بن المسيب تابعى كبير ، روى هذا الحديث عن النبي ﷺ دون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي ﷺ ، فقد أسقط من إسناد هذا الحديث آخره ، وهو من بعد التابعى ، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابى ، ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره كتابعى مثلاً .

هذا هو الحديث المرسل عند المحدثين ، أما عند الفقهاء والأصوليين فهو أعم من ذلك . إذ أن كل منقطع عندهم مرسل على أى وجه كان انقطاعه .

● حكمه :

١ - ذهب جمهور المحدثين وجماعة من الفقهاء إلى الحكم بضعف الحديث المرسل ، وعدوه من قسم المردود للجهل بحال الراوى ، حيث يُحتمل أن يكون الذي سقط من السنّد صحابياً ، ويُحتمل أن يكون تابعياً ، فإن كان صحابياً

(١) نزهة النظر ص ٣٦

فالصحابة كلهم عدول ، وإن كان تابعياً فيُحتمل أن يكون ضعيفاً ، ومع هذا الاحتمال فإنه لا ثقة في عدالة ذلك الراوى المذوق ، وإن عُرف من عادة التابعى أنه لا يرسل إلا عن ثقة فهذا لا يكفى لرفع جهالة الحال .

٢ - وذهب آخرون إلى أن الحديث المرسل صحيح يُحتاج به ، ولا سيما إذا كان التابعى لا يروى إلا عن الثقات .

وهذا هو المشهور في مذهب مالك ، وأحد القولين لأحمد ، وبه قال أبو حنيفة .

٣ - وذهب الشافعى إلى أن مراسيل كبار التابعين يؤخذ بها إذا ورد الحديث المرسل من وجه آخر ولو مرسلاً ، أو اعتضد بقول صحابى .

* * *

● مرسل الصحابى :

ذهب جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين إلى أن مرسل الصحابي صحيح يُحتاج به ، وهو ما يخبر به الصحابي عن شئ فعله النبي ﷺ أو نحوه مما يُعلم أنه لم يحضره لصغر سنه كعبد الله بن عباس وغيره من صغار الصحابة . أو لتأخر إسلامه .

● ومثال ذلك :

ما جاء في الصحيحين من قول عائشة رضي الله عنها : « أول ما بدأ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حبّب إليه الخلاء ، فكان يخلو في غار حراء فيتינות فيه - وهو التعبد - الليلى ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ... » إلى آخر الحديث ، وعائشة إنما ولدت بعدبعثة بأربع سنين أو خمس ، فلما من زمان بدء الوحي ؟

وهذا الرأى هو الصواب ، لأن الصحابة جميعاً عدول ، والظاهر فيما أرسله الصحابي أن يكون قد سمعه من رسول الله ﷺ ، أو من صحابي آخر سمعه عن

النبي ﷺ ، ولذا فإن علماء أصول الحديث يعتبرون مرسل الصحابي في حكم الحديث الموصول المسند ، وفي الصحيحين من ذلك أحاديث كثيرة .

وقيل : إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم - وهذا القول ضعيف مردود .

* * *

المعرض^(١)

● تعريفه :

المعرض في اللغة : اسم مفعول من أعضله يعني أعياء ، فكأن المحدث أعضله وأعياء فلم ينتفع به من يرويه لشدة إبهامه .

والحديث المعرض اصطلاحاً : هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي .

● مثاله :

ما رواه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » بسنته إلى القعنبي عن مالك أنه بلغه أن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « للملوك طعامه وكسوته بالمعروف ، ولا يُكلف من العمل إلا ما يطيق » .. قال الحاكم : هذا معرض عن مالك أعضله هكذا في الموطأ .

وجاء هذا الحديث موصولاً في غير الموطأ عن مالك بن أنس عن محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، فجاء الإعظام من إسقاط محمد بن عجلان وأبيه من السند ، وكان سقوطهما على التوالي .

● حكمه :

اتفق العلماء على أن الحديث المعرض ضعيف ، وهو أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع لكثرة المحذوفين من الإسناد .

* * *

(١) نزهة النظر ص ٣٧ ، وتدريب الراوى ص ١٢٩

● العلاقة بين المعلق والمعرض :

بين المعرض والمعلق عموماً وخصوصاً وجهي :

١ - فيجتمع المعرض مع المعلق في صورة واحدة ، وهي إذا حُذف من مبدأ إسناده راوياً متواлиان ، فهو معرض ومعلق في آن واحد .

٢ - ويفارق المعرض المعلق في صورتين :

(أ) إذا حُذف من وسط الإسناد راوياً متواлиان ، فهو معرض وليس بمعلق .

(ب) وإذا حُذف من مبدأ الإسناد راوياً واحد فقط ، فهو معلق وليس بمعرض .

* * *

المنقطع^(١)

● تعريفه :

المنقطع لغة : اسم فاعل من الانقطاع ضد الاتصال .

والحديث المنقطع اصطلاحاً : عرفه المتقدمون بأنه : ما لم يتصل إسناده على أى وجه كان انقطاعه .

وهذا التعريف يعني أن كل إسناد انقطع من أى مكان كان ، سواء أكان الانقطاع من أول الإسناد أو من آخره أو من وسطه فإن الحديث يكون منقطعاً ، فيشمل ذلك المرسل والمعلق والمعرض .

وعرفه المتأخرون من علماء المصطلح بأنه : ما سقط من وسط إسناده راوٍ واحد أو أكثر لا على التوالى ، وذلك بأن يكون الساقط واحداً فقط من وسط السندي ، أو اثنين غير متواлиين في موضوعين من السندي ، أو أكثر من اثنين

(١) نزهة النظر ص ٣٧ ، وتدريب الراوى ص ١٢٧

بشرط عدم التوالى كذلك ، وعلى هذا فالمقطع لا يشمل اسم المرسل ، أو المعلق أو المضلل .

● مثاله :

١ - روى أبو داود ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو على المنبر : « يا أيها الناس ، إن الرأى إنما كان من رسول الله ﷺ مصيبة ، لأن الله كان يريه ، وإنما هو منا الضن والتکلف ». فهذا الحديث سقط من وسط إسناده راوٍ واحد ، لأن ابن شهاب لم يدرك عمر رضي الله عنه .

٢ - روى عبد الرزاق ، عن الشورى ، عن أبي إسحاق ، عن زيد بن يثيم (كزير - بالياء المضمومة فالثاء المثلثة فاللياء الساكنة فالعين المهملة) ، عن حذيفة مرفوعاً : « إن وليتها أبا بكر فقوى أمين ». فهذا الحديث انقطع سنه فى موضوعين :

أحدهما : أن عبد الرزاق لم يسمعه من الشورى ، وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبة عن الشورى .

والثانى : أن الشورى لم يسمعه من أبي إسحاق ، وإنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق .

● حكمه :

اتفق العلماء على أن الحديث المقطع ضعيف ، وذلك للجهل بحال الراوى المذوق .

* * *

● مظان المقطع والمضلل والمرسل :

- (أ) كتاب « السنن » لسعيد بن منصور .
- (ب) مؤلفات ابن أبي الدنيا .

* * *

المدلس^(١)

• تعریفه :

المدلس لغة : اسم مفعول من التدلisis ، والتدليس في اللغة : كتمان عيب السلعة عن المشتري ، وأصله مشتق من الدلس ، وهو الظلمة ، أو اختلاط الظلام ، فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أظللم أمره فصار الحديث مدلساً .

والتدليس اصطلاحاً : إخفاً، عيب في الحديث وتحسين لظاهره .

• أقسام التدلisis :

التدليس قسمان : تدلisis الإسناد ، وتدليس الشیوخ .

• تدلisis الإسناد : أن يروى الراوى عمن لقيه ما لم يسمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه سمعه منه ، كأن يقول : « عن فلان » أو « قال فلان » أو نحو ذلك ، ولا يُصرح بالسماع .

أما إذا صرّح بالسماع أو التحدیث ولم يكن قد سمعه من شیيخه ولم يقرأه عليه ، فإنه لا يكون مدلساً ، بل يكون كاذباً فاسقاً .

• مثاله :

ما أخرجه الحاكم بسنته إلى على بن خشيم قال : قال لنا ابن عيينة ، عن الزهرى ، فقيل له : سمعته من الزهرى ؟ فقال : لا ، ولا من سمعه من الزهرى ، حدثنى عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى .

(١) تدريب الراوى ص ١٣٩ - وعلوم الحديث ص ٦٦ - والباعث الحديث ص ٥٣ - ونזהه النظر ص ٣٩ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ٧٩

فابن عيينة - كما ترى - قد عاصر الزهري ولقيه ، ولكنَّه لم يسمع منه ، وإنما سمع من عبد الرزاق ، وعبد الرزاق سمع من معمر ، ومعمر هو الذي أخذ عن الزهري وسمع منه .

والفرق بينه وبين الإرسال أن الإرسال روایته عن لم يسمع منه .

• حكمه :

وقد ذُمَّ هذا القسم كثير من العلماء ، وكان شعبة أشد الناس إنكاراً له ، ونقل عن الشافعى أنه قال : التدليس أخو الكذب .

* * *

• تدليس التسوية :

ومن تدليس الإسناد ما يُعرف بتدليس التسوية ، سماه بذلك أبو الحسن بن القطان ، وهو : رواية الراوى عن شيخه ، ثم إسقاط راوٍ ضعيف بين ثقتين لقى أحدهما الآخر تحسيناً للحديث .

وصورة ذلك : أن يروى الراوى حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة ، ويكون الشققان قد لقى أحدهما الآخر ، فيأتي المدلّس الذي سمع الحديث من الثقة الأولى ، فيسقط الضعيف الذي في السنّد ، ويجعل الإسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثانية بلفظ محتمل ، فيسوى الإسناد كله ثقات .

• مثاله :

ما رواه ابن أبي حاتم في العلل ، قال : سمعتْ أبي - وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه ، عن بقية ، حدثني أبو وهب الأسدى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، حديث : « لا تحمدوا إسلام المرأة حتى تعرفوا عقدة رأيها » قال أبي : هذا الحديث له أمر قلل من يفهمه ، روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو ، عن إسحاق بن أبي فروة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب ، وهو أسدى ، فكناه بقية ونسبه إلى بنى أسد كنى لا يُفطن له ، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة لا يهتدى له .

• حكمه :

تدليس التسوية وإن كان من نوع تدليس الإسناد شر أنواع التدليس ، حتى قال العراقي : إنه قادح فيمن تعمّد فعله .

ومن أشهر من كان يفعله بقية بن الوليد ، قال أبو مسهر : أحاديث بقية ، ليست نقية ، فكأن منها على نقية .

* * *

• روایة المدلّس :

(أ) ذهب فريق من أهل الحديث ، والفقهاء إلى عدم قبول روایة المدلّس مطلقاً، سوا ، بين السماع أو لم يُبَيِّن ، ولو لم يُعرف أنه دلّس إلا مرة واحدة ، كما قد نص عليه الشافعى رحمه الله .

(ب) وذهب ابن الصلاح إلى التفصيل .

فما رواه المدلّس بلفظ محتمل لم يُبَيِّن فيه السماع والاتصال كان حكمه حكم المرسل ، فـيُرِد ولا يُحتاج به .

وما رواه بلفظ صريح في الاتصال نحو : سمعت ، وحدثنا ، وأخبرنا ، يُقبل ويُحتاج به .

وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة الكثير من الأحاديث التي يقول فيها المدلّس : حدثنا ، أو سمعت ، أو أخبرنا ، حيث جاء ذلك عن سفيان بن عيينة ، وسفيان الثورى ، والأعمش ، وقتادة ، وهشيم بن بشير .

قال ابن الصلاح : وال الصحيح التفصيل بين ما صرّح فيه بالسماع فـيُقبل ، وبين ما أتى فيه بلفظ محتمل فـيُرد .

قال : وفي الصحيحين من حديث جماعة من هذا الضرب ، كالسيفانيين ، والأعمش ، وقتادة ، وهشيم ، وغيرهم .

* * *

• تدليس الشيوخ :

وهو أن يروى الراوى عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيذكره بما لم يشتهر به ، من اسم ، أو كنية ، أو نسبة إلى قبيلة ، أو بلدة ، أو صنعة ، أو نحو ذلك . تعنية لأمره ، وتوعيراً للوقوف على حاله .

• مثاله :

قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : « حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله » يريد به أبو بكر بن أبي داود السجستانى .

• حكمه :

تدليس الشيوخ كراهته أخف من تدليس الإسناد ، لأن المدلس لم يُسقط أحداً وإنما كانت الكراهة بسبب صعوبة معرفة المروى عنه لدى السامع ، ويختلف الحكم باختلاف الغرض الحامل للمدلس على ذلك ، فتارة يكره فقط ، كما إذا كان من روى عنه أصغر سناً منه ، أو نازل الرواية ، ونحو ذلك ، وتارة يحرم ، كما إذا كان غير ثقة فدلسه لثلا يعرف حاله ، أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كنيته .

* * *

• أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين :

(أ) مؤلفات الخطيب البغدادي في أسماء المدلسين - وهي مخطوطة لم تُطبع .

(ب) « التبيين لأسماء المدلسين » - لبرهان الدين بن الخلبي - وقد طبعت هذه الرسالة .

(ج) « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » للحافظ ابن حجر . وطبعت هذه الرسالة كذلك .

* * *

المُرْسَلُ الْخَفِيُّ (١)

● تعریفه :

المُرْسَلُ لِغَةً : اسْم مفعول من الإِرْسَال ، بمعنى الإطلاق ، كأن المُرْسَل (بـكسر السين) أطلق الإسناد ولم يصله ، والخفي : ضد الجلى ، لأن هذا الإِرْسَال غير ظاهر ، فـلا يُدْرِك إِلَّا بالبحث .

والمُرْسَلُ الْخَفِيُّ اصطلاحاً : هو : أن يروى الراوى عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره ، مثل : « قال » .

● مثاله :

ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز ، عن عقبة بن عامر مرفوعاً : « رحم الله حارس الحرس » (٢) .

فإِنْ عَمِرَ لَمْ يُلْقِ عَقْبَةَ كَمَا قَالَ المَزِيَّ فِي الأَطْرَافِ .

قال ابن كثير : « وهذا النوع إنما يدركه نقاد الحديث وجهابذته قدِيأً وحدِيأً ، وقد كان شيخنا الحافظ المزى إماماً في ذلك ، وعجبًا من العجب ، فرحمه الله ، ويل بالغفرة ثراه » .

وقد يجيء الحديث الواحد بأسناد واحد من طريقين ، ولكن في أحدهما زيادة راو ، وهذا يشتبه على كثير من أهل الحديث ، ولا يدركه إلا الخبراء الفاحصون ، فتارة تكون الزيادة راجحة بكثرة الراوين لها ، وتارة يحكم بأن راوی الزيادة وهم فيها تبعاً للترجيح والتقدير .

فإِذَا رُجِحَتْ الزيادة كان النقص من نوع الإِرْسَال الْخَفِيِّ ، وإذا رُجِحَ النقص كان الزائد من المزيَّد في متصل الأسانيد .

(١) الباعث الحثيث ص ١٧٧ - ويسير مصطلح الحديث ص ٨٥

(٢) ابن ماجه ، كتاب الجهاد : ٩٢٥/٢ ، حديث رقم ٢٧٦٩

• حكمه :

المرسل الخفى ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فإذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع .

* * *

المردود بسبب الطعن فى الراوى

الطعن فى الراوى هو تجريحه باللسان فى عدالته ودينه ، أو فى ضبطه وحفظه وتقديره .

• أسباب الطعن فى الراوى :

أسباب الطعن التى تتعلق بعدهلة الراوى خمسة ، وأسباب الطعن التى تتعلق بضبطه خمسة .

(أ) أما التى تتعلق بالعدالة فهى :

- ١ - الكذب .
- ٢ - التهمة بالكذب .
- ٣ - الفسق .
- ٤ - البدعة .
- ٥ - الجهالة .

(ب) وأما التى تتعلق بالضبط فهى :

- ١ - فحش الغلط .
- ٢ - سوء الحفظ .
- ٣ - الغفلة .
- ٤ - كثرة الأوهام .
- ٥ - مخالفة الثقات .

وإليك أنواع الحديث بسبب من هذه الأسباب :

الموضوع^(١)

إذا كان سبب الطعن في الراوى هو الكذب على رسول الله ﷺ ف الحديث يسمى «الموضوع» .

● تعريفه :

الموضوع لغة : اسم مفعول من وضع الشئ بمعنى حطه ، سمي بذلك لأنحطاطه .

والحديث الموضوع اصطلاحاً : هو المختلق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ كذباً .

وهو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها ، ومن العلماء من يجعل الحديث أربعة أقسام : الصحيح ، والحسن ، والضعف ، والموضوع .. فيكون الموضوع نوعاً مستقلاً .

● حكم روایته :

اتفق العلماء على أنه يحرّم رواية الموضوع من يعلم بوضعه في أي معنى كان إلا مع بيان وضعه ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » ^(٢) .

* * *

● بم يُعرف الحديث الموضوع ؟

يُعرف بأمور منها :

١ - إقرار الواضع بالوضع : كإقرار أبي عصمة نوح بن أبي مريم ، والملقب بـ « نوح الجامع » أنه وضع على ابن عباس أحاديث في فضائل القرآن سورة سورة ، وكإقرار ميسرة بن عبد ربه الفارسي أنه وضع في فضل على رضي الله عنه سبعين حديثاً .

(١) تدريب الراوى ص ١٧٨ - والباعث الحثيث ص ٧٨ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ٨٩

(٢) رواه مسلم .

٢ - ما ينزل منزلة إقراره : كأن يحدث عن شيخ بحديث لا يُعرف إلا عنده ، ثم يُسئل عن مولده فيذكر تاريخاً معيناً ، ثم يتبيّن من مقارنة تاريخ ولادة الراوى بتاريخ وفاة الشيخ المروى عنه أن الراوى ولد بعد وفاة شيخه ، أو أن الشيخ توفى والراوى طفل لا يدرك الرواية .

٣ - وجود قرينة في الراوى : مثل أن يكون الراوى رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت .

٤ - وجود قرينة في المروى : مثل كون الحديث مخالفًا للعقل بحيث لا يقبل التأويل ، أو مخالفًا للحس والمشاهدة ، أو منافيًا لصريح القرآن ، أو ركيك اللفظ ردى العبارة ، كالذى يرويه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً : « أَن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً ، وصلت عند المقام ركعتين » ، ومثل : « لَا يوْلَدْ بَعْدَ الْمِائَةِ مُوْلَودٌ لِلَّهِ فِيهِ حَاجَةٌ » ، ومثل : « وَلَدُ الرَّزَنَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَى سَبْعَةِ أَبْنَاءِ » فإنّه مخالف لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُّ وَازِرَةٌ وَزِرَّ أَخْرَى ﴾ (١) .

* * *

• البواعث التي أدّت إلى الوضع :

١ - القصص والوعظ : فإن القصاص يعنيهم أن يستميلوا قلوب العامة بما يُرَغِّبُ فِي الْمَعْرُوفِ ، وَيُحَدِّرُ مِنَ الْمُنْكَرِ ، ولا يبالون أن يضعوا في ذلك أخباراً ينسبونها إلى رسول الله ﷺ ، قصداً للتكسب والارتزاق ، وتقريراً للعامة بغرائب الروايات ، ومن ذلك : « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، خَلَقَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ كَلْمَةٍ طِيرًا مِنْ قَارَهْ مِنْ ذَهَبٍ ، وَرِيشَهْ مِنْ مَرْجَانٍ » ومن هؤلاء ميسرة بن عبد ربه ، فقد سُئلَ من أين جاءت بهذه الأحاديث ؟ فقال : « وضعتها أرْغَبَ النَّاسَ » .

٢ - الانتصار للمذهب : ولا سيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة ، وأكثرهم كذباً الرافضة ، فقد سُئل عنهم الإمام مالك فقال : « لَا تَكَلِّمُهُمْ وَلَا تَرُوِ

(١) الأنعام : ١٦٤

عنهم فإنهم يكذبون » ، ومن ذلك : « أنا ميزان العلم ، وعلى كفتأه ، والحسن والحسين خيوطه ، وفاطمة علاقته ، والأئمة منا عمود توزن فيه أعمال المحبين لنا والمبغضين لنا » .

وأبعد الفرق عن ذلك الخوارج ، لأنهم يُكَفِّرونَ مرتكب الكبير ، والكذب كبيرة ، فكيف إذا كان على رسول الله ﷺ ؟

٣ - الزندقة : فقد خضع أصحاب الزعامة والرئاسة والجاه بالبلاد المفتوحة لسلطان الإسلام ، ولكنهم ظلوا يحملون في صدورهم الحقد عليه ، ولا يستطيعون المجاهرة بعده ، فوضعوا أحاديث طابعها السخف والسخرية ليفسدوها بها الدين ، مثل : « خلق الله الملائكة من شعر ذراعيه وصدره » ، و « النظر إلى الوجه الجميل عبادة » .

ومن الزنادقة : عبد الكريم بن أبي العوجاء ، قتله محمد بن سليمان العباسى أمير البصرة ، وقال عبد الكريم عند قتله : لقد وضعتم فيكم أربعة آلاف حديث أحَرَّم فيها الحلال ، وأَحَلَّ الحرام .

وبيان بن سمعان الهندي ، الذى قتله خالد بن عبد الله القسرى .

ومحمد بن سعيد المصلوب ، الذى قتله أبو جعفر المنصور .

٤ - التقرب إلى الحكام بما يوافق أهواءهم : مثل قصة غياث بن إبراهيم النخعي مع أمير المؤمنين المهدي ، حين دخل عليه وهو يلعب بالحمام ، فساق بسنده على التو إلى النبي ﷺ أنه قال : « لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح » فزاد كلمة : « أو جناح » إرضاءً للمهدي ، فمنحه المهدي عشرة آلاف درهم ، ثم قال بعد أن ولى : « أشهد أن قفا كذاب على رسول الله ﷺ وأمر بذبح الحمام .

* * .

• خطأ بعض المفسّرين في ذكر الأحاديث الموضوعة :

أخطأ بعض المفسّرين في ذكرهم أحاديث موضوعة في تفاسيرهم من غير بيان وضعها ، ولا سيما ما روى في فضائل القرآن سورة سورة ، ومن هؤلاء المفسّرين : الثعلبي ، والواحدى ، والزمخشري ، والبيضاوى .

* * *

• أشهر المصنفات في الموضوع :

- ١ - « الموضوعات » لابن الجوزي - وهو من أقدم من صنف في هذا الفن .
- ٢ - « اللائئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة » للسيوطى - وهو اختصار لكتاب ابن الجوزي مع زيادات عليه .
- ٣ - « تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة » ، لابن عراق الكتاني - وهو تلخيص لكتابين السابقين .
- ٤ - سلسلة الأحاديث الضعيفة - للألبانى .

* * *

المتروك^(١)

إذا كان سبب الطعن في الرواى هو التهمة بالكذب - وهو السبب الثاني - سمي حديثه متروكاً .

• تعريفه :

المتروك لغة : اسم مفعول من الترك ، وهو الطرح ، والمتروك هو الذي يُطرح لعدم فائدته .

والحديث المتروك اصطلاحاً : هو الحديث الذي في إسناده راوٍ متهم بالكذب . و تكون تهمة الرواى بالكذب لأحد أمرئين :

(١) نزهة النظر ص ٤٤ ، وتدريب الرواى ص ١٥٢ ، وتبشير مصطلح الحديث ص ٩٤

أحدهما : أن لا يُروى الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفًا للقواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص الشريعة .

وثانيهما : أن يُعرف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوى .

● مثاله :

حديث عمرو بن شمر الجعفى الكوفى الشيعى ، عن جابر ، عن أبي الطفيل ، عن علی وعمار قالا : « كان النبي ﷺ يقنت فى الفجر ، ويُكَبِّر يوم عرفة من صلاة الغداة ، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق » .

وقد قال النسائى والدارقطنى وغيرهما عن عمرو بن شمر : « مترون الحديث » .

وإذا كان الحديث الموضوع هو شر الضعيف ، فإن المترون يليه .

* * *

المنكر ^(١)

إذا كان سبب الطعن في الرواى : فخش الغلط ، أو كثرة الغفلة ، أو الفسق ، فحديثه يسمى المنكر .

● تعريفه :

المنكر لغة : اسم مفعول من الإنكار ، ضد الإقرار .

والحديث المنكر اصطلاحاً : عُرِفَهُ العلماء بتعريفين مشهورين :

التعريف الأول : هو الحديث الذى ينفرد به راوٍ فخش غلطه ، أو كثرت غفلته ، أو ظهر فسقه ، أو ضعفت الثقة فيه بما لا يحتمل معه تفرده .

(١) تدريب الرواى ص ١٥١ - وعلوم الحديث ص ٧١ ، ونزهة النظر ص ٤٤

● مثاله :

ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً : « كلو البلح بالتمر ، فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان ». .

قال النسائي : هذا حديث منكر تفرد به أبو زكير ، وهو شيخ صالح ، أخرج له مسلم في المتابعات ، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يتحمل تفرده . التعريف الثاني : هو ما رواه الضعيف مخالفًا لما رواه الثقة . والفرق بينه وبين الشاذ :

(أ) أن الشاذ ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه .

(ب) وأن المنكر ما رواه الضعيف مخالفًا للثقة .

ومن هذا يتبين أنهما يشتركان في اشتراط المخالفة ، ويفترقان في أن الشاذ راويه مقبول ، والمنكر راويه ضعيف .

● مثاله :

ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب الزيارات - وهو غير ثقة - عن أبي إسحاق ، عن العizar بن حريث ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَأَتَى الزَّكَاةَ، وَحَجََّ الْبَيْتَ، وَصَامَ، وَقَرِىَ الضَّيْفَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ». قال أبو حاتم : هو منكر ، لأن غيره من الشفatas رواه عن أبي إسحاق موقوفاً وهو المعروف .

والمنكر يأتي في شدة الضعف بعد مرتبة المتروك .

وحيث كان المنكر - على التعريف الثاني - قسيماً للمعروف ، فإننا نذكر المعروف ، وإن كان من أقسام المقبول الذي يحتاج به .

* * *

المعروف

● تعريفه :

المعروف لغة : هو اسم مفعول من عرف .

والحديث المعروف اصطلاحاً : هو ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الضعيف .

● مثاله :

ما رواه بعض الثقات فى حديث « حبيب بن حبيب الزيات » الآنف الذكر - عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن حرث ، عن ابن عباس رضى الله عنهما موقوفاً ، لم يرفعه إلى النبي ﷺ ، أى أنه لم ينسب هذا القول إلى النبي ﷺ ، وإنما نسبه إلى ابن عباس .

فحبيب غير ثقة ، وقد رفع الحديث ، فجعله من كلام الرسول ﷺ ، وبعض الثقات قد وقفه ، فقد تخالف ، فالحديث من طريق الثقة يسمى « معروفاً » ومن طريق غير الثقة يسمى « منكراً » .

* * *

المعلل^(١)

إذا كان سبب الطعن فى الروى هو « الوهم » فحديثه يسمى « المعلل » .

● تعريفه :

المعلل لغة : اسم مفعول من أعلَه بـكذا فهو مُعلَّل ، وهو القياس الصرفى واللغة الفصيحة ، بإدغام أحد المثلين فى الآخر ، ولكن المحدثين يُعبِّرون عنه بـ « المعلل » وهذا على غير القياس ، وأبعد من هذا فى اللغة التعبير عنه بـ « المعلول » ، كما ذكرنا هذا عند الكلام عن « علم علل الحديث » .

والحديث المعلول اصطلاحاً : هو الحديث الذى اطلع فيه على علة تقدح فى صحته مع أن الظاهر السلامة منها .

والعلة : سبب غامض خفى يقبح فى صحة الحديث .

(١) علوم الحديث ص ٨١ - وتدريب الروى ص ١٦١ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ٩٩

والباعث للمديث ص ٦٣

وُيُستعان على إدراك العلة بـتفرد الراوى ، أو مخالفة غيره له ، أو قرائن أخرى تنبئ البصیر بهذا الفن الحاذق فيه إلى وهم وقع من راوی الحديث ، إما بـكشف إرسال فـى حديث رواه موصولاً ، أو وقف فـى حديث رواه مرفوعاً ، أو إدخاله حديثاً فـى حديث ، أو غير ذلك من الأوهام ، فيحکم بعدم صحة الحديث .

والعلة قد تقع فـى الإسناد ، وقد تقع فـى المتن ، وقد تقع فيهما معاً ، وسبقت أمثلة ذلك فـى الكلام عن « علم علل الحديث » .

* * *

المخالفة للثقات

إذا كان سبب الطعن فـى الراوى مخالفته للثقات ، فإنه ينتج عن مخالفته للثقات خمسة أنواع من علوم الحديث ، وهـى : المدرج ، والمقلوب ، والمزيد فـى متصل الأسانيد ، والمضطرب ، والمصحف .

- ١ - فإن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد ، أو بدمج موقوف بمرفوع ، فيسمى « المدرج » .
 - ٢ - وإن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير ، فيسمى « المقلوب » .
 - ٣ - وإن كانت المخالفة بـزيادة راوـى ، فيسمى « المزيد فـى متصل الأسانيد » .
 - ٤ - وإن كانت المخالفة بـإيدال راوـى بـراوـى ، أو بـحصول التداعـع فـى المتن ولا مرجع . فيسمى « المضطرب » .
 - ٥ - وإن كانت المخالفة بتغيير اللـفـظ مع بقاء السياق ، فيسمى « المصـفـ » .
- وإليك بيان ذلك على التوالى :

الدرج^(١)

• تعريفه :

الدرج لغة : اسم مفعول من أدرجت الشئ في الشئ إذا أدخلته فيه وضمنته إياه .

والحديث الدرج اصطلاحاً : ما غير سياق إسناده ، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل - فهو قسمان : مدرج الإسناد ، ومدرج المتن .

• مدرج الإسناد .. وله صور منها :

أن يُحدث الشيخ فيسوق الإسناد ، ثم يعرض له عارض فيقول كلاماً من عنده ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو من ذلك الإسناد ، فيرويه عنه كذلك .

• مثاله :

ما أخرجه ابن ماجه بقصة ثابت بن موسى الزاهد في روايته : « مَنْ كثُرَتْ صلاته بالليل حَسْنٌ وَجْهَهَا بِالنَّهَارِ ». .

وأصل ذلك أن ثابت بن موسى العابد الزاهد دخل على شريك بن عبد الله القاضي وهو يملأ ويقول : حدثنا الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : « قال رسول الله ﷺ ... » وسكت ليكتب المستلمي (وهو الذي يبلغ صوت المحدث إذا كثر طلابه في المجلس) فلما نظر إلى ثابت قال : « مَنْ كثُرَتْ صلاته بالليل حَسْنٌ وَجْهَهَا بِالنَّهَارِ » وقصد بذلك ثابت لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد ، فكان يُحدث به .

* *

(١) نزهة النظر ص ٤٥ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١٠٣ - وعلوم الحديث ص ٨٦ - والباعث الحديث ص ٧٣ - وتدريب الراوى ص ١٧٣

● مدرج المتن : وهو ما أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل . والإدراج :

١ - قد يكون في أول الحديث .

٢ - وقد يكون في وسط الحديث .

٣ - وقد يكون في آخر الحديث .

● أمثلته :

١ - مثال المدرج في أول الحديث : ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشابة ، عن شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أسبغو الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » قوله : « أسبغو الوضوء » مدرج من قول أبي هريرة ، كما بين في رواية البخاري ، عن آدم ، عن شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : « أسبغو الوضوء ، فإن أبا القاسم ﷺ قال : « ويل للأعقاب من النار » .

قال الخطيب : وهم أبو قطن وشابة في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجم الغفير عنه كرواية آدم .

٢ - ومثال المدرج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي : « كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء - وهو التعبد - الليالي ذات العدد » (١) .
قوله : « وهو التعبد » مدرج من كلام الزهرى .

٣ - ومثال المدرج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً : « للعبد الملوك أجران ، والذى نفسي بيده ، لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبرأمى ، لأحبيت أن أموت وأنا ملوك » (٢) .

فهذا يتبين فيه بداهة أن قوله : « والذى نفسي بيده إلخ » مدرج من قول أبي هريرة ، لاستحالة أن يقوله صلى الله عليه وسلم ، لأن أمها ماتت

(٢) رواه البخارى .

(١) رواه البخارى .

وهو صغير ، فلم تكن موجودة حتى يبرها ، ولأنه يتمنع منه صلى الله عليه وسلم أن يتمنى الرق وهو أفضل الخلق .

* * *

● بِمَ يُعرف المدرج ؟

يُعرف المدرج :

- (أ) بوروده منفصلاً في رواية أخرى .
- (ب) أو بالنص على ذلك من الراوى .
- (ج) أو من بعض الآئمة المطعرين .
- (د) أو باستحالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك .

* * *

● حكم الإدراج :

الإدراج لتفسير شيء من معنى الحديث فيه بعض التسامح ، والأولى أن ينص الراوى على بيانه .

وأما ما وقع من الراوى خطأً من غير عمد ، فلا حرج على المخطئ ، إلا إن كثر خطئه ، فيكون جرحاً في ضبطه وإتقانه .

وأما ما كان من الراوى عن عمد ، فإنه حرام كله على اختلاف أنواعه باتفاق أهل الحديث والفقه والأصول ، لما يتضمن من التلبيس والتدعيس ، ومن عزو القول إلى غير قائله .

* * *

● أشهر المصنفات فيه :

- (أ) « الفصل للوصل المدرج في النقل » للخطيب البغدادي .
- (ب) « تقرير المنهج بترتيب المدرج » لابن حجر ، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه .

* * *

المقلوب^(١)

● تعريفه :

المقلوب لغة : اسم مفعول من « القلب » وهو تحويل الشئ عن وجهه .
والحديث المقلوب اصطلاحاً : هو إبدال لفظ باخر فى سند الحديث أو متنه
بتقديم أو تأخير أو نحوه .

● أقسامه :

ينقسم المقلوب إلى قسمين رئيسيين : مقلوب السند ، ومقلوب المتن .

١ - مقلوب السند : هو ما وقع الإبدال في سنته ، وله صورتان :
(أ) أن يُقدمَّ الراوى ويؤخر في اسم أحد الرواة وأسم أبيه ، كحديث مروى
عن « كعب بن مرة » فيرويه الراوى عن « مرة بن كعب » .
وقد أَلْفَ الخطيب البغدادي في هذا كتاباً سماه « رفع الارتياب في المقلوب
من الأسماء والأنساب » .

(ب) أن يبدل الراوى شخصاً باخر بقصد الإغراب ، كحديث مشهور عن
« سالم » فيجعله الراوى عن « نافع » .

● ومثاله :

ما روی حماد بن عمرو النصيبي - الكذاب - عن الأعمش ، عن أبي صالح ،
عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدوا لهم بالسلام ».
فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وإنما هو معروف عن
سهيل بن صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، هكذا أخرجه مسلم في صحيحه من رواية
شعبة والثورى وجابر بن عبد الحميد وعبد العزيز الداروردى ، كلهم عن سهيل .

(١) نزهة النظر ص ٤٧ - وتبسيط مصطلح الحديث ص ١٧ - وعلوم الحديث ص ٩١
والباعث للحديث ص ٨٧ - وتدريب الراوى ص ١٩١

وهذا الصنيع يُطلق على فاعله أنه يسرق الحديث إذا قصد إليه ، وقد يقع هذا غلطًا من الراوى الثقة ، لا قصداً كما يكون من الوضاعين .

*

- ٢ - مقلوب المتن : وهو ما وقع الإبدال في متنه - قوله صورتان كذلك :
- (أ) أن يُقدم الراوى ويؤخر في بعض متن الحديث .

• ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، ففيه : « ورجل تصدق بصدقه فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماليه » فهذا مما انقلب على أحد الرواية ، وإنما هو على الصحيح المعروف : « حتى لا تعلم شماليه ما تنفق يمينه » هكذا رواه مالك في الموطأ ، والبخاري في صحيحه ، وغيرهما من الأئمة ، وهو وجه الكلام ، لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين .

(ب) أن يجعل الراوى متن حديث على إسناد آخر ، ويجعل إسناده لمن آخر ، قصداً لامتحان بعض العلماء لمعرفة درجة حفظه ، كما فعل علماء بغداد حين قدم إليهم الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، فيما رواه الخطيب ، فإنهم اجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث ، فقلبوها متونها وأسانيدها ، وجعلوا متن هذا لإسناد آخر ، وإسناد هذا لمن آخر ، وسألوه عنها ، فردها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطئ في واحد منها .

* *

• حكم القلب :

الحديث المقلوب من أنواع الضعيف المردود ، ولكنه يختلف أمره باختلاف سبب القلب .

(أ) فإن كان القلب بقصد الإغراب ، فإنه لا يجوز ، لأن فيه تغييرًا للحديث ، وهذا من عمل الوضاعين .

(ب) وإن كان يقصد الامتحان فهو جائز للتثبت من حفظ المحدث وأهليته ، وهذا الجواز مشروط بأن يبين الصحيح قبل انفلاط المجلس .

(ج) وإن كان عن خطأ وسهو فإن فاعله معذور في خطئه ، لكن إذا كثر ذلك منه فإنه يخل بضبطه ويجعله ضعيفاً .

* * *

المزيد في متصل الأسانيد^(١)

● تعريفه :

المزيد لغة : اسم مفعول من الزيادة ، المتصل : ضد المنقطع ، والأسانيد : جمع إسناد .

والمزيد في متصل الأسانيد اصطلاحاً : هو زيادة راو في أثناء سند ظاهره الاتصال .

● مثاله :

ما رواه ابن المبارك قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، حدثني بسر بن عبيد الله ، قال : سمعت أبا إدريس قال : سمعت واثلة يقول : سمعت أبا مرثد يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تجلسوا على القبور ، ولا تُصلوا إليها »^(٢) .

والزيادة في هذا الحديث بالنسبة لراويين ، هما « سفيان » ، و « أبو إدريس » فالوهم في « سفيان » من دون ابن المبارك ، لأن الثقات رروا الحديث عن ابن المبارك ، عن أبي يزيد ، ومنهم من صرّح فيه بالإخبار بينهما ، والوهم في « أبي إدريس » من ابن المبارك ، لأن الثقات رروا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد ، فلم يذكروا أبا إدريس ، ومنهم من صرّح بسماع بُسر من واثلة ، وقد حكم الأئمة على ابن المبارك بالوهم في ذلك ، كالبخاري وغيره .

(١) تيسير مصطلح الحديث ص . ١١ - ونرفة النظر ص ٤٨ - والباعث الحديث ص ١٧٦ - وتدريب الراوى ص ٣٩٢

(٢) رواه مسلم والترمذى ، كلاماً بزيادة أبي إدريس وحذفها .

ويشترط لرد الزيادة واعتبارها وهماً من زادها شرطان :

١ - أن يكون من لم يزدها أتقن من زادها .

٢ - أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة .

فإن احتل الشرطان أو واحد منهما ترجحـت الزيادة وقبلـت ، واعتـبر الإسنـاد الحالـي من تلك الزيـادة منقطـعاً ، لكن انقطعـه خـفي ، وهو الذـي يـسمـى « المـرسـل الخـفي » .

وقد صـنـفـ في هـذـا النـوعـ الخـطـيبـ الـبغـدـادـيـ كـتابـاً سـمـاهـ « تمـيـزـ المـزـيدـ فـي متـصلـ الأـسـانـيدـ » .

* * *

المضطرب^(١)

● تعريفه :

المضطرب لغة : اسم فاعل من « الاضطراب » وهو اختلاف الأمر وفساد نظامه .

والحديث المضطرب اصطلاحاً : هو ما روـى عـلـى أـوـجـهـ مـخـتـلـفـةـ مـتـسـاوـيـةـ فـي القـوـةـ . وـذـلـكـ حـيـثـ لـاـ يـكـنـ الجـمـعـ بـيـنـهـماـ ، وـلـاـ يـكـنـ تـرـجـيـحـ رـوـاـيـةـ عـلـىـ أـخـرـىـ ، فـإـنـهـ إـذـاـ أـمـكـنـ الجـمـعـ بـيـنـهـماـ يـزـوـلـ الـاضـطـرـابـ وـيـكـونـ الـعـلـمـ بـجـمـيـعـ الرـوـاـيـاتـ ، وـإـذـاـ أـمـكـنـ تـرـجـيـحـ رـوـاـيـةـ عـلـىـ أـخـرـىـ يـكـونـ الـعـلـمـ بـالـرـوـاـيـةـ الـرـاجـحةـ .

● أقسامه :

الاضطراب قد يكون في السنـدـ ، وقد يكون في المـتنـ ، ووـقـوعـهـ فـيـ السـنـدـ أـكـثـرـ .

(أ) مضطرب السنـدـ : ومـثالـهـ : حـدـيـثـ أـبـيـ بـكـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـ : يا رسول اللـهـ ، أـرـاكـ شـبـتـ ، قـالـ : « شـبـتـنـيـ هـوـدـ وـأـخـوـاتـهـ » ^(٢) .

(١) نـزـهـةـ النـظـرـ صـ ٤٨ـ - وـتـيـسـيرـ مـصـطـلـعـ الـحـدـيـثـ صـ ١١٢ـ - وـتـدـرـيـبـ الرـاوـيـ صـ ١٦٩ـ -

وـعـلـومـ الـحـدـيـثـ صـ ٨٤ـ - وـبـاعـثـ الـحـدـيـثـ صـ ٧٢ـ . (٢) رـوـاـيـةـ التـرـمـذـيـ .

قال الدارقطنى : هذا حديث مضطرب ، فإنه لم يُروَ إلا من طريق أبي إسحاق ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه مرسلًا ، ومنهم من رواه موصولاً ، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة ، وغير ذلك ، ورواته ثقات ، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض ، والجمع متعدد .

(ب) مضطرب المتن : ومثاله : ما رواه الترمذى ، عن شريك ، عن أبي حمزة ، عن الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها قالت : « سُئل رسول الله ﷺ عن الزكاة فقال : « إن في المال لحقاً سوى الزكاة » ، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ : « ليس في المال حق سوى الزكاة » ، قال العراقي : « فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل » .

• حكمه :

الاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط .
وقد ألف فيه الحافظ ابن حجر كتاباً سماه « المقرب فى بيان المضطرب » التقى به من كتاب « العلل » للدارقطنى ، وأفاد فيه وأجاد .

* * *

المصحف (١)

• تعريفه

المصحف لغة : اسم مفعول من « التصحيف » وهو الخطأ في الصحيفة ، والصحفى : الذي يرى الخطأ عن قراءة الصحف باشتباہ الحروف ، وقيل : أصله أن قوماً كانوا أخذوا العلم عن الصحف من غير أن يلقوا فيه العلماء ، فكان

(١) علوم الحديث ص ٢٥٢ - والباعث الحديث ص ١٧ - وتدريب الراوى ص ٣٨٤ - ونزهة النظر ص ٤٩ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١١٤

يقع فيما يروونه التغيير ، فيقال عنده : قد صحفوا ، أى روه عن الصحف ،
وهم مصطفون ، والمصدر : التصحيح .

والحديث المصحف اصطلاحاً : هو تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها
الثقات لفظاً ومعنى ، وهذا تعريف له بمعنى المصدر ، أى التصحيح .

• أقسامه :

ينقسم المصحف باعتبار موقعه إلى قسمين :

١ - تصحيف في الإسناد : ومثاله : حديث شعبة عن « العوام بن مراجم »
القيسي ، يروى عن أبي عثمان النهدي ، صحفه يحيى بن معين في اسم أبيه
فقال : عن « العوام بن مراجم » بالزاي والخاء المهملة .

٢ - تصحيف في المتن : ومثاله : حديث زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ :
« احتجر في المسجد ... » صحفه ابن لهيعة فقال : « احتجم في المسجد » .

وينقسم المصحف باعتبار منشئه إلى قسمين كذلك :

١ - تصحيف بصر (وهو الأكثر) : بأن يتشبه الخط على بصر القارئ ، إما
لرداة الخط ، أو عدم نقطه ، ومثاله : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتَبَعَهُ سِتَاً مِّنْ شَوَّالَ ... » فصحف « ستَاً » إلى « شيئاً » .

٢ - تصحيف السمع : بأن يكون منشئه ضعف السمع ، أو بعد السامع ،
أو نحو ذلك ، فتشبه عليه بعض الكلمات ، لكونها على وزن صرف واحد ،
ومثاله : حديث مروي عن « عاصم الأحول » صحفه بعضهم فقال : عن « واصل
الأحدب » .

وينقسم باعتبار لفظه أو معناه إلى قسمين :

١ - تصحيف في اللفظ (وهو الأكثر) : وذلك كالأمثلة السابقة .

٢ - تصحيف في المعنى : بأن يبقى الراوى المصحف اللفظ على حاله ، لكن
يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معناه فهماً غير مراد ، ومثاله : قول

أبى موسى محمد بن المثنى العنزي (من قبيلة عنزة) : « نحن قوم لنا شرف ، نحن من عنزة ، صلى إلينا رسول الله ﷺ » يريد بذلك حديث : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى إِلَى عَنْزَةَ » فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم ، والعَنْزَةُ (بفتح العين والنون) : الحرية لها سنان كالرمح ، والعكازة قريب منها ، كانت تغزو بين يدي النبي ﷺ إذا صلى في الفضاء سترة له .

هذا وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف إلى قسمين ، فجعل ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط « تصحيفاً » ، وما كان فيه ذلك في الشكل « تحريفاً » وهو اصطلاح جديد .

وإذا كثر التصحيف من الراوى فإنه يقدح في ضبطه ، بخلاف التصحيف النادر القليل ، فقلما يسلم منه أحد .

• أشهر المصنفات فيه :

(أ) « التصحيف » للحافظ على بن عمر الدارقطني .

(ب) « إصلاح خطأ المحدثين » للمحدث حمد بن محمد الخطابي .

(ج) « التصحيف والتحريف وشرح ما يقع فيه » لليقان الحسن بن عبد الله أبى أحمد العسكرى .

* * *

الشاذ والمحفوظ (١)

• تعريفهما :

الشاذ لغة : اسم فاعل من شَدَّ بمعنى « انفرد » فالشاذ بمعنى المنفرد عند الجمهور .

(١) علوم الحديث ص ٦٨ - ٧٢ ، والباعث الحيثي ص ٥٦ - وتدريب الراوى ص ٥٣
ونزهة النظر ص ٥٥ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١١٧

والحديث الشاذ اصطلاحاً : عند ابن حجر : هو ما رواه الثقة مخالفًا لمن هو أرجح منه ، لمزيد ضبط . أو كثرة عدد ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات كعلو سنته مثلاً .

والمحفوظ لغة : اسم مفعول من الحفظ بمعنى الضبط ، ومنه قولهم : مَنْ حفظ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ .

والحديث المحفوظ اصطلاحاً : هو ما رواه الأرجح صفة أو عدداً أو غير ذلك من وجوه الترجيح الأخرى مخالفًا للراجع .

● مثال ذلك : يقع الشذوذ في السند كما يقع في المتن .

١ - مثال الشذوذ في السند : ما رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من طريق ابن عبيدة ، عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة ، عن ابن عباس : « أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه ، فدفع رسول الله ﷺ ميراثه إليه » .

وروى الترمذى والنسائى وابن ماجه بسندتهم عن ابن جرير ، عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما : « أن رجلاً توفي ... إلخ » .

ولكن خاف ابن عبيدة حماد بن زيد ، فروى الحديث عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة ، ولم يذكر ابن عباس .

فابن عبيدة ، وابن جرير ، وحماد بن زيد ثقات ، ولكن حماداً خالفاً ابن عبيدة وابن جرير فأرسل الحديث ، وهما قد وصلاه بذكر الصحابي ، وبما أنهما أرجح منه عدداً فحديثهما يسمى « المحفوظ » وحديثه يسمى « الشاذ ». .

٢ - مثال الشذوذ في المتن : ما رواه أبو داود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا صلَّى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه » .

قال البيهقي : خالف عبد الواحد العدد الكبير في هذا ، فإن الناس إنما رواه من فعل النبي ﷺ لا من قوله ، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ ، فالحديث من طريق عبد الواحد - وهو ثقة - « شاذ » ومن طريق الثقات الآخرين « محفوظ » لأنهم أكثر عدداً ، فهم أرجح .

• حكم الشاذ والمحفوظ :

ال الحديث « الشاذ » حديث مردود ، وال الحديث « المحفوظ » حديث مقبول .

* * *

الجهالة بالراوى^(١)

• تعريفها :

الجهالة لغة : مصدر « جهل » ضد « علم » والجهالة بالراوى تعني عدم معرفته .

• أسبابها :

١ - كثرة نعوت الراوى من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب ، فيشتهر بشيء منها ، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض ، فيظن أنه راوى آخر ، مثل : « محمد بن السائب بن بشر الكلبى » فقد نسبه بعضهم إلى جده ، وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وكنى بأبي النضر ، وأبى سعيد ، وأبى هشام .

٢ - قلة رواية الراوى وقلة من روى عنه ، مثل : « أبو العشراء الدارمى » من التابعين ، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة .

٣ - عدم التصريح باسمه ، مثل قول الراوى : أخبرنى فلان ، أو شيخ ، أو رجل ، أو نحو ذلك .

* *

(١) تدريب الراوى ص . ٢١ - وعلوم الحديث ص . ١٠٠ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١١٩

● تعريف المجهول :

المجهول : هو من لم يعرف عينه أو صفتة ، ويشمل هذا :

(أ) مجهول العين : وهو من ذكر اسمه ولم يرو عنه إلا راو واحد - وهذا لا تُقبل روایته حتى يوثق .

(ب) مجهول الحال (ويسمى المستور) : وهو من روى عنه اثنان فأكثر لكنه لم يوثق - وحكم روایته الرد على الصحيح .

(ج) المبهم : وهو من لم يصرح باسمه في الحديث - وحكم روایته الرد حتى يُعرف اسمه ، ولو كان الإبهام بلفظ التعديل ، مثل : أخبرني الثقة ، فلا تقبل روایته كذلك على الصحيح .

* * *

● أشهر المصنفات في أسباب الجهالة :

١ - « موضع أوهام الجمع والتفرق » للخطيب البغدادي - في كثرة نعوت الراوي .

٢ - « الوحدان » للإمام مسلم - في قلة روایة الراوي .

٣ - « الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة » للخطيب ، في عدم التصريح باسم الراوي .

* * *

البدعة^(١)

● تعريفها :

البدعة لغة : اسم هيئة من الابتداع ، كالرفة من الارتفاع ، وهي كل شيء أحدث على غير مثال سابق .

(١) نزهة النظر ص ٥٣ - وعلوم الحديث ص ١٠٣ - والباعث الحيث ص ١٠٠ - وتدريب الراوي ص ٢١٦ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١٢٣

والبدعة اصطلاحاً : ما استحدث في الدين بعد النبي ﷺ مما لا أصل له في الشرع .

• أنواعها :

البدعة نوعان : بدعة مُكَفَّرَةٌ ، وبدعة مُفْسَدَةٌ .

١ - البدعة المكفرة : أي التي يكفر صاحبها بسببها ، والمعتمد في صاحب البدعة المكفرة أنه من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة ، أو من اعتقد عكسه - وهذا ترد روایته .

٢ - البدعة المفسدة : أي التي يفسق صاحبها بسببها ، وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلاً - وهذا تقبل روایته على الصحيح بشرطين :

(أ) أن لا يكون داعية إلى بدعته .
(ب) أن لا يروى ما يُروج بدعته .

* * *

سوء الحفظ

• تعريفه :

سيء الحفظ : هو من لم يرجع جانب إصابته على جانب خطئه .

وسوء الحفظ نوعان :

١ - نوع نشأ مع الراوى من أول حياته ولازمه - وهذا تكون روایته مردودة ، ويسمى خبره « الشاذ » على رأى بعض أهل الحديث .

٢ - نوع يطرأ على الراوى ، إما لكتبه ، أو لذهاب بصره ، أو لاحتراق كتبه - فهذا يسمى « المختلط » والحكم في روایته التفضيل .

(أ) فما حدث قبل الاختلاط ، وتميز ذلك ، فمقبول .

(ب) وما حدث به بعد الاختلاط ، فمردود .

(ج) وما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده ، توقف فيه حتى يتميز .

* * *

أقسام الحديث بالنسبة إلى من أُسند إليه

الخبر بالنسبة إلى من أُسند إليه قد يكون مقبولاً ، وقد يكون مردوداً ،
وينقسم بهذا الاعتبار إلى أربعة أقسام :

- ١ - الحديث القدسى - وسبق الكلام عنه .
- ٢ - المرفوع
- ٣ - الموقف .
- ٤ - المقطوع .

وإليك بيان هذه الثلاثة :

المرفوع ^(١)

• تعريفه :

المرفوع لغة : اسم مفعول من « رفع » ضد « وضع » كأنه سمي بذلك لنسبته
إلى صاحب المقام الرفيع ، وهو النبي ﷺ .

والحديث المرفوع اصطلاحاً : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول ، أو فعل ،
أو تقرير ، أو صفة .. تصريحاً ، أو حكماً ، سواء أكان المضيف هو الصحابي ،
أو من دونه ، متصلة كان الإسناد أو منقطعاً .

• أنواعه :

يتضح من هذا التعريف أن أنواع المرفوع ثمانية ، لأنه إما أن يكون قوله
أو فعلًا ، أو تقريراً ، أو صفة ، وكل من هذه الأربعة ، قد يكون رفعه
تصريحاً ، وقد يكون رفعه حكماً .

(١) نزهة النظر ص ٥٦ - ٦٩ ، وتبسيير مصطلح الحديث ص ١٢٨ - وتدريب الراوى ص ١٩
- علوم الحديث ص ٤١ - والباعث الحيث ص ٤٥

• أمثلته :

١ - المرفوع من القول تصريحاً : أن يقول الصحابي : سمعتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول كذا ، أو حدثنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكتذا ، أو يقول هو أو غيره : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا ، أو عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال كذا ، أو نحو ذلك .

٢ - المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً : ما ي قوله الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائييليات فيما يتعلق بالأمور الماضية ، كبد ، الخلق ، وأخبار الأنبياء - أو الأمور المستقبلة : كأشراط الساعة ، وأحوال الآخرة .

ومن ذلك قول الصحابي : أمرنا بكتذا ، أو نهينا عن كذا ، أو من السنة كذا .

٣ - المرفوع من الفعل تصريحاً : أن يقول الصحابي : رأيتُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل كذا - أو يقول هو أو غيره : كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل كذا .

٤ - المرفوع من الفعل حكماً : أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه ، فيدل على أن ذلك ليس من عنده ، وإنما هو عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كما في رواية البخاري : « كان ابن عمر وابن عباس يفطران ويقتران في أربعة بُرُد ». .

٥ - المرفوع من التقرير تصريحاً : أن يقول الصحابي : فعلتُ بحضورة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا ، أو يقول هو أو غيره : فعل فلان بحضورة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا ، ولا يذكر إنكار الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لذلك .

٦ - المرفوع من التقرير حكماً : أن يقول الصحابي : كان الصحابة يفعلون كذا في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٧ - المرفوع من الصفة تصريحاً : أن يذكر صفة من صفات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كما في حديث على رضي الله عنه : « لم يكن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالطويل ولا بالقصير » ، « كان النبي دائم البشر ، سهل الخلق ، لين الجانب » ^(١) .

(١) رواه الترمذى .

٨ - المرفوع من الصفة حكماً : وقد جعلوا منه قول الصحابي : أحل لنا كذا ، أو حرم علينا كذا ، فإن ظاهره أن النبي ﷺ هو الذي أحل أو حرم - وكون هذا من المرفوع من الصفة حكماً باعتبار أن الفعل صفة لفاعله ، فالرسول ﷺ هو الذي أحل ، وهو الذي حرم ، فالتحليل والتحريم صفة له - وفي هذا ضرب من التجوز ، وإن كانت هذه الصيغة من المرفوع حكماً .

* * *

الموقف

● تعريفه :

الموقف لغة : اسم مفعول من « الوقف » لأن الراوى وقف بالحديث عند الصحابي .

والحديث الموقف اصطلاحاً : هو ما أضيف إلى الصحابي من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، متصلأً كان إسناده إليه أو غير متصل .

● أمثلته :

١ - الموقف القولي : مثل قول الراوى : قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يُكذب الله ورسوله » ^(١) .

٢ - الموقف الفعلى : مثل قول البخاري : « وأمّ ابن عباس وهو متيمم » ^(٢) .

٣ - الموقف التقريري : مثل قول أحد التابعين مثلاً : فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم ينكر على .

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه البخاري .

والحديث الموقوف ، قد يكون صحيحاً ، أو حسناً ، أو ضعيفاً ، والأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به ، لأنه أقوال وأفعال صحابة ، لكنها إن ثبتت فإنها تقوى بعض الأحاديث الضعيفة .

* * *

المقطوع

● تعريفه :

المقطوع لغة : اسم مفعول من « قطع » ضد « وصل » .
والحديث المقطوع اصطلاحاً : هو ما أضيف إلى التابع أو من دونه من قول أو فعل ، متصلةً أو غير متصلة .

والفرق بينه وبين المنقطع : أن المقطوع من صفات المتن ، والمنقطع من صفات الإسناد ، فالحديث المقطوع من كلام التابع فمَن دونه ، وقد يكون السند متصلةً إليه ، أما المنقطع فإنه يعني أن إسناد ذلك الحديث غير متصلة ، ولا تعلق له بالمتن .

وقد أطلق بعض المحدثين - كالشافعى والطبرانى - لفظ « المقطوع » على « المنقطع » الذى لم يتصل إسناده ، وهذا اصطلاح غير مشهور ، ويبدو أن ذلك كان قبل استقرار مصطلحات الحديث ، ثم أصبح اصطلاح المقطوع معايراً لاصطلاح المنقطع .

● أمثلته :

١ - المقطوع القولى : مثل قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع : « صَلَّى وَعَلَيْهِ بِدْعَتِهِ » ^(١) .

(١) رواه البخارى .

٢ - المقطوع الفعلى : مثل قول إبراهيم بن محمد بن المتن : « كان مسروق يرخي الستر بينه وبين أهله ، ويُقبل على صلاته ، ويخلِّيهم ودنياهم » ^(١) .

* * *

● مظان الموقوف والمقطوع :

أكثر ما يوجد الموقف والمقطوع في :

١ - مصنف ابن أبي شيبة .

٢ - مصنف عبد الرزاق .

٣ - تفاسير : ابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن المنذر .

* * *

زيادة الثقة ^(١)

المراد بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما عما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث .

وقد اعتنى بمعرفة هذا النوع أئمة الحديث ، واشتهر بذلك منهم :

(أ) أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري .

(ب) وأبو نعيم الجرجاني .

(ج) وأبو الوليد حسان بن محمد القرشى .

● مكان وقوع الزيادة وحالاتها :

تكون الزيادة في المتن : بزيادة كلمة أو جملة - أو في الإسناد : برفع موقوف أو وصل مرسل .

(١) رواه أبو نعيم في الخلية .

(٢) علوم الحديث ص ٧٧ - ونزهة النظر ص ٢٦ - وتدريب الراوى ص ١٥٦ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١٣٧

والزيادة : (أ) تارة تكون من شخص واحد ، بأن يرويه ناقصاً في رواية ، وبتلك الزيادة في رواية أخرى .

(ب) وتارة تكون الزيادة من شخص آخر سوى من رواه ناقصاً .

• حكمها :

قسم ابن الصلاح - وتابعه النووى - الزيادة بحسب قبولها وردتها إلى ثلاثة أقسام :

١ - زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات - وهذا القسم حكمه القبول ، لأنه في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة العدل .

٢ - زيادة منافية لما رواه الثقات ، وذلك بأن تعارضها تعارضًا لا يمكن الجمع بينهما ، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى - وهذا القسم يقع فيه الترجيح بين الزيادة وما يعارضها ، فيُقبل الراجح ويُرد المرجوح .

٣ - زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات ، كتقييد مطلق أو تخصيص عام - والصحيح في هذا القسم قبوله .

* *

• أمثلة للزيادة في المتن :

١ - مثال الزيادة التي ليس فيها منافاة : ما رواه مسلم من طريق على بن مسهر ، عن الأعمش ، عن أبي رزين وأبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، من زيادة كلمة : « فليرقه » في حديث ولوغ الكلب ، ولم يذكرها سائر الحفاظ من أصحاب الأعمش ، وإنما رواه هكذا : « إذا ولغ الكلب في إناه أحدكم فليغسله سبع مرار » .. فزيادة كلمة : « فليرقه » بمنزلة خبر تفرد به على بن مسهر ، وهو ثقة ، فتُقبل .

٢ - مثال الزيادة المنافية : زيادة : « يوم عرفة » في حديث : « يوم عرفة ، ويوم النحر ، وأيام التشريق ، عيدهنا أهل الإسلام ، وهي أيام أكل وشرب » ..

فإن الحديث من جميع طرقه بدونها ، وإنما جاء بها موسى بن علي بن رياح عن أبيه عن عقبة بن عامر ^(١) - وهذه الزيادة يقع فيها الترجيح .

٣ - مثال الزيادة التي يقع فيها نوع منافاة : ما رواه مسلم من طريق أبي مالك الأشجعى ، عن ربعى ، عن حزيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « ... وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً » فقد تفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعى بزيادة : « تربتها » ولم يذكرها غيره من الرواية ، وإنما رووا الحديث هكذا : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » . ومذهب الشافعى ومالك قبول مثل هذه الزيادة - وهو الصحيح . أما الحنفية فإنهم جعلوا الزيادة التى فيها وصف يقتضى تغيير الحكم من قبل الزيادة المنافية المعاشرة ، وأجروا قانون المعارضه والترجيع بينها وبين الأصل ، ولذلك لم يعملا بمثل هذه الزيادة .

* * *

• حكم الزيادة في الإسناد :

تعنى بالزيادة في الإسناد هنا ما يكون من رفع موقوف ، أو وصل مرسل ، أوى تعارض الرفع مع الوقف وتعارض الوصل مع الإرسال .

وقد اختلف العلماء في قبول مثل هذه الزيادة وردها .

(أ) فذهب جمهور الفقهاء والأصوليين إلى قبول الزيادة .

(ب) وذهب أكثر أصحاب الحديث إلى رد الزيادة .

(ج) وذهب بعض أصحاب الحديث إلى الترجيح ، فيكون الحكم للأكثر ، أو للأحفظ .

(١) أخرجه الترمذى وأبو داود وغيرهما .

● ومثاله : حديث : « لا نكاح إلا بولى » فقد رواه يونس بن أبي إسحاق السبعى ، وابنه إسرائيل ، وقيس بن الريبع ، عن أبي إسحاق مسندًا متصلًا ، ورواه سفيان الثورى ، وشعبة بن الحجاج ، عن أبي إسحاق مرسلًا .

* * *

المتابع والشاهد وطريقة التوصل إليهما (الاعتبار) ^(١)

● مثال :

ثبت أن رسول الله ﷺ قال : « الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غُمَّ عليكم فاقدروا له ». هذا الحديث رواه مالك والبخاري ومسلم والنسائي وابن خزيمة .

روى أصحاب مالك عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « فإن غُمَّ عليكم فاقدروا له » .

ورواه الشافعى عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر بلفظ أن رسول الله ﷺ قال : « فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين » .

ورواه عبد الله بن سلمة القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال : « فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين » .

ورواه عاصم بن محمد ، عن أبيه محمد بن زيد ، عن جده عبد الله بن عمر بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال : « فإن غُمَّ عليكم فكملوا ثلاثين » .

(١) علوم الحديث ص ٧٤ - وتدريب الرواى ص ١٥٣ - ونزهة النظر ص ٣ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١٤١

ورواه محمد بن حنين عن ابن عباس بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال :
« ... فإنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ ». .

ورواه محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ : أن رسول الله ﷺ قال :
« ... فإنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ ». .

وهنا أمور :

١ - ظن قوم تفرد الشافعى فى رواية ابن عمر بلفظ : « فأكملا العدة ثلاثين ».

٢ - بحث العلماء وفتشوا المتن والأسانيد فوجدوا :

(أ) أن القعنبي قد شارك الشافعى من أول السند إلى ابن عمر بلفظ :
« ... فَكَمَلُوا ثَلَاثِينَ ». .

(ب) وأن محمد بن زيد قد شاركشيخ الشافعى فى ابن عمر بلفظ :
« ... فَكَمَلُوا ثَلَاثِينَ ». .

٣ - وببحث العلماء وسبروا المتن والأسانيد فوجدوا :

(أ) أن محمد بن حنين قد شاركشيخ الشافعى ولكن إلى ابن عباس
بلفظ : « ... فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ ». .

(ب) أن محمد بن زياد قد شاركشيخ الشافعى ، ولكن إلى
أبي هريرة بلفظ : « ... فإنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ ». .

وبذا يتضح أن ما رواه الشافعى ليس بغرير لوجود مشارك فى اللفظ
أو المعنى عن ابن عمر نفسه ، أو عن صحابى آخر .

فالحديث المشارك لحديثه لفظاً أو معنى واتحد معه فى الصحابى يسمى
« متابعاً ». .

والحديث المشارك لحديثه لفظاً أو معنى وخالف معه في الصحابي يسمى
« شاهداً » .

والمشاركة للشافعى في الصحابي :

(أ) إن كانت من أول السنن تسمى « متابعة تامة » .

(ب) وإن كانت لا تبدأ من أول السنن تسمى « متابعة قاصرة » .

وعلى هذا :

١ - فالمتابع ، ويسمى التابع :

● لغة : هو اسم فاعل من « تابع » بمعنى وافق .

● واصطلاحاً : هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظاً
ومعنى ، أو معنى فقط مع الاتحاد في الصحابي .

٢ - والشاهد :

● لغة : اسم فاعل من الشهادة ، يسمى بذلك لأنّه يشهد أن للحديث الفرد
أصلاً ويكفيه . كما يقوى الشاهد قول المدعى ويدعمه .

● واصطلاحاً : وهو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظاً
ومعنى ، أو معنى فقط ، مع الاختلاف في الصحابي .

٣ - والمتابعة :

● لغة : مصدر « تابع » بمعنى وافق ، فالمتابعة : الموافقة .

● واصطلاحاً : أن يشارك الرواى غيره في رواية الحديث - وهي نوعان :

(أ) متابعة تامة : وهي أن تحصل المشاركة للراوى من أول الإسناد .

(ب) ومتابعة قاصرة : وهي أن تحصل المشاركة للراوى أثنا ، الإسناد .

٤ - الاعتبار :

• لغة : مصدر « اعتبر » .. ومعنى الاعتبار : النظر فى الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها .

• واصطلاحاً : هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راوٍ ليعرف هل شاركه فى روايته غيره أو لا ، أى هيئة التوصل إلى المتابع والشاهد .



١. طرق التحمل وَصَيْغُ الأَدَاءِ

المراد بطرق التحمل : طرق تلقى الحديث وأخذه عن الشيوخ .
والمراد بصيغ الأداء : الألفاظ التى يؤدى بها المحدث فى رواية الحديث
وإعطائه للطلاب ، مثل : سمعتُ ، أو حدثني ، أو نحو ذلك .
ولا يُشترط لتحمل الحديث الإسلام والبلوغ على الصحيح ، لكن يُشترط ذلك
للأداء ، فتُقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله من الحديث قبل إسلامه ، أو قبل
بلغه ، لكن يُشترط التمييز بالنسبة لغير البالغ ، وحدّ بعض العلماء ذلك
بخمس سنين ، والصواب اعتبار التمييز ، فإن فهم الخطاب ورد الجواب كان
مميزاً صحيحاً السماع ، وإلا فلا .

وطرق تحمل الحديث ثمانية : وهى السماع من لفظ الشيخ - القراءة على
الشيخ - الإجازة - المناولة - الكتابة - الإعلام - الوصية - الوجادة .
وإليك توضيحها وبيان ألفاظ الأداء لكل منها :

١ - السماع من لفظ الشيخ :

وصورته أن يقرأ الشيخ ويسمع الطالب ، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه ،
وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه ، أو سمع فقط ولم يكتب .
والسماع أعلى أقسام طرق التحمل عند الجمهور .

وألفاظ الأداء فيها : سمعتُ وحدثني ، فإن جمع الراوى وقال : سمعنا
وحدثنا ، فهذا يدل على أنه سمع منه مع غيره ، وإن كانت النون قد تُستعمل
للعجمة ولكن بقلة .

أما : قال لي ، أو ذكر لي ، فهو لائق بسماع المذاكرة لا سماع التحديد .

* * *

(١) تدريب الراوى ص ٢٣٦ - وعلوم الحديث ص ١١٨ - ونزة النظر ص ٧٦ - وتبسيير
مصطلح الحديث ص ١٥٨

٢ - القراءة على الشيخ : ويسمىها أكثر المحدثين « عرضاً » ..

وصورتها أن يقرأ الطالب من مرويات شيخه ، ويسمع الشيخ منه ليضبطها له ، يستوى في هذا أن يقرأ الطالب ، أو يقرأ غيره وهو يسمع ، سواء أكانت القراءة من حفظ أو من كتاب ، سواء أكان الشيخ يتابع القارئ من حفظه ، أو أمسك بتأصل كتابه هو ، أو أمسك ثقة غيره .

واختلفوا في رتبة القراءة على الشيخ ، أهي مساوية للسماع ، أم أدنى منه ، أم أعلى ؟ والصحيح أنها أدنى من السمع .

والأجود في الفاظ الأداء فيها : قرأتُ على فلان ، أو قرِيَّ علىه وأنا أسمع فأقرُّ به .

ويلى ذلك عبارات السمع مقيدة بلفظ القراءة ، كحدثنا قراءة عليه ، والشائع عند المحدثين إطلاق لفظ « أخبرنا » فقط دون غيرها .

* * *

٣ - الإجازة :

وهي الإذن بالرواية لفظاً أو كتابة .

وصورتها أن يقول الشيخ لأحد طلابه : أجزتُ لك أن تروي عنى كذا ، ومن أنواعها :

(أ) أن يجيز الشيخ معيناً لمعين : كأجزتك صحيح البخاري - وهذا أعلاها .

(ب) أن يجيز معيناً بغير معين ، : كأجزتك رواية مسموعاتى .

(ج) أن يجيز غير معين بغير معين : كأجزت أهل زمانى رواية مسموعاتى .

(د) أن يجيز بمجهول أو لمجهول : كأجزتك كتاب السنن ، وهو يروى عدداً من السنن ، أو أجزت لحمد بن خالد الدمشقى ، وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم .

(ه) أن يجيز لعدوم تبعاً لموجود : كأجزتك لفلان ولمن يولد له ، أو استقلالاً: كأجزتْ من يولد لفلان .

والنوع الأول من هذه الأنواع هو الذى أجازه الجمهور ، واستقر العمل عليه ، وهو الصحيح .

أما الأنواع الأخرى فاختلقو فيها اختلافاً كثيراً ، وهى ما بين هزيل أو باطل .
والفاظ الأداء فى هذه الطريق أن يقول الراوى : أجاز لى فلان ، أو حدثنا إجازة ، أو أخبرنا إجازة ، أو أنبأنا إجازة .

* * *

٤ - المناولة : وهى نوعان :

(أ) المناولة المقرونة بالإجازة ، وهى أعلى أنواع الإجازة مطلقاً ، لأن يدفع الشيخ الى الطالب كتابه ويقول له : هذا روایتى عن فلان فاروه عنى ، ثم يقيمه معه تقليكاً أو إعارة لينسخه - وهذه تجوز الرواية بها ، وهى أدنى مرتبة من السماع والقراءة على الشيخ .

(ب) المناولة المجردة عن الإجازة ، بأن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه مقتضاً على قوله : هذا سمعى - وهذه لا يجوز الرواية بها على الصحيح .
والفاظ الأداء فيها أن يقول : « ناولنى وأجازنى » أو « ناولنى » أو « حدثنا مناولة وإجازة » أو « أخبرنا مناولة » .

* * *

٥ - الكتابة :

وهي ان يكتب الشيخ مسموعه حاضر أو غائب بخطه أو بأمره ، وهى نوعان :
(أ) كتابة مقرونة بالإجازة : كأجزتك ما كتبتُ لك ، أو إليك ، أو نحو ذلك - والرواية بها صحيحة ، وهى فى قوة المناولة المقرونة بالإجازة .

(ب) كتابة مجردة عن الإجازة : كأن يكتب له بعض الأحاديث ويرسلها له، ولا يجيزه بروايتها - وهذه اختلفوا في حكمها .
فمنعها قوم - وأجازها آخرون اذا عرف المكتوب إليه خط الكاتب .

* * *

٦ - الإعلام :

وهو إعلام الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه من فلان مقتضراً عليه ، دون أن يأذن في روايته عنه .
واختلف العلماء في حكم الرواية بالإعلام ، فأجازه قوم - ومنعها آخرون .
وألفاظ الأداء فيها ، أن يقول في الأداء : أعلمكني شيخي بكلذا .

* * *

٧ - الوصية :

وهي أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويها .
والرواية بالوصية أجازها بعضهم - والصواب عدم الجواز .
وألفاظ الأداء فيها أن يقول الراوى : أوصى إلى فلان بكلذا ، أو حدثني فلان وصية .

* * *

٨ - الوجادة :

بكسر الواو - مصدر « وجد » وهو مصدر مولّد غير مسموع من العرب - وهي : أن يجد الطالب أحاديث بخط شيخ يرويها يعرفه ذلك الطالب ، وليس له سماع منه ولا إجازة .

والرواية بالوجادة من باب المنقطع ، لكن فيها نوع اتصال .
وألفاظ الأداء فيها أن يقول الواجب : « وجدت بخط فلان ، أو قرأت بخط فلان كذا » ثم يسوق الإسناد والمتن .

* * *

الفرق بين « مثله » و « نحوه »

قد يروى المحدث الحديث بإسناد ، ثم يتبعه بإسناد آخر ، ويقول عند انتهائه :
« مثله » أو « نحوه » فهل هما بمعنى واحد ؟

الذى عليه المحققون من العلماء التفرقة بين أن يقول : « مثله » أو يقول :
« نحوه » فلا يحل له أن يقول : « مثله » إلا بعد أن يعلم أن الحديث فى
الإسنادين على لفظ واحد ، ويحل له أن يقول : « نحوه » إذا كان الحديث فى
الإسناد الثانى على مثل معانى الأول ، وليس بلفظه .

وإذا روى المحدث الحديث بإسناد ثم أتبعه بإسناد آخر ، وقال عند انتهائه :
« مثله » ، فأراد الراوى عنه أن يقتصر على الإسناد الثانى ويسوق لفظ
الحديث المذكور عقب الإسناد الأول ، فالالأظهر المنع من ذلك ، وكذا إذا كان
المحدث قد قال : « نحوه » .

¶

وأجاز بعضهم هذا فى « مثله » دون « نحوه » .

وإذا ذكر الشيخ إسناد الحديث ولم يذكر من متنه إلا طرفاً منه ثم قال :
« وذكر الحديث » أو قال : « وذكر الحديث بطوله » فأراد الراوى عنه أن يروى
عنه الحديث بكماله وبطوله فهذا أولى بالمنع مما سبق ذكره فى قوله : « مثله »
أو « نحوه » ، وإنما يبين ذلك بأن يقتضى ما ذكره الشيخ على وجهه فيقول :
« قال : ذكر الحديث بطوله » ثم يقول : والحديث بطوله هو كذا وكذا .. ويسوقه
إلى آخره .

* * *

• أشهر المصنفات فى « علم المصطلح » :

١ - المحدث الفاصل بين الراوى والواعى : صنفه القاضى أبو محمد الحسن
ابن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمى (ت . ٣٦ هـ) لكنه لم يستوعب أبحاث
المصطلح كلها .

٢ - معرفة علوم الحديث : صنفه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٥٤ هـ) لكنه لم يُهذب الأبحاث ، ولم يرتبها ترتيباً فنياً مناسباً .

٣ - المستخرج على معرفة علوم الحديث : صنفه أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) استدرك فيه على الحاكم النيسابوري ما فاته في كتابه « معرفة علوم الحديث » .

٤ - الكفاية في علم الرواية : صنفه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المشهور (ت ٤٦٣ هـ) .

٥ - الجامع لأخلاق الرأوى وأداب السامع : صنفه الخطيب البغدادي كذلك .

٦ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السماع : صنفه القاضى عياض ابن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ) .

٧ - ما لا يسع المحدث جهله : صنفه أبو حفص عمر بن عبد المجيد الميانجى (ت ٥٨٠ هـ) .

٨ - علوم الحديث : صنفه أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهريزوري المشهور بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) وشهرة تسمية الكتاب « مقدمة ابن الصلاح » وهو من أجود الكتب في المصطلح جمع فيه مؤلفه ما تفرق في غيره من كتب الخطيب ومن تقدمه ، وهو عمدة من جاء بعده من العلماء ، فكم من مختصر له وناظم ، ومعارض له ومنتصر .

٩ - التقريب والتيسير لمعرفة سن البشير النذير : صنفه محى الدين يحيى ابن شرف النوى (ت ٦٧٦ هـ) وهو اختصار لكتاب « علوم الحديث » لابن الصلاح .

١٠ - تدريب الرأوى في شرح تقريب النواوى : صنفه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) وهو شرح لكتاب « تقريب النواوى » .

١١ - نظم الدور فى علم الأثر : منظومة صنفها زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٦ هـ) ومشهورة باسم « ألفية العراقي » نظم فيها « علوم الحديث » لابن الصلاح ، وعليها شروح متعددة ، منها شرحان للمؤلف نفسه .

١٢ - فتح المغيث فى شرح ألفية الحديث : صنفه محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت ٩٢ هـ) وهو أولى شرح على ألفية العراقي .

١٣ - فتح الباقي على ألفية العراقي : صنفه الحافظ زين الدين الشيخ زكرياء بن محمد بن زكرياء الأنصارى (ت ٩٢٥ هـ) .

١٤ - نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر : صنفه الحافظ ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) وهو جزء مختصر لكنه من أجود المختصرات وأفضلها ترتيباً وتقسيماً ، وقد شرحه مؤلفه بشرح سماه « نزهة النظر » كما شرحه غيره .

١٥ - المنظومة البيقونية : صنفها عمر بن محمد البيقونى (ت ١٨٠ هـ) وهي من المنظومات المختصرة النافعة المشهورة ، وعليها شروح متعددة منها : « شرح الزرقانى على البيقونية » للشيخ محمد الزرقانى .

١٦ - قواعد التحديث : صنفه محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢ هـ) .

١٧ - تيسير مصطلح الحديث : صنفه الدكتور محمود الطحان . وهو أستاذ معاصر ، بارك الله فى عمره ونفع به ، وكتابه هذا من أيسر الكتب تناولاً لموضوعاته .



علم التخرج ودراسة الأسانيد

• تعريف التخرج :

الخرج لغة : يأتي بعده معان ، وأقربها هنا أن يكون من خرج بمعنى بز من مقره أو حاله وانفصل وظهر ، وكذا الإخراج ، يقال : أخرج الشيء : أى أبرزه وأظهره ، والخرج : موضع الخروج ، وأخرج الحديث وخرجه : أى أبرزه للناس وأظهره لهم ببيان مخرجه .

والخرج اصطلاحاً : هو الدلالة على موضع الحديث فى مصادره الأصلية التى أخرجته بسنده ثم بيان مرتبته عند الحاجة .

* * *

• تاريخ التخرج :

كان اطلاع علمائنا الأوائل على مصادر السنة اطلاعاً واسعاً ، فلا يتعدى على أحدهم إذا ذكر الحديث أن يعرف موضعه فى كتب السنة ، فلما ضعفت الهمة تعذر معرفة مواضع الأحاديث التى استشهد بها المصنفون فى العلوم الشرعية وغيرها ، فنهض بعض العلماء وخرجوا أحاديث بعض الكتب وعزوها إلى مصادرها من كتب السنة الأصول ، وذكروا طرقها ، وتكلموا عليها بالتصحيف والتضييف ، فظهر ما يسمى بـ « كتب التخرج » وأشهرها :

١ - تخرج أحاديث المذهب : صنفه محمد بن موسى الحازمي الشافعى (ت ٥٤٨ هـ) وكتاب « المذهب » كتاب فى الفقه الشافعى ، صنفه أبو إسحاق الشيرازي .

(١) أصول التخرج ودراسة الأسانيد - د . محمود الطحان .

- ٢ - تخریج أحادیث المختصر الكبير لابن الحاجب : صنفه محمد بن أحمد عبد الہادی المدقسی (ت ٧٤٤ھ).
- ٣ - نصب الراية لأحادیث الهدایة للمرغینانی : صنفه عبد الله بن يوسف الزیلعنی (ت ٧٦٢ھ).
- ٤ - تخریج أحادیث الكشاف للزمخشري : صنفه الحافظ الزیلعنی كذلك (١١).
- ٥ - البدر المنیر فی تخریج الأحادیث والآثار الواقعۃ فی الشرح الكبير للرافعی : صنفه عمر بن علی بن الملقن (ت ٨٠٤ھ).
- ٦ - المغنی عن حمل الأسفار فی الأسفار فی تخریج ما فی الإحياء من الأخبار : صنفه عبد الرحمن بن الحسین العراقي (ت ٨٠٦ھ).
- ٧ - تخریج الأحادیث التي يشير إليها الترمذی في كل باب : صنفه الحافظ العراقي كذلك.
- ٨ - التلخیص الحبیر فی تخریج أحادیث شرح الوجیز الكبير للرافعی : صنفه أحمد بن علی بن حجر العسقلانی (ت ٨٥٢ھ).
- ٩ - الدرایة فی تخریج أحادیث الهدایة : صنفه الحافظ ابن حجر كذلك.
- ١٠ - تحفة الراوی فی تخریج أحادیث البيضاوی : صنفه عبد الرءوف على المناوی (ت ١٣١ھ).

* * .

• نموذج :

وإليك نموذجاً من كتاب «التلخیص الحبیر» :

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : « حدیث علی أن العباس سأله رسول الله ﷺ فی تعجیل صدقته قبل أن تحل ، فرخص له ، رواه أحمد وأصحاب السنن

(١١) ولابن حجر العسقلانی : الكافی الشاف . فی تخریج أحادیث الكشاف .

والحاكم والدارقطنى والبيهقي من حديث الحجاج بن دينار ، عن الحكم ، عن حجية بن عدى ، عن على - ورواه الترمذى من رواية إسرائيل ، عن الحكم ، عن حجر العدوى ، عن على ، وذكر الدارقطنى الاختلاف فيه عن الحكم ، ورجح رواية منصور ، عن الحكم ، عن الحسن بن مسلم بن يناث عن النبي ﷺ مرسلاً ، وكذا رجحه أبو داود ، وقال البيهقي : قال الشافعى : روى عن النبي ﷺ أنه تسلف صدقة مال العباس قبل أن تحل ، ولا أدرى أثبت أم لا ؟ قال البيهقي : عنى بذلك هذا الحديث ، ويعضده حديث أبي البخترى عن على ، أن النبي ﷺ قال : « إنما كنا احتاجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين » رجاله ثقات ، إلا أن فيه انقطاعاً ، وفي بعض الفاظه أن النبي ﷺ قال لعمر : « إنما كنا تعجلنا صدقة مال العباس عام أول » رواه أبو داود الطيالسى من حديث أبي رافع » (١) .

* * *

طرق التخريج

للتخريج طرق نوجز أهمها فيما يأتي :

الطريقة الأولى - التخريج عن طريق معرفة راوى الحديث من الصحابة :

تختص هذه الطريقة بما إذا عرفنا اسم راوى الحديث من الصحابة ، فنستعين بثلاثة أنواع من المصنفات :

١- المسانيد : فإنها تذكر أحاديث كل صحابى على حدة ، وما دمنا قد عرفنا اسم الصحابى فإن الباحث يراجع أحاديثه فى المسانيد حتى يهتدى إلى الحديث فى مسند منها أو أكثر .

٢- المعاجم : فإن ترتيب أحاديثها يكون على مسانيد الصحابة أو الشيوخ أو البلدان على حروف المعجم ، وبمعرفة اسم الصحابى يسهل الرجوع إلى أحاديثه .

(١) التلخيص الحبير ص ١٦٢ - ١٦٣

٣ - كتب الأطراف : فإن الغالب في كتب الأطراف أن يرتبها مؤلفوها على مسانيد الصحابة مرتبين أسماءهم على حروف المعجم ، وإذا عرف المراجع طرف الحديث فإنه يرجع إلى المصادر التي أشارت إليها كتب الأطراف ليأخذ الحديث كاملاً .

الطريقة الثانية - التخريج عن طريق معرفة أول لفظ من الحديث :

ويساعد في هذا :

١ - الكتب المصنفة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، مثل : الدرر المشتهرة في الأحاديث المشتهرة - للسيوطى ، واللآلى ، المنشورة في الأحاديث المشهورة - لابن حجر ، والمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة - للسخاوى ، وتمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث - لابن الدبيع الشيبانى ، وكشف الخفاء ومزيل الإلbas عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس - للعجلونى .

٢ - الكتب التي رتبت الأحاديث فيها على ترتيب حروف المعجم ، مثل : الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للسيوطى .

٣ - المفاتيح والفالهارس التي صنفها العلماء لكتب مخصوصة ، مثل ، مفتاح الصحيحين - للتوقادى ، ومفتاح الترتيب لأحاديث تاريخ الخطيب - للسيد أحمد الغمارى ، والبغية في ترتيب أحاديث الخلية - للسيد عبد العزيز الغمارى ، وفهرس لترتيب أحاديث « صحيح مسلم » - لمحمد فؤاد عبد الباقي ، وفهرس لترتيب أحاديث « سنن ابن ماجه » - لمحمد فؤاد عبد الباقي ، ومفتاح « موطأ مالك » - لمحمد فؤاد عبد الباقي .

الطريقة الثالثة - التخريج عن طريق معرفة كلمة يقل دورانها على الألسنة من أي جزء من متن الحديث :

ويُستعان في هذه الطريقة بكتاب « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى » من تسعه مصادر من أشهر مصادر السنة ، وهي : الكتب الستة وموطأ مالك ومسند أحمد ومسند الدارمى .

رتبه لفيف من المستشرقين ، ونشره أحدهم ، وهو الدكتور أرندجان فنسنک (ت ١٩٣٩ م) أستاذ العربية بجامعة ليدن بهولندا وشاركتهم في إخراجه ونشره محمد فؤاد عبد الباقي .

الطريقة الرابعة - التخريج عن طريق معرفة موضوع الحديث :

فإنه إذا عُرف موضوع الحديث يمكن الاستعانة في تخريجه بالمصنفات الحديشية على الأبواب والمواضيعات مع ما في ذلك من المشقة ، ويُستفاد كثيراً في هذه الطريق بكتاب « مفتاح كنوز السنة » فهذا الكتاب يعتبر فهرساً حديشياً مرتبأ على الموضوعات ، صنفه ورتبه المستشرق الهولندي أرندجان فنسنک (ت ١٩٣٩ م) كذلك ، وشمل فهرساً لأربعة عشر كتاباً من مشاهير كتب السنة وأمهاتها ، وهي :

- ٢ - صحيح البخاري .
- ٤ - سنن أبي داود .
- ٦ - سنن ابن ماجه .
- ٨ - مسند أحمد .
- ١ - سنن الدارمي .
- ١٢ - سيرة ابن هشام .
- ١٤ - طبقات ابن سعد .
- ٩ - مسند أبي داود الطيالسي
- ١١ - مسند زيد بن عليَّ .
- ١٣ - مغازي الواقدي

وقد استغرق المستشرق المذكور في تأليفه وترتيبه عشر سنين ، ثم نقله إلى اللغة العربية ونشره محمد فؤاد عبد الباقي ، واستغرق ذلك منه أربع سنوات .



دراسة الأسانيد

المقصود بدراسة الأسانيد دراسة سلسلة رجال الإسناد بالرجوع إلى ترجمة كل منهم ، ومعرفة القوى والضعف منهم ، وأسباب القوة والضعف في كل واحد ، وكشف الاتصال أو الانقطاع بين رجال سلسلة الإسناد ، من معرفة مواليد الرواية ووفياتهم ، وسائر ما يتصل بأصول الجرح والتعديل .

وبعد هذه الدراسة يتقرر الحكم على إسناد الحديث ، فيقال مثلاً : هذا إسناد صحيح ، أو هذا إسناد ضعيف ، أو هذا إسناد موضوع .

هذا بالنسبة إلى الحكم على إسناد الحديث .

أما الحكم على متن الحديث فإنه يحتاج زيادة على ما تقدم إلى أمور أخرى مثل : النظر في ذلك المتن لمعرفة ما إذا كان فيه شذوذ أو علة قادحة أم لا ؟ ثم يكون الحكم على متن الحديث ، كقولنا مثلاً : هذا حديث صحيح ، أو هذا حديث ضعيف ، وهذا أصعب وأدق من الحكم على الإسناد وحده ، فلا يقوى عليه إلا من عانى هذه الصنعة ومارسها زمناً طويلاً .

وذلك الدراسة يُستعان فيها بكتب الجرح والتعديل وترجمات الرواية ، وسبق أن ذكرنا أشهر المؤلفات في ذلك عند الكلام عن علم الجرح والتعديل وتاريخ الرجال .

هذا وإن الأحاديث التي بحث الأئمة السابقون في أسانيدها ومتونها لا حاجة إلى إعادة البحث فيها ، كالآحاديث التي في الصحيحين أو أحدهما ، والأحاديث التي في كتاب التزمت صحته ، كالمستخرجات على الصحيحين ، وصحيح ابن خزيمة ، وصحيح ابن حبان ، والمستدرك على الصحيحين ، والأحاديث التي نص الأئمة المعتمدون على تصحيحها في كتب السنة المعتمدة المشهورة .



الإسناد وما يتعلّق به^(١)

يأتى في الإسناد لطائف تتبعها المحدثون ، وأطلقوا عليها ما يناسبها من الأسماء ، وإليك طرفاً منها :

الإسناد العالى والنازل

• التعريف :

الإسناد العالى : هو الذي قَلَّ عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أكثر .

والإسناد النازل : هو الذي كثُر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أقل .

• أقسام العلو :

ينقسم العلو إلى قسمين : علو مطلق ، وعلو نسبي .

العلو المطلق : وهو ما يكون عدد رجال السند فيه منتهياً إلى رسول الله ﷺ بعدد أقل من سند آخر ينتهي إليه ، فإن كان السند صحيحاً كان أجل أقسام العلو .

العلو النسبي : وهو ما يكون عدد رجال السند فيه قليلاً بالنسبة إلى إمام من أئمة الحديث ، كشعبة ، والأعمش ، وابن جرير ، والثورى ، ومالك ، والشافعى ، والبخارى ، ومسلم ، وغيرهم ، وإن كثُر بعده العدد إلى رسول الله ﷺ .

وهو أقسام : الموافقة ، والبدل ، والمساواة ، والمصافحة .

١ - الموافقة : هي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى من طريقه عنه .

(١) نزهة النظر ص ٦٩ - ٧١ ، وتدريب الراوى ص ٣٥٨ وما بعدها .

● مثاله : روى البخارى عن قتيبة عن مالك حديثاً ، فلو روينا من طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية ، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السراج - أحد شيوخ البخارى - عن قتيبة مثلاً لكان بيننا وبين قتيبة سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخارى فى شيخه بعينه مع علو الإسناد على الإسناد إليه .

٢ - البدل : وهو الوصول إلىشيخ شيخ أحد المصنفين من غير طريقه بعدد أقل مما لو روى عن طريقه عنه .

● مثاله : أن يقع لنا ذلك الإسناد السابق بعينه من طريق أخرى إلى القعنبي - شيخ شيخ البخارى - عن مالك ، فيكون القعنبي فيه بدلاً من قتيبة .

٣ - المساواة : وهي استواء عدد الإسناد من الراوى إلى آخرين مع إسناد أحد المصنفين .

● مثاله : كأن يروى النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفساً ، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر بيننا وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفساً ، فنساوي النسائي من حيث العدد .

٤ - المصادفة : وهي استواء عدد الإسناد من الراوى إلى آخرين مع إسناد تلميذ أحد المصنفين .

وسميت مصادفة لأن العادة جرت في الغالب بالمصادفة بين من تلاقياً ، ونحن في هذه الصورة السابقة كأننا لقينا النسائي فكأننا صافحناه .

*: *

● أقسام النزول :

كل قسم من أقسام العلو يقابلها قسم من أقسام النزول . فإن العالى يُعرف علوه بضده وهو النازل .

والعلو مرغوب فيه لكونه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ ، لأنه ما من راوٍ من رجال الإسناد إلا والخطأ جائز عليه ، فكلما كثرت الوسائل وطال السنن كثرت

مظان جواز الخطأ ، وكلما قلت قلت ، فإن كان في النزول مزية ليست في العلو كأن يكون رجاله أوثق منه أو أحفظ أو أفقه فإن النزول حينئذ يكون أولى .

وقد اهتم العلماء بالأسانيد العالية فصنفوا أجزاء سموها « الثلاثيات » ويعنون بها الأحاديث التي فيها بين المصنف ورسول الله ﷺ ثلاثة أشخاص فقط ، ومن ذلك :

١ - « ثلاثيات البخاري » - لابن حجر .

٢ - « ثلاثيات أحمد بن حنبل » للسفاريني .

* * *

المسلسل ^(١)

● تعريفه :

المسلسل لغة : اسم مفعول من « السلسلة » وهي اتصال الشيء بالشيء . والحديث المسلسل في الاصطلاح : هو تتابع رجال إسناده وتواردهم فيه واحداً بعد واحد على صفة أو حالة واحدة قوله أو فعله ، أو قوله وفعله .

● أمثلته :

١ - حديث معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له : « يا معاذ ، إنني أحبك ، فقل في دُبُرِ كل صلاة : اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » فقد تسلسل بقول كل من رواه : « وأنا أحبك فقل » ^(٢) .

٢ - حديث أبي هريرة قال : « شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال : « خلق الله الأرض يوم السبت » فقد تسلسل بت شبكي كل من رواه بيدي من رواه عنه ^(٣) .

(١) نزهة النظر ص ٧٦ - وعلوم الحديث ص ٢٤٨ - وتبسيير مصطلح الحديث ص ١٨٥

(٢) أخرجه أبو داود .

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث .

٣ - حديث أنس قال : « قال رسول الله ﷺ : « لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره ، حلوه ومُرّه ، وقبض رسول الله ﷺ على حيته وقال : آمنت بالقدر خيره وشره ، حلوه ومُرّه » تسلسل بقبض كل راوٍ من رواته على حيته ، قوله : آمنت بالقدر خيره وشره ، حلوه ومُرّه ^(١) .

٤ - التسلسل في صفة للرواية والتحمل ، مثل حديث مسلسل بقول كل راوٍ من رواته : سمعت فلاناً - أو أخبرنا فلان - أو حدثنا فلان - وقد يقع التسلسل في معظم الإسناد .

وفائدة معرفة هذا النوع اشتماله على زيادة الضبط من الرواية . ومن أشهر المصنفات فيه :

١ - « المسلسلات الكبرى » للسيوطى - وقد اشتمل على (٨٥ حديثاً) .

٢ - « المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة » لمحمد عبد الباقى الأيوبي، وقد اشتمل على (٢١٢ حديثاً) .

* * *

رواية الأكابر عن الأصغر ^(٢)

• التعريف :

الأكابر لغة : جمع أكبر ، والأصغر : جمع أصغر ، المراد رواية الكبار عن الصغار .

ورواية الأكابر عن الأصغر في الاصطلاح : هي رواية الشخص عمن هو دونه في السن والطبة ، أو في العلم والحفظ .

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث .

(٢) علوم الحديث ص ٢٧٦ ، وتدريب الرواى ص ٤٢٣ ، ونزهة النظر ص ٧٣ ، وتبصير مصطلح الحديث ص ١٨٩ .

● ومن أمثلته :

- ١ - روایة الصحابة عن التابعين ، کرواية العبادلة وغيرهم عن كعب الأحبار .
- ٢ - وروایة التابعى عن تابعيه ، کرواية يحيى بن سعيد الأنصارى عن مالك .
- ٣ - وروایة من هو أكبر قدرأ - لا سناً - من المروى عنه ، کرواية مالك عن ابن دينار .
- ٤ - وروایة من هو أكبر سنا وقدراً من المروى عنه کرواية البرقانى عن الخطيب .

وفائدة معرفة هذا النوع :

- (أ) أن لا يُتوهم أن المروى عنه أفضل وأكبر من الراوى لكونه الأغلب .
- (ب) أن لا يُظن أن في السند انقلاباً ، لأن العادة جرت برواية الأصغر عن الأكابر .

* * *

رواية الآباء عن الأبناء^(١)

● تعريفه :

أن يوجد في سند الحديث أب يروي الحديث عن ابنه .

● ومثاله :

حديث رواه العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في المزدلفة .

* * *

(١) تدريب الراوى ص ٤٣١ ، ونزهة النظر ص ٧٣

رواية الأئباء عن الآباء^(١)

● تعريفه :

أن يوجد في سند الحديث ابن يروي الحديث عن أبيه فقط .

● ومثاله :

١ - رواية أبي العشراة عن أبيه^(٢) .

٢ - رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

وهو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فجد عمرو هو محمد ، لكن العلماء وجدوا من التتبع والاستقراء ، أن الضمير في « جده » يعود على شعيب ، فيكون المراد في « جده » عبد الله بن عمرو الصحابي المشهور .

* * *

المدجع ورواية الأقران^(٣)

● تعريف الأقران :

الأقران لغة : جمع قرين ، بمعنى الصاحب .

والأقران اصطلاحاً : المتقاربون في السن والإسناد ، والمراد بالتقرب في الإسناد أن يكونوا قد أخذوا عن شيوخ من طبقة واحدة .

ورواية الأقران : أن يروي أحد القرىنين عن الآخر .

● مثل : رواية سليمان التيمي عن مسعود بن كدام ، فهما قرینان لكن لا نعلم لمسعود رواية عن التيمي .

* * *

(١) تدريب الراوى ص ٤٣٣ ، ونزهة النظر ص ٧٣

(٢) اختلف في اسمه باسم أبيه على أقوال ، أشهرها أنه أسامة .

(٣) علوم الحديث ص ٢٧٨ ، وتدريب الراوى ص ٤٢٦

● تعريف المدح :

المدح لغة : اسم مفعول من « التدبیح » بمعنى التزيین ، مشتق من دبیاجتى الوجه ، أى الخدین ، سمي بذلك لتساوی الراوی والمرؤی عنه كما يتتساوی الخدان .

والمدح اصطلاحاً : أن يروی القرینان كل واحد منهما عن الآخر .

● مثاله :

- ١ - في الصحابة : رواية عائشة عن أبي هريرة ورواية أبي هريرة عن عائشة.
- ٢ - في التابعين : رواية الزهرى عن عمر بن عبد العزىز ، ورواية غمر بن عبد العزىز عن الزهرى .
- ٣ - في أتباع التابعين : رواية مالك عن الأوزاعى ، ورواية الأوزاعى عن مالك.

* * *

السابق واللاحق^(١)

● تعريفه :

السابق لغة : اسم فاعل من « السبق » بمعنى المتقدم .
واللاحق : اسم فاعل من « اللحاق » بمعنى المتأخر ، والمراد بذلك الراوی المتقدم موتاً والراوی المتأخر موتاً .

والسابق واللاحق اصطلاحاً : أن يشترک فى الروایة عن شیخ اثنان تباعد ما بين وفاتیهما .

(١) تبییر مصطلح الحديث ص ١٩٥

● مثاله :

١ - محمد بن إسحاق السراج (٢١٦ - ٣١٣ هـ) اشترك في الرواية عنه البخاري (ت ٢٥٦ هـ) والخلفاف (ت ٣٩٣ هـ) وبين وفاتهما سبع وثلاثون ومائة سنة .

٢ - الإمام مالك ، اشترك في الرواية عنه الزهرى (ت ١٢٤ هـ) وأحمد بن إسماعيل السهمى (ت ٢٥٩ هـ) وبين وفاتهما خمس وثلاثون ومائة سنة . والزهرى أكبر سنًا من مالك ، فإنه من التابعين ، ومالك من أتباع التابعين .

* * *

معرفة الرواة

عنى علماء الحديث بمعرفة الرواة وطبقاتهم من الصحابة والتابعين ، ومعرفة الأخوة والأخوات من الرواة في كل طبقة ، ومعرفة الأنساب والكنى والألقاب وما يتصل بذلك مخافة الوقع في الخطأ ، وألْفوا في هذا المصنفات ، ويكفينا أن نذكر أهم ما يعنينا هنا :

المتفق والمفترق ^(١)

● تعريفه :

هو أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطأً ولفظاً ، وتختلف أشخاصهم .

● ومن أمثلته :

١ - الخليل بن أحمد : ستة أشخاص اشترکوا في هذا الاسم ، أولهم : شيخ سيبويه .

(١) تدريب الراوي ص ٤٧٩ ، ويسير مطلع الحديث ص ٢٠٦

٢ - أحمد بن جعفر بن حمدان : أربعة أشخاص في عصر واحد .
وفائدة معرفة هذا النوع الأمن من اللبس ، فربما يُظن المتعدد واحداً ، وربما يكون أحد المشتركين ضعيفاً ، فيضعف الثقة ، ويوثق الضعيف .

* * *

المؤتلف والمختلف ^(١)

● تعريفه :

هو ما اختلف خطأً وخالف لفظاً من الأسماء أو الألقاب أو الكنى أو الأنساب .

● ومن أمثلته :

- ١ - « سلام » و « سلَام » الأول بتخفيف اللام ، والثانية بتشديد اللام .
- ٢ - « مسْور » و « مُسَور » الأول بكسر الميم وسكون السين وتحقيق الواو ، والثانية بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو .
- ٣ - « البزار » و « البزاز » الأول آخره زاي ، والثانية آخره راء .

وفائدة معرفة هذا النوع : الأمان من التصحيف .

* * *

المتشابه ^(٢)

● تعريفه :

هو أن تتفق أسماء الرواية لفظاً خطأً ، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطأً ، أو بالعكس .

فهو يتراكب من النوعين قبله « المتفق والمفترق » و « المؤتلف والمختلف » .

(١) تدريب الراوى ص ٤٦٤ ، ويسير مصطلح الحديث ص ٢٠٨

(٢) تدريب الراوى ص ٤٩ ، ويسير مصطلح الحديث ص ٣١

● ومن أمثلته :

- ١ - « محمد بن عَقِيل » بضم العين و « محمد بن عَقِيل » بفتح العين .
- ٢ - « شريح بن النعمان » و « سريح بن النعمان » اختلفت أسماء الرواة ، واتفقت أسماء الآباء ، الأول بالشين المعجمة والخاء المهملة ، والثانى بالسین المهملة والجيم .
- ٣ - وجعلوا من المتشابه ما حصل الاتفاق فيه خطأً ونطقاً ، وحصل الاختلاف بالتقديم والتأخير ، مثل : « الأسود بن يزيد » و « يزيد بن الأسود » أو ما إذا كان الاختلاف في حرف أو حرفين ، مثل : « مطرف بن واصل » و « معرف ابن واصل » الأول بالطاء المهملة ، والثانى بالعين بدل الطاء ، و « محمد بن حنين » و « محمد بن جبیر » .

وفائدة معرفة هذا النوع عدم الالتباس في النطق ، وعدم الوقع في التصحيف والوهم .

* * *

وفي نهاية تلك المباحث الحديثية نسأل الله تعالى أن ينفع بها ، وأن يجعل عملنا فيها خالصاً لوجهه ، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

مناع بن خليل القطان

الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

والشرف على الدراسات العليا بالجامعة

* * *

المراجع

- ١ - الاستيعاب في أسماء الأصحاب - لابن عبد البر .
- ٢ - الإصابة في تمييز الصحابة - لابن حجر .
- ٣ - أصول التخريج ودراسة الأسانيد - للدكتور محمود الطحان .
- ٤ - أصول الحديث ، علومه ومصطلحه - للدكتور محمد عجاج الخطيب .
- ٥ - أصول الفقه - لعبد الوهاب خلaf .
- ٦ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث - لابن كثير - تحقيق أحمد شاكر.
- ٧ - تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة .
- ٨ - تدريب الراوى في شرح تقريب النوای - للسيوطى .
- ٩ - تذكرة الحفاظ - للذهبي .
- ١٠ - التشريع والفقه في الإسلام تاريخاً ومنهجاً - لمنان القحطان .
- ١١ - تقييد العلم - للخطيب البغدادي .
- ١٢ - التلخيص الحبير - لابن حجر .
- ١٣ - تيسير مصطلح الحديث - للدكتور محمود الطحان .
- ١٤ - جامع بيان العلم وفضله - لابن عبد البر .
- ١٥ - جامع الترمذى .
- ١٦ - الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم .
- ١٧ - دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه - للدكتور محمد مصطفى الأعظمى .
- ١٨ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة - للكتانى .

- ١٩ - سنن أبي داود .
- ٢٠ - سنن ابن ماجه .
- ٢١ - سنن الدارمي .
- ٢٢ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي - للدكتور مصطفى السباعي .
- ٢٣ - صحيح البخاري .
- ٢٤ - صحيح مسلم .
- ٢٥ - علل الحديث - لابن أبي حاتم .
- ٢٦ - علوم الحديث - لابن الصلاح .
- ٢٧ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري - لابن حجر .
- ٢٨ - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعرaci - للسخاوي .
- ٢٩ - القاموس المحيط - للفيروز آبادی .
- ٣٠ - الكفاية في علم الرواية - للخطيب البغدادي .
- ٣١ - لسان العرب - لابن منظور .
- ٣٢ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٣٣ - المحدث الفاصل بين الراوى والواعى - للرامهرمى .
- ٣٤ - المصباح المنير - للفيومى .
- ٣٥ - معرفة علوم الحديث - للحافظ النيسابوري .
- ٣٦ - مقدمة فتح الباري - لابن حجر .
- ٣٧ - الموافقات - للشاطبي .
- ٣٨ - نزهة النظر - لابن حجر .
- ٣٩ - النهاية في غريب الحديث والأثر - لابن الأثير .

* * *

محتويات الكتاب

الصفحة

٣	المقدمة
١ - التعريف بالحديث النبوى (١٢ - ٥)		
٥	العنابة بالحديث
٦	الحدث على سماع الحديث وطلبه
٧	الحديث في اللغة ، وفي الإصطلاح
٨	مثال القول - مثال الفعل - مثال التقرير
٩	مثال الصفة والسيرة
١٠	الخبر - الأثر - الحديث القدسى
١١	صيغ روایة الحديث القدسى - ومثاله
١١	الفرق بين الحديث القدسى وبين القرآن والحديث النبوى
٢ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (٢٤ - ١٣)		
١٣	السنة لغة
١٤	السنة عند الفقهاء - السنة عند الأصوليين
١٥	السنة عند المحدثين - حجية السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي .
١٦	أدلة ذلك من القرآن - عمل الصحابة

الصفحة

١٧	توقف القيام بفرض الله المجملة على بيان رسول الله ﷺ
١٨	رتبة السنة في الأدلة الشرعية تلى رتبة الكتاب
١٩	شبه مردودة - القرآن وحده مصدر الأحكام
٢٠	إنكار حجية خبر الآحاد
٢١	اتهام الإمام الزهرى
٢٢	شبهة « شاخت »
٢٣	اتهام أبي هريرة

٣ - كتابة الحديث النبوى وتدوينه

(٥٦ - ٢٥)

٢٥	الحث على القراءة والتعلم
٢٦	تعليم الرسول ﷺ صحابته - كتابة الوحي - التناوب في النزول للأخذ عنه
٢٧	كتابة الحديث - المراد بأمية العرب
٢٩	انتشار الكتابة - ما روى في كراهة كتابة الحديث
٣٠	ما روى في إباحة الكتابة
٣١	التوافق بين ما ورد من نهى وما ورد من إباحة
٣٣	تدوين الحديث
٣٤	عمر بن عبد العزيز وجمع الحديث
٣٥	ابن شهاب الزهرى وتدوين الحديث
٣٦	أوائل المصنفين في الحديث

الصفحة

٣٦	المطبوع المتداول من ذلك
٣٧	منهاج تدوين الحديث وأشهر المصنفات في ذلك
٣٧	طريقة المسانيد
٣٨	طريقة المعاجم
٣٩	طريقة الجواجم
٣٩	أشهر الجواجم : صحيح البخاري
٤٠	صحيح مسلم - جامع الترمذى
٤١	التصنيف على الأبواب الفقهية
٤١	السنن - أشهر كتب السنن
٤٢	المصنفات - الموطأت
٤٣	ما التزم فيه الصحة - المؤلفات الموضوعية
٤٤	كتب الترغيب والترهيب - كتب الزهد والفضائل - كتب الأحكام .
٤٥	المجاميع
٤٦	الأجزاء - الأطراف وأشهر كتبها
٤٧	التأليف في الأحاديث المشتهرة أو الموضوعة
٤٩	الزوائد
٥٠	علوم الحديث ، نشأتها وتطورها والتعريف بها - بواعث العناية بالحديث
٥١	تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ - التثبت في الرواية
٥٣	نقد المرويات

الصفحة

٥٤	الدس على السنة - الاهتمام بالسند
٥٥	علم الحديث روایة
٥٦	علم الحديث درایة

٤ - علم رجال الحديث

(٥٧ - ٦٤)

٥٧	السند ...
٥٨	الإسناد - المسند - المتن - علم رجال الحديث
٥٨	تاريخ الرجال يكشف حال الرواة الكاذبين
٦٠	المصنفات في أسماء الصحابة - تعريف الصحابي لغة واصطلاحاً
٦١	ما تعرف به الصحبة - أول من أسلم من الصحابة
٦٢	عدالة الصحابة - أشهر ما صنف في الصحابة
٦٣	التصنيف على الطبقات - أشهر ما صنف في الطبقات

٥ - علم الجرح والتعديل

(٦٥ - ٧٧)

٦٥	تعريف الجرح والتعديل - علم الجرح والتعديل لغة واصطلاحاً
٦٦	مشروعية الجرح والتعديل - نشأة علم الجرح والتعديل
٦٨	تفاوت مراتب الرواة - أشهر المتكلمين في الرواة
٧٠	مراتب الجرح والتعديل
٧١	مراتب التعديل - حكم هذه المراتب

الصفحة

٧٢	مراتب الجرح
٧٣	حكم مراتب الجرح - أشهر المصنفات في الجرح والتعديل
		٦ - علم غريب الحديث
		(٨١ - ٧٨)
٧٨	أشهر المصنفات فيه
		٧ - علم علل الحديث
		(٨٧ - ٨٢)
٨٢	أقوال العلماء في هذا الفن
٨٤	أشهر ما صُنَّف في علل الحديث
٨٥	مواطن العلة ، وأمثلة عليها
		٨ - علم مختلف الحديث ومشكله
		(٩٣ - ٨٨)
٨٨	وجه الحاجة إليه
٩٠	أشهر المصنفات في علم مختلف الحديث ومشكله
٩١	أمثلة من هذه العلم لابن قتيبة
		٩ - علم مصطلح الحديث
		(٩٤ - ١٦٤)
٩٤	موضوعه - ثمرته
٩٥	تقسيم الحديث باعتبار وصوله إلينا - الحديث المتواتر - شروطه .
٩٦	أقسام الحديث المتواتر - المتواتر اللفظي

الصفحة

	مثال المتواتر اللغظى - المتواتر المعنى - مثال المتواتر المعنى -
٩٧	وجود الحديث المتواتر - حكم الحديث المتواتر
	أشهر المصنفات فى المتواتر - حديث الآحاد - تعريفه لغة وأصطلاحاً - أقسامه باعتبار طرقه - الحديث المشهور تعريفه ...
٩٨	مثال الحديث المشهور - أنواعه - الحديث العزيز - تعريفه -
١٠٠	مثاله
	الحديث الغريب - تعريفه - مثاله - أقسامه - الغريب المطلق -
١.١	الغريب النسبي
١.٢	أقسام خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه - المقبول وأقسامه ..
١.٣	تعريف الحديث الصحيح - شروطه
	مثال الحديث الصحيح - معنى « هذا حديث صحيح » أو « غير صحيح » - ما قيل إنه أصح الأسانيد
١.٤	المصنفات فى الصحيح المجرد - البخارى ومسلم أيهما أرجح ؟ ..
١.٥	مستدرك الحاكم - صحيح ابن حبان - صحيح ابن خزيمة - مراتب الحديث الصحيح
١.٦	الحديث الحسن - تعريفه - حكمه - مثاله
١.٧	تفاوت مراتب الحسن - معنى « صحيح الإسناد » و « حسن الإسناد » - معنى قول الترمذى : حديث حسن صحيح - مظان الحسن
١.٨	الصحيح لغيره - مثاله - الحسن لغيره
١.٩	مثال الحسن لغيره - خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن يفيد العلم النظري
١١.	

الصفحة

١١١	المحكم ومختلف الحديث
١١٢	مثال المختلف ووجه الجمع
١١٣	ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟
١١٤	ناسخ الحديث ومنسوخه - ما يُعرف به النسخ
		أهمية العلم بالناسخ والمنسوخ - أشهر ما صنف في ناسخ الحديث
١١٥	ومنسوخه
١١٦	الحديث الضعيف - تفاوت الضعف
١١٧	مثال الحديث الضعيف - العمل بالحديث الضعيف
١١٨	مظان الحديث الضعيف
١١٩	المردود بسبب سقط من الإسناد - المعلق
١٢٠	مثال المعلق - حكمه - المعلقات في الصحيحين
١٢١	المرسل - مثاله - حكمه
١٢٢	مرسل الصحابي - مثاله
١٢٣	المعضل - مثاله - حكمه
١٢٤	العلاقة بينه وبين المعلق - المنقطع - تعريفه
١٢٥	مثال المنقطع - حكمه - مظان المنقطع والمرسل
١٢٦	المدلس - تعريفه - تدليس الإسناد - مثاله
١٢٧	حكمه - تدليس التسوية - مثاله
١٢٨	حكم تدليس التسوية - روایة المدلس
١٢٩	تدليس الشیوخ - مثاله - أشهر المصنفات في التدليس والمدلسين

الصفحة

١٣٠	المُرْسَلُ الْخَفِيُّ
١٣١	المردود بسبب الطعن في الراوى
١٣٢	الموْضُوعُ - ما يُعْرَفُ بِهِ الْوُضُوعُ
١٣٣	البُواعِثُ التِّي أَدَتَ إِلَى الْوُضُوعِ
١٣٤	أَشْهَرُ الْمُصْنَفَاتُ فِي الْمُوْضُوعِ - المُتَرَوِّكُ
١٣٥	الْمُنْكَرُ - تَعْرِيفُ الْمُنْكَرِ
١٣٦	مَثَالُ الْمُنْكَرِ - الْمَعْرُوفُ - تَعْرِيفُهُ
١٣٧	مَثَالُ الْمَعْرُوفِ - الْمَعْلُولُ - تَعْرِيفُهُ
١٣٨	الْمُخَالَفَةُ لِلثَّقَاتِ
١٤٠	الْمَدْرَجُ - مَدْرَجُ الْإِسْنَادِ - مَثَالُهُ
١٤١	مَدْرَجُ الْمُتنِ - أَمْثَالُهُ
١٤٢	بِمَ يُعْرَفُ الْمَدْرَجُ - حُكْمُ الْاِدْرَاجِ - أَشْهَرُ الْمُصْنَفَاتُ فِيهِ
١٤٣	الْمَقْلُوبُ - تَعْرِيفُهُ - أَقْسَامُهُ - مَقْلُوبُ السِّنْدِ - مَثَالُهُ
١٤٤	مَقْلُوبُ الْمُتنِ - مَثَالُهُ - حُكْمُ الْقَلْبِ
١٤٥	الْمُزِيدُ فِي مَتَصْلِ الْأَسَانِيدِ - تَعْرِيفُهُ - مَثَالُهُ
١٤٦	الْمُضْطَرِبُ - تَعْرِيفُهُ - أَقْسَامُهُ
١٤٧	الْمَصْحَفُ
١٤٨	أَقْسَامُ الْمَصْحَفِ بِالاعتباراتِ الْمُخْتَلِفةِ
١٤٩	الْشَّاذُ وَالْمَحْفُوظُ
١٥٠	أَمْثَالُ الشَّاذِ وَالْمَحْفُوظِ

الصفحة

١٥١	الجهالة بالراوى - تعريفها - أسبابها
١٥٢	تعريف المجهول - البدعة
١٥٣	أنواع البدعة - سوء الحفظ
	- أقسام الحديث بالنسبة إلى من أنسد إليه المرفوع - تعريفه -
١٥٤	أنواعه
١٥٥	أمثلة المرفوع
١٥٦	الموقوف - أمثلة الموقوف
١٥٧	المقطوع - أمثلة المقطوع
١٥٨	زيادة الثقة - حالات الزيادة في المتن وحكمها وأمثلتها
١٦٠	حكم الزيادة في الإسناد
	مثال الزيادة في الإسناد - المتابع والشاهد وطريقة التوصل إليهما
١٦١	(الاعتبار)
١٦٣	تعريف المتابع والشاهد
	١ - طرق التحمل وصيغ الأداء
	(١٦٥ - ١٧١)
١٦٥	السماع من لفظ الشيخ
١٦٦	القراءة على الشيخ - الإجازة
١٦٧	المناولة - الكتابة
١٦٨	الإعلام - الوصية - الوجادة
١٦٩	الفرق بين « مثله » و « نحوه » - أشهر المصنفات في علم المصطلح .

١١ - علم التخريج ودراسة الأسانيد

(١٨٧ - ١٧٢)

الصفحة

١٧٢	تعريف التخريج وتاريخه
١٧٣	نموذج للتخريج
١٧٤	طرق التخريج
١٧٧	دراسة الأسانيد
١٧٨	الإسناد العالى والنازل - المواقفة
١٧٩	البدل - المساواة - المصافحة - أقسام النزول
١٨.	المسلسل
١٨١	رواية الأكابر عن الأصغر
١٨٢	رواية الآباء عن الأبناء
١٨٣	رواية الأبناء عن الآباء - المدح ورواية الأقران
١٨٤	السابق واللاحق
١٨٥	معرفة الرواية - المتفق والمفترق
١٨٦	المؤتلف والمختلف - المتشابه
١٨٨	المراجع
١٩.	محتويات الكتاب

* * *

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية : ٥٥٨٩ / ٨٧
I.S.B.N. 0 - 117 - 307 - 977
